



مَدِينَةُ الْكُوُنْسِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

# بِهِجَةُ الْحَاطِرِ وَنُرْجَةُ النَّاطِرِ

بِفِرَاقِ الْغَوَّيْبِ وَدُصُطَّ الْأَحِيَّةِ

الطبعة الثانية

لِسَيِّدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَسَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَسْلَمَ الْجَوَادِ  
القُنْـ الـعـلـمـ الـعـدـيـ

تحقيق

السـيـدـاـمـيـرـضـاعـسـكـريـ زـادـهـ

۱۲۳

بَهْجَةُ الْخَاطِرِ وَنُزْهَةُ النَّاظِرِ

فِي الْفُرْقَانِ الْغَوَّاثِ وَلِصَطْلِ الْحَيَاةِ

لِلسَّيِّدِ مُحَمَّدِ بْنِ هُسَيْنِ بْنِ عَسْكَرِ الْعَارِفِ

مُهَمَّد

السَّيِّدُ امِيرُ رِضَا عَسْكَرِيُّ زَادَهُ

بحرياني، يحيى بن حسين، قرن ١٠ هـ  
بهجة الخاطر و نزعة الناظر في الفروق اللغوية والاصطلاحية / يحيى بن حسين  
بن عشيرة البحرياني؛ تحقيق أمير رضا عسكري زاده . - مشهد: مجمع البحوث  
الإسلامية، ١٤٢٦ق.

ISBN 978-964-444-680-1

٢٣٦ ص.

فهرست توسيعى بر اساس اطلاعات فيما

عربي

كتاباته: ص. ٢٣١-٢٣٣، همجنين به صورت زيرنوس.

١. زيان عربي — مترادفها و مضادها. ٢. زيان عربي — معنى شناسی. الف.  
عسكري زاده، أمير رضا، مصحح. ب. بنیاد پژوهشای اسلامی. ج. عنوان.  
٤٩٢٧٥ P ٦٩٠ ب ٣ ب / ٩  
كتابخانة ملي ایران ٨٣-٢٢١٥٤



## بهجة الخاطر و نزعة الناظر

في الفروق اللغوية والاصطلاحية

يحيى بن حسين بن عشيرة البحرياني

تحقيق: السيد أمير رضا عسكري زاده

الطبعة الثانية ١٤٣٠ق / ١٣٨٨ش

١٠٠٠ نسخة - وزيري / الثمن: ٢٨٠٠٣ ريال

الطباعة: مؤسسة الطبع والنشر التابعة للأسنانة الرضوية المقدسة

مجمع البحوث الإسلامية، ص.ب ٩١٧٣٥-٣٦٦

هاتف و فاكس وحدة المبيعات في مجمع البحوث الإسلامية: ٢٢٣٠٨٠٣  
معارض بيع كتب مجمع البحوث الإسلامية. (مشهد)، ٢٢٣٣٩٢٣، (قم) ٧٧٣٣٠٢٩  
شركة بمنشر، (مشهد) الهاتف ٨٥١١١٣٦-٧، الفاكس ٨٥١٥٥٦٠

Web Site: [www.islamic-rf.ir](http://www.islamic-rf.ir)

E-mail: [info @islamic-rf.ir](mailto:info@islamic-rf.ir)

حقوق الطبع محفوظة للناشر



## مقدمة المحقق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى  
أَشْرَفِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ مُحَمَّدٌ الْمُصْطَفَى وَعَزَّتْ يَدُ الطَّيِّبِينَ

بديهي أن أي أمة أو مجتمع يحتاج في وصوله إلى درجات الكمال، أن يكون لديه اطلاع كامل على ماضيه الحضاري والثقافي وأسباب ارتقائه وفتوره وانحداره، فذلك مما يهدله فرص الانتقال من نقاط الضعف إلى نقاط القوة.

وهذا الأمر غير ميسر إلا بالنظر في الماضي وتحري آثار السابقين وإحياء ما بقي منها وإزالة الغبار عنها. وعلى عاتق المتفقين الحقيقيين عامة والمحققين منهم خاصة تقع هذه المهمة الكبرى.

والكتاب الذي بين يديك أثر من آثار أحد علماء الشيعة، كتب في القرن العاشر الهجري، وجاء بأسماء مختلفة كـ«الفرق بين الكلمتين» وـ«الرسالة الفروقية» وأسماء أخرى ربما استُبِطِطَتْ من موضوعه، أو من مقدمة المؤلف.

والاسم الحقيقي لهذا الكتاب على ما صرّح به مؤلفه في مقدمته في الصفحة الأولى من النسخة الأصلية هو «بهجة الخاطر ونُرْهَة الناظر».

موضوع الكتاب هو بيان الفروق المعنية بين الكلمات والألفاظ التي يُظْنَ ترادفها، للتماثل بينها في اللفظ والتجانس في المعنى.

وَمِنَ الْخَصَائِصِ الْمُهِمَّةِ وَالنَّادِرَةِ لِهَذَا الْكِتَابِ شَمْوَلَةً لِأَكْثَرِ الْفَرَوْقِ الْقَرآنِيَّةِ، مَمَّا يُعْطِيهِ قُوَّةً وَقُدْرَةً لِلْبَقاءِ وَجَدَارَةً بِالْتَّحْقِيقِ.

وَلِهَذَا الْكِتَابِ ثَلَاثُ نُسُخٍ، وَاحِدَةٌ فِي مَكْتَبَةِ الْآسِنَانِ الرَّضُوِيَّةِ بِمُشَهَّدٍ، وَنُسْخَتَانِ فِي مَكْتَبَةِ آيَةِ اللهِ الْعَظِيمِ الْمَرْعَشِيِّ النَّجَفِيِّ -قَدَّسَ سُرَهُ- بِقَمٍ، إِحْدَاهُمَا نَفِيسَةً جَدًّا، وَهِيَ بِخَطِّ الْمُؤْلِفِ نَفِيسَةٍ، وَقَدْ أَصْلَحَهَا وَأَزَالَ نِوَاقِصَهَا بِنَفْسِهِ، وَأَضَافَ إِلَيْهَا مَطَالِبَ جَدِيدَةَ فِي الْحَاشِيَّةِ، وَسُوفَ نَتَكَلَّمُ عَلَى خَصَائِصِ كُلِّ مِنْ هَذِهِ النُّسُخِ.

### الآراء حول الترادف اللغوي

الترادف في المعنى هو أن يكون لفظان أو أكثر على معنى واحد، نحو السيف والمهند، والأسد والليث والغضنفر، والخمر والراح والعقار والقرفُون وغير ذلك. والآراء في هذا الباب من الكلمات ترجع إلى أربعة مذاهب:

الأول: نفي الترادف المطلق؛ لأنَّ كثرة الألفاظ لمعنى واحد إذا لم تكن بها صفات هذا المعنى كانت نوعاً من العبث، وهو أمر تنتَزَّهُ عنه هذه اللغة الحكمية المحكمة، قال ابن الأعرابي: «إِنَّ كُلَّ كَلْمَتَيْنِ أَطْلَقَهُمَا الْعَرَبُ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ، فَفِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا مَعْنَى لَيْسَ فِي صَاحِبِهَا، رَبِّمَا عَرَفْنَاهُ فَأَخْبَرْنَا بِهِ، وَرَبِّمَا غَابَ عَنَّا عِلْمُهُ، فَلَمْ يَلْزِمُ الْعَرَبُ جَهْلَهُ». وأتباع هذا المذهب كثيرون، منهم ابن الأعرابي وثعلب وابن فارس.

الثاني: إنكار الترادف مطلقاً بقيد الزريادة في معاني الألفاظ المترادفة. ومن دون هذا القيد يعتبر الموضوع للمعنى الأصلي اسمَاً واحداً والباقي صفات له لا أسماء. فمتلاً أسماء السيف كله أصلها «السيف» وسائرها صفات له كالمهند والصارم والغضب ونحوها. ومن القائلين بهذا الرأي أبو علي الفارسي والشيخ ابن جنّي.

والاختلاف بين هذا الرأي وما قبله هو في الفرق بين الاسم والصفة؛ فأصحاب الرأي الأول يعتبرون المترادف اسمَاً يزيد معنى الصفة، وأصحاب الرأي الثاني يعتبرونها صفات محضة.

الثالث: إثبات الترادف، وتخسيصه بإقامة لفظ مقام لفظ آخر في الدلالة على معنى



واحد، كما يقال: «أصلح الفاسد، وَلَمْ الشَّعْتَ، وَرَثَقَ الْفَتَقَ، وَشَعَبَ الصَّدَعَ» وَنحوها. أَنَا إِطْلَاقُ الْأَسْمَاءِ عَلَى الْمَسْتَى الْوَاحِدِ، فَيُسَمُّونَهُ الْمُتَوَارِدَ، كَالْخَرْ وَالْعَقَارِ، وَاللَّيْثِ وَالْأَسْدِ، وَغَيْرَهَا. وَهَذَا رَأْيِ بَعْضِ عُلَمَاءِ الْأَصْوَلِ.

الرابع: هو إثبات الترادف مطلقاً، دونما قيد و لا اعتبار و لا تقسيم.<sup>١</sup>

والحق من كل ذلك هو أن لا تكون الكلمتان مختلفتين ومعناهما واحد، إلا أن يأتي ذلك في لغتين أو في لهجات مختلفة. فإذا تم البحث ولم يوجد فرق بينهما علماً أنهما من لغتين، نحو: «القدر» بالبصرية و «البرمة» بالملكية. وكذلك «الله» جل جلاله بالعربية و «آذر» بالفارسية، و «المديّة» في لغة دوس و «السكنين» عند غيرهم.

فلا يوجب في مثل هذا النوع أن يكون في كل كلمة زيادة في المعنى و الفائدة على ما في غيرها، لأن كلتا اللفظتين موضوعة لمعنى واحد. وأَنَّا في لغة واحدة بعيد: لأن في ذلك تكثيراً للغة بما لا فائدة فيه، كما يرى كثير من النحوين و اللغويين.

ومن جانب آخر أن كل كلمتين من حيث الموسيقي مختلفتان، وعلى هذا يختلف تأثير كل كلمة في المخاطب عن غيرها. وهذا يؤيد رأي من يذهب إلى أن الكلمات لا تتطابق تطابقاً تاماً، وإن كانت متقاربة المعنى.

قال أبو هلال العسكري - وهو من اللغويين المشهورين في القرن الرابع الهجري - في مقام الاستدلال:<sup>٢</sup> جواز العطف لكل الكلمات التي يظن ترادفها يدل على أن جميع ما جاء في القرآن وفي كلام العرب من لفظين جاريين مجرى ما ذكرناه مختلفة في المعنى، كالعقل واللَّبَّ، والمعْرَفةُ وَالْعِلْمُ، وَالْعَمَلُ وَالْفَعْلُ وَ... وَمَعْلُومٌ أَنَّ حَقَّ الْمَعْطُوفِ أَنْ يَتَناولُ غَيْرَ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ لِيَصْحَّ عَطْفُ مَا عُطِّفَ بِهِ عَلَيْهِ، إِلَّا إِذَا عُلِّمَ أَنَّ الثَّانِي ذُكْرٌ تَفْخِيمًا وَأَفْرَدٌ عَمَّا قَبْلَهُ تَعْظِيمًا أَوْ تَخْصِيصًا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، نَحْوُ عَطْفِ جَبَرِيلٍ وَمِيكَائِيلٍ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِنِّيهِ وَمِيكَائِيلَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ

١. تاريخ آداب العرب للرافعي ١: ١٨٩ و ١٩٠.

٢. الفروق اللغوية ١١ و ١٢.

لِلْكَافِرِينَ<sup>١</sup>

في القرآن الكريم أيضاً في آية «لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَ مِنْهاجاً»<sup>٢</sup> عطفت «منهاج» على كلمة «شريعة»؛ لأنَّ هاتين الكلمتين لها معنيان مختلفان. ونحن نعلم أنَّ الشريعة استعملت لأول الشيء، والمنهاج لمعظمه و متسعاً.<sup>٣</sup> واستشهد على ذلك بقولهم: «شَرَعَ فَلَانٌ فِي كَذَا» إذا ابتدأه، و «أَنْهَجَ الْإِلَى فِي الثَّوْبِ» إذا اتسَعَ فيه. وإذا لم يكن بينهما فرق لم يصح عطف إحداهما على الأخرى. كما لم يجُز عطف زيد على أبي عبد الله إن كان زيد هو أبو عبد الله؛ لأنَّ هاتين في الواقع واحدة و ليستا انتين. ويعتقد المبرد أيضاً أنَّ الكلمات التي يختلف لفظها و يتَّحد معناها، لا يمكن أن يكون بينهما اتحاد كامل، و لا يشملها اصطلاح الألفاظ المترادفة. فكلمتا «ظَنَّتْ» و «حَسِبَتْ» مثلاً تختلفان في المعنى. وكذلك الجلوس و القعود، و الذراع و الساعد، و الأنف و المِرسن. فالناس يظُنُّونها مترادفة، و لا ترافق بينها في الواقع.

وأدلى مجمع اللغة العربية في القاهرة في هذا المضمار بالقول:

بينما نحن المسلمين نجعل كتاب الله حكماً لكثير من أمورنا، ونرجع في مختلف المسائل إلى القرآن، إذن ما أجمل لو جعلنا كلام الله مِلَاكاً و ميزاناً في هذه المسالة. وهكذا راجعوا القرآن واستنتجوا أن ليس للترادف في اللغة العربية معنى أو مصداق، وإنما لكل لفظ مفهوم خاص، و لا يمكن أن يحل محله لفظ آخر. واستدلوا على ذلك و قالوا: البعض ظَنَّوا بأنَّ الكلمتين «رؤيا» و «حَلْمٌ» مترادفتان و على نفس المعنى، ولكن ليس كذلك؛ ففي الآية «يَا أَيُّهَا الْمُتَّلَأُ أَقْتُلُنِي فِي رُؤْيَايٍ إِنْ كُتْمَنِي لِرُؤْيَا تَعْبُرُونَ»<sup>٤</sup> لا تستطيع أن تُحلَّ كلمة «حَلْمٌ» محلَّ «الرؤيا»؛ لأنَّ القرآن المجيد استخدم ثلاث مرات كلمة «أَحَلَّم»، ويستتبط من القرآن أنَّ الأحلام تعني التشویش و عدم الوضوح و لا يُستطيع تمييزها.

١. سورة البقرة (٢): ٩٨.

٢. سورة المائدة (٥): ٤٨.

٣. قال ابن عباس: «شريعة»: ما فهم من القرآن، و «منهاج»: ما استنبط من السنة.

٤. سورة يوسف (١٢): ٤٣.

و جاءت في الموضع الثالث بصيغة الجمع، وهذا أيضاً دليل على الخلط والامتزاج فيها. بينما كلمة «رؤيا» جاءت سبع مرات في القرآن. ومن مطالعة هذه الموضع نرى: أولاً: يوجد في مفهوم الرؤيا الوضوح والتشخيص لا الخلط والامتزاج، ولهذا عُبر عنها بالرؤيا.

ثانياً: في جميع الموضع جاءت بصيغة المفرد لا الجمع.

ثالثاً: من المرات السبع التي جاءت فيها الكلمة «رؤيا» استخدمها للأنبياء في خمسة موضع، وهذا هو الإلهام في الواقع، وهو قريب من الوحي. وفي موضعين آخرين من قبيل الرؤيا الصادقة التي حدثت لعزيز مصر، وبسبب وضوحها وتشخيصها عُبر عنها بالرؤيا؛ وليس فيها أي هذيان أو غشيان، فعلى هذا ليس معنى الكلمتين واحداً.

### الفرق اللغوية

تحظى كتب الفروق بأهمية بالغة عند كل دارس وباحث، ولا يقدم على تصنيفها إلا من كان منهم بحراً لا ينزع، وغمراً لا يسبر؛ فطريقها وعُرْ شاق، لا يطُوئه سوى من تسلح بالعلم، وعركته التجربة، واضطلع بأسرار اللغة وآدابها.

ولهذا نرى قلة من ارتادوا هذا الميدان من جهابذة العلماء وأساطينهم، كابن قتيبة وأبي هلال العسكري وابن جنّي وقادة بن جعفر وابن الأباري والكفعمي وابن سidine والجوهري والشعالي وغيرهم من الذين أولوا اهتماماً خاصاً بالفرق اللغوية بشكل مستقلٍ و مباشر، أو من خلال البحوث اللغوية بشكل غير مباشر؛ وكل هؤلاء لهم باع طويلاً في اللغة، وبراعة فائقة في بلاغتها.

من أوائل الذين ألفوا كتاباً مستقلّاً في هذا المجال، والذي وصل أثره إلى الأديب اللغوي أبو هلال العسكري (ق ٤ هـ)، وهو أبرز من حدق في هذا الفن، إذ حوى كتابه المسماً بـ«الفرق اللغوية» ماقارب الألف من المباحث اللغوية و الفقهية و الكلامية و ...، ورتبها بشكل موضوعي، ففاق ما ألف في هذا المضمار كثأً وكيفاً.

و من تصنّيفات الأدباء المتأخّرين في هذا الميدان: «فرق اللغات في التمييز بين مفاذ

الكلمات» تأليف نور الدين بن نعمة الله الجزائري (ق ١٢ هـ) حيث أتى على ذكر (٣٠٠) فرق تقربياً، و رب الكلمات على أساس الحروف الهجائية، وأنه استدرك على العسكري، وذكر ما لم يتطرق إليه من الفروق اللغوية والاصطلاحية.

أما الكتاب الذي بين أيدينا، والذي يحتوي أكثر من (٥٠٠) فرق، فهو حلقة مكملة لما ورد في كتاب العسكري: لأنَّه لم يتناول ما تناوله، بل استدرك عليه ما أهمله، و لعلَّ الجزائري اطلع عليه و انتفع به.

و هناك أيضاً آثار أخرى في موضوع الفروق، منها:

- فروق اللغات في الفرق بين المتقربات للسيد غني الرضوي الكنهوي (ق ١٣ هـ).

- فروق اللغة للشيخ تقى الدين الكفعي (ق ٩ هـ).

- فروق اللغة للمحدث الجزائري السيد نعمة الله (ق ١٢ هـ).

- فروق اللغات لنصر الله بن محمد باقر الشيرازي (ق ١٣ هـ).

- الفروق في بيان الألفاظ المتشابهة للسيد شهاب الدين النجفي (ق ١٤ هـ).

- كتاب الفروق للشيخ محمد علي بن محمد حسن الوعظ التبريزى، المتخلص

بـ «صفوة» (ق ٧ هـ).<sup>١</sup>

- كتاب الفرق لثابت بن أبي ثابت اللغوي (ق ٣ هـ).

- أنوار البروق في أنواع الفروق<sup>٢</sup> للعلامة شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي المشهور بالقرافي (ق ٧ هـ).

- جامع الفروق للشيخ محمد نصيري (١٣٤٨ هـ) باللغة الفارسية.<sup>٣</sup>

و عند مطالعة الكتب التي تبحث في مقارنة اللغات والكلمات المتقربة المعنى نرى أنَّ أسلوب البحث في جميعها ليس على وتيرة واحدة، وإنما بحثت و حُقِّقت هذه المعاني من جهات مختلفة، منها:

١. الذريعة إلى تصانيف الشيعة ١٦: ١٨٦ و ١٨٧.

٢. الفروق المذكورة في هذا الكتاب كلها فقهية.

٣. هذه الكتب غير مطبوعة عدا الثلاثة الأخيرة.



- ١- إن بعضها اعتمد في مقارنة الألفاظ على المعنى اللغوي فقط، نحو: الفرق بين الحنين والاشتياق، وذلك أن أصل الحنين في اللغة هو صوت من أصوات الإبل تُحدثها إذا اشتاقت إلى فصلانها أو وطنها، ثم استعمل هذا اللفظ كثيراً حتى جرى اسم كلّ واحد منها على الآخر.
- ٢- البعض الآخر اعتمد على المعنى الاصطلاحي كأساس له، والمعنى الاصطلاحي هو معنى اللغات في العلوم المختلفة أمثال الفقه والأصول، والفلسفة، والكلام، والمنطق، والصرف، والنحو، والبيان، والبديع، وغيرها في هذا الباب. ويسرد المؤلف معاني الكلمات اصطلاحاً في العلوم المختلفة دون أن يلتفت إلى معانيها لغةً، نحو: الفرق بين المعاطة والبيع، وذلك أن المعاطة لا تلزم إلا بذهب أحد العوضين أو بعضاً، بخلاف البيع الذي يتم بالعقد؛ فإنه يلزم بنفس العقد والتقباض للشمن والمشن. ومثله أيضاً الفرق بين التشبيه والتلميل ونحو ذلك.
- ٣- وأحياناً لا يلزم المؤلف نفسه في بيان معنى الكلمات باللغة أو الاصطلاح، بل - كما فعل أبوهلال - يأخذ بنظر الاعتبار أموراً أخرى في دراسة الفروق، مثل:
- الفرق الذي يُعرف من حيث الجهة التي تُستعمل فيها الكلمتان، كالفرق بين العلم والمعرفة، وذلك أن العلم يتعدى إلى مفعولين، والمعرفة تتعدى إلى مفعول واحد.
  - أو الفرق الذي يعرف من ناحية صفات ذات معنيين، كالفرق بين الجلم والإهمال.
  - وذلك أن الجلم لا يكون إلا حسناً، والإهمال يكون حسناً وقبيحاً.
  - أو الفرق الذي يُعرف من ناحية ما يؤول إليه المعنيان، كالفرق بين المزاح والاستهزاء، وذلك أن المزاح لا يقتضي تحريض المازح، والاستهزاء يقتضي تحريض المستهزأ به.
  - أو الفرق الذي يعرف من ناحية الحروف التي تتعدى بها الأفعال، كالفرق بين الغفو والغفران، وذلك أنك تقول: «غفت عنه» بمعنى أنك مَحَوت الذمّ والعذاب عنه، وتقول: «غفرت له» فيقتضي ذلك أنك سَرَّت عليه ذنبه ولم تفضحه به.
  - أو الفرق الذي يُعرف من ناحية اعتبار النقيض، كالفرق بين الحفظ والرعاية، وذلك أن نقىض الحفظ الإضاعة، ونقىض الرعاية الإهمال، ولهذا يقال للماشية إذا لم يكن

لها راعٍ: هَمَّل.

- أو الفرق الذي يُعرف من ناحية الاشتقاء، كالفرق بين السياسة والتدبير، وذلك لأنّ السياسة مشتقة من السُّوس - ذلك الحيوان المعروف - وهي النظر في الدقيق من أمور السُّوس، ولهذا لا يوصي البارئ تعالى بالسياسة؛ لأنّ الأمور لا تدقّ عنه. والتدبير مشتقّ من الدُّبُر، ودبر كلّ شيء آخر، وأدبار الأمور عاقبها، فالتدبير هو آخر الأمور و سوقها إلى ما يصلح به أدبارها، أي عاقبها، ولهذا قيل للتدبير المستتر: سياسة.

- أو الفرق الذي توجّبه صيغة اللفظ، كالفرق بين الاستفهام والسؤال، وذلك لأنّ الاستفهام لا يكون إلا لما يجهله المستفهم أو يشكّ فيه، وقد يجوز أن يسأل فيه السائل عما يعلم و عما لا يعلم. فصيغة الاستفهام هي الاستفلال، والاستفلال للطلب، وهو ينبع عن الفرق بينه وبين السؤال. وكذلك كلّ ما اختلفت صيغته من الأسماء والأفعال فمعناه مختلف، مثل الضعف والضعف.

و غير ذلك من الاعتبارات التي يمكن أن تطرح في هذا المجال. والفارق التي جاءت في هذا الكتاب أيضاً لا تخلو من هذه الفروع، ولم يتبع المؤلف نهجاً واحداً في بيان الفروق، فمنها لغوية ومنها اصطلاحية ومنها اعتبارات أخرى. والجدير بالذكر هنا هو أنّ الصيغة الفقهية والتفسيرية تبدو بوضوح خلال الفروع الاصطلاحية؛ لأنّ مادة الكتاب وثيقة الصلة بالقرآن أولاً، وأنّ المؤلف فقيه جهيد ثانياً.

### شخصية المؤلف

هو الشيخ شرف الدين يحيى بن عز الدين حسين بن عشيرة بن ناصر البحرياني البزديّ، المعروف بالشيخ يحيى المفتري كان البحرياني فقيهاً، لغويّاً، فاضلاً، بارعاً في العلم والأدب، محققاً مدققاً، ومن كبار علماء الشيعة في القرن العاشر الهجري، ومن أفالض تلامذة المحقق الكَرْكَي،<sup>١</sup> وهو نائب في

١. هو الشيخ نور الدين عليّ بن عبد العالى الكَرْكَي العاملى، وكان معاصرأً للسلطان شاه



مدينة يزد، وله منه إجازة بتاريخ ٩٣٢ هـ.

وصفه حسين بن حيدر الحسيني الكركي في إجازته: بـ«الشيخ الفقيه، شارح الرسالة الجعفرية، يروي عن المحقق الكركي، ويروي عنه السيد حسين بن السيد حسن الحسيني الموسوي (والد ميرزا حبيب الله)».

هذا ما قاله صاحب «أعيان الشيعة». وجاء في «أنوار البدرين»:

طهاب الصفوی ثانی سلاطین الصفویة. والكرکی نسبة إلى «كرک» وهي بلدة بجبل عامل من بلاد الشام، يقال لها: «كرک نوح». ذكر أنه شیخ الطائفة وعلامة عصره، وكان مجتهداً أصولياً. أمره في الثقة والعلم والنفل وجلالة القدر وعظم الشأن وكثرة التحقيق أشهر من أن يذكر، وكفأك اشتهر به بالحقیق الثاني. كانت وفاته سنة ٩٣٧ هـ، وقد زاد عمره على السبعين.  
أمل العامل للحرّ العاملی ١٢١: ١

مصنفاتة كثيرة مشهورة، ذكرها صاحب لولوة البحرين (ط الحجرية ١٥١)، منها:

- ١- شرح القواعد، ست مجلدات، إلى بحث التفريض من النکاح
- ٢- رسالة الجعفرية
- ٣- رسالة الرضاع
- ٤- رسالة الخراج
- ٥- رسالة أقسام الأرضين
- ٦- رسالة صبغ العقود والإيقاعات
- ٧- نفحات الlahوت في لعن الجبّت والطاغوت
- ٨- حاشية الشرائع
- ٩- رسالة الجمعة
- ١٠- شرح الأنانية
- ١١- حاشية الإرشاد
- ١٢- حاشية المختلف
- ١٣- رسالة في السجود على التربة
- ١٤- رسالة السبحة
- ١٥- رسالة في الجنائز
- ١٦- رسالة في أحكام السلام والتخيّة والمنصورية
- ١٧- رسالة في تعريف الطهارة

«إنه أحد تلامذة الشيخ حسين بن الشيخ مفلح الصimirي<sup>١</sup> و يروي عنه. قال: ولعله صاحب كتاب الشهاب في الحكم والأداب المتقدّم ذكره، المتضمن ألف حديث نبوى مرتبة على حروف المعجم، بعضها من طرق الخاصة وبعضها من طرق العامة، وهو مطبوع. ذكره في روضات الجنات، وذكر أنه للشيخ يحيى البحرياني وليس له ذكر في التراجم، وليس هو كتاب الشهاب المذكور فيه ألف حديث نبوى للقاضي القضاعي العامي؛ فإنه ليس جاريًّا على أسلوبهم ولامسربهم». انتهى.

و يعلق صاحب «أعيان الشيعة» على هذا الموضوع قائلاً:

« جاء في كتاب الشهاب المشار إليه أنه كتاب الشهاب في الحكم والأداب ليحيى البحرياني، يحوي كلمات النبي ﷺ القصيرة، وقد جمعها قبل ذلك أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاعي المعربى المعروف بالقاضي القضاعي. كتاب الشهاب مما أثر عن النبي ﷺ من الحكم والأداب القصيرة، هو كتاب مشهور قد مر ذكره، والظاهر أنَّ البحرياني أتى على ذكر ما في كتاب القضاعي و زاد عليه شيئاً مما روته الشيعة».

والذي يجب ذكره أنَّ أرباب التراجم أشاروا إلى الرجل في موارد مختلفة إشاراتٍ مختصرةً جدًا و ما يؤسف له أنه ليس للمؤلف ترجمة كاملة، ولا يكفي ما تناول عنه في المصادر، بل تبقى شخصية مهمته، وهي تحتاج إلى تحقيق أكثر.

عرف المؤلف نفسه في نهاية النسخة التي كتبت بيده باسم «يحيى بن حسين البحرياني». لكن جاء في فهرست مخطوطات مكتبة آية الله المرعشى النجفي أنه «الشيخ يحيى بن حسين بن عشيرة البحرياني».

و من جانب آخر ذكرت في بعض كتب التراجم - مثل أعيان الشيعة وطبقات أعلام

١. كان الشيخ حسين الصimirي يقوم برحلات يجتمع فيها بالعلماء الكبار، منها اجتماعه بالمحقق الكركي، وقد استجازه في الحديث فأجازه. و له تأليفات منها: «المناسك الكبير» و «المناسك الصغير».

قال عنه الشيخ البلادي في كتابه «أنوار البدريين»:  
الشيخ الفقيه الزاهد العابد الورع، الشيخ حسين من أورع أهل زمانه وأعبدهم وأفضلهم ...  
كان مستجاب الدعوة ... كان للناس فيه اعتقاد عظيم ... وكان أذكى أهل زمانه.

الشيعة والذرية - شخصية «يعيى بن حسين البحرياني» مستقلًا عن «شرف الدين يحيى بن عز الدين بن عشيرة بن ناصر البحرياني». حتى ذكر البعض أنَّ الأول كان لغوياً والثاني كان فقيهاً.

ولكن الشواهد تدلُّ على وحدة المسمى، ومنها:

١- إنَّ كثرة الفروق والبحوث الفقهية في كتابه هذا، والإفتاء فيه أحياناً، يُشير إلى أنه فقيه ومن أصحاب الرأي في المسائل الفقهية.

٢- وحدة الزمان الذي ذُكر فيه الأسمان، وهو القرن الهجري العاشر.

٣- كتب أصحاب التراجم أنَّ الشيخ شرف الدين يحيى بن عز الدين حسين بن عشيرة بن ناصر البحرياني من طلاب المحقق الكركي (المحقق الثاني)، ولم يشير إلى الشيخ يحيى بن حسين البحرياني بذلك. ولكن المؤلف في بعض مقاطع الكتاب نقل موارد عن أستاذه المحقق الكركي ما يثبت أنه من تلامذته، فمثلاً جاء في الفرق بين أعلى الإختلاف وأدنى الجهر<sup>٢</sup> قوله:

«... بل المعتمد عند شيخنا علي بن عبد العالي طاب ثراه أنَّ الجهر والإختلاف حقيقةتان عرفيتان متضادتان ....» وعبارة «طاب ثراه» لم ترد في شأن أحد من العلماء الواردة أسماؤهم في هذا الكتاب.

وذكر في الفرق بين الخراج والمقاسمة<sup>٣</sup> رأي أستاذه علي بن عبد العالي المحقق الكركي أو المحقق الثاني الذي مر ذكره<sup>٤</sup>.

ومنه نعرف أنَّ الفقيه واللغوي يحيى هذا واحد، وأنَّه من طلاب المحقق الكركي.

١. ذكر ريعانة الأدب تاريخ وفاة الشيخ شرف الدين يحيى بن عز الدين حسين بن عشيرة بن ناصر البحرياني» في ٩٤٠ هـ، فنرى أنه لا يوجد تطابق بين هذا وتاريخ إكمال الكتاب ٩٦٧هـ. ولكن إذاأخذت الأخطاء الكثيرة في نقل تاريخ الوفيات بنظر الاعتبار، وكذلك عدم تأييد كتب التراجم لهذا المطلب فلا يبيق اعتبار لذلك.

٢. راجع هذا الفرق.

٤. على بن عبد العالي الميسى أيضاً كان من العلماء المعاصرين للمؤلف، ولأنَّه كان أيضاً من تلامذة المحقق الكركي، فلا يمكن أن نعتبره أستاذ المؤلف في نقل آرائه الفقهية.

- ٤- جاء في كتاب الذريعة إلى تصانيف الشيعة (٣: ١٦١) في ذيل عنوان «بهجة الخاطر و نزهة الناظر»، في وحدة الاسمين قوله: «... ولعل المؤلف هو الشيخ شرف الدين يحيى بن عز الدين حسين بن عشيرة بن ناصر البحرياني اليزيدي ...». هذا الاحتمال من العلامة آقا بزرگ الطهراني - وهو من كبار أرباب التراجم وأعمدة هذا العلم - له أهمية كبيرة جدًا.
- ٥- من خلال التأمل نرى هذين الاسمين - رغم عدم وجود اختلاف بينهما - متطابقين تماماً، لأنَّ الألقاب مثل شرف الدين و عز الدين ليست من أصل الاسم، وفي حالة حذفها تظهر وحدة الاسم، ويكون الاختصار فقط في أسماء الأجداد (بن عشيرة و ...). وذكر المؤلف اسمه مختصراً في نهاية الكتاب «يحيى بن حسين البحرياني» هو أمر طبيعي للغاية، فإنما هو لأجل الاختصار والتواضع.
- ٦- أزال العثور على نسخة من هذا الكتاب في مكتبة الآستانة الرضوية المقدسة بمشهد جميع الشكوك والشبهات في هذا الصعيد، على رغم أنَّ النسخة المذكورة ليست بخط المؤلف، لكنَّ الكاتب كتب في الصفحة الأولى قبل المقدمة بالخط الأحمر: «هذه المقدمة الشريفة للشيخ يحيى بن عشيرة البحرياني تغتمد الله برحمته»، وهذا خير دليل على وحدة المسماة.

### تأليفه

قال الأفندى في رياض العلماء: «... وعندنا مجموعة من فوائد أيضاً بخطه، وقد أورد في تلك المجموعة تفصيل مؤلفات نفسه، وهذه صورته:

- ١- كتاب تلخيص تفسير الطبرسي الكبير (مجمع البيان) مع فوائد جمة و نكات.
- ٢- تلخيص كتاب «كشف الغمة في معرفة الأنمة» مع زيادات طريفة.
- ٣- التحفة الرضوية في شرح الجعفرية (الأستاذ المحقق الكركي).
- ٤- هداية الناج في شرح رسالة مناسك الحاج (الأستاذ المذكور).



- ٥- تلخيص إرشاد القلوب للديلمي.
- ٦- نقد كتابي «ثواب الأعمال» و «عقاب الأعمال» للصدوق.
- ٧- تلخيص كتاب المعارف لابن قتيبة.
- ٨- كتاب الأنساب من إمامنا القائم بالحق إلى آدم عليهما السلام.
- ٩- كتاب نهج الرشاد في معرفة حجج الله على العباد من آدم إلى القائم المهدى عليهما السلام و معرفة أوليائهم وأعدائهم و قاتلיהם.
- ١٠- كتاب اللباب في إثبات معرفة الأنساب.
- ١١- تلخيص علل الشرائع للصدوق.
- ١٢- كتاب السعادات في الدعاء.
- ١٣- رسالة في أسباب الملك.
- ١٤- رسالة في علم القراءة.
- ١٥- رسالة في زيارة الرضائ عليهما السلام.
- ١٦- رسالة في إثبات الرجعة.
- ١٧- كتاب زبدة الأخبار في فضائل المخلصين الأطهار.
- ١٨- كتاب مقتل أمير المؤمنين عليهما السلام.
- ١٩- كتاب مقتل فاطمة الزهراء عليهما السلام.
- ٢٠- كتاب وفاة الحسن الزكي عليهما السلام.
- انتهى ما وجدته في تلك المجموعة بخطه الشريف ...».
- ٢١- تذكرة المجتهدین.
- ٢٢- تاريخ مشايخ الشيعة.<sup>١</sup>
- ٢٣- بهجة الخاطر و نزهة الناظر.

١. جاء هذا الاسم في أعيان الشيعة (٢٢: ٥٢) للسيد محسن الأمين. ومنه نسخة في مكتبه الوزيري بيزد، عنوانها «تذكرة المجتهدین في أحوال مشايخ الشيعة». وأيضاً ورد في ريعانة الأدب (٣: ٢٠٢) تحت عنوان «أسامي المشاع». ت

٤- الرسالة الحقوقية<sup>١</sup>

## النسخ الخطية لهذا الكتاب و خصائصها

١- نسخة مكتبة آية الله المرعشّي النجفي بقلم، ورقمها ٢٧٩٦، وهي في ٢٨ ورقة، سطورها من ١٧ إلى ٢٧ سطراً، في كل منها ١٥ كلمة.

و هي مكتوبة بخط النسخ، وبعضاها بغيره، و خطها رديء جدأً في صفحات منها، لكنها قليلة الأغلاط.

و هذه النسخة التي نشير إليها بعلامة (م) نفيسة جدأً، و هي الأصل، فقد كتبت بخط المؤلف الذي صرّح بذلك في نهاية فاءً: «وافق الفراغ من نسخ هذه الرسالة المسنّاة ببهجة الخاطر في شهر ربيع الأول من سنة ٩٦٧ على يدي مؤلّفها الفقير إلى الله تعالى يحيى بن حسين البحرياني عفا الله عنهما و عن سائر المؤمنين بمحمد و آله الطاهرين». و تصدر هذه النسخة مقدمة قصيرة، وقد ضمّت ما يقرب من ٣٧٠ فرقاً غير مرتبة، تسبق كلاً منها كلمة «الفرق» مكتوبة باللون الأحمر.

و صحة المؤلف هذه النسخة بدلالة ما ظهر في حاشيتها من قوله: «بلغ» و «بلغ تصحيحاً»، لكن دون تاريخ و لا توقيع، و كتب في الحواشی جميعاً ما يرفع عنها التقص و الخطأ، و ختم كلاً من هذه الزيادات بكلمة «صح».

و جاء بعد الآيات التي كتبت غير كاملة في المتن أو الحواشی كلمة «الآية» أو «الآيات»، و معنى هذا أنّ المراد هو تمام الآية أو الآيات، ولأجل الاختصار ذكر بعضها.

و أشير في نهاية كلّ من صفحات الكتاب إلى أول كلمة في الصفحة التالية على ما كان شائعاً آنذاك، و هذا يدلّ على تمام هذا الكتاب.

و الفروق في هذه النسخة أكثر من الفروق الموجودة في النسختين الأخريين، و بعض هذه الفروق مكرر.

و حقّق في أكثر الموارد الفرق بين كلمتين يمكن أن تكونا اسمين أو فعلين أو حرفين. مثل:

١.رأيت نسخة غير كاملة منها في مكتبة آية الله المرعشّي النجفي بقلم.

«الفرق بين الثواب والأجر»، «الفرق بين بذلنا وأبدلنا»، «الفرق بين إِنْ وَأَنْ». وقد بين الفرق بين ثلاثة كلماتٍ وأربع كلمات، مثل: «الفرق بين الطائفة والأمة والعصبة» و«الفرق بين البضم والفتح والرتب والقوت». وقد رمز المؤلف للاختصار في هذه النسخة بحرف أو حروف على ما هو شائع في ذلك العصر، مثل:

ح: حينئذٍ

ص: الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام

تع: تعالى

عده: قواعده (كتاب القواعد والفوائد للشهيد الأول)

لابع: لا يخلو

المط: المطلوب

المقصود

فالظاهر

ومن المطالب الأخرى التي يمكن الإشارة إليها هي: كتابة كلمات دون نقاط، وجود أغلاق إملائية أو صرفية أو نحوية سوف نشير إليها في محلها ونصححها. وأن بعض الكلمات كتبت برسم خطٍّ خاصٍ أياًً لا يشبه رسم الخط العربي المتداول اليوم، نحو: «المرا، المبتدأة، بري، الهوي، الدائم، أخرى، الروية، الثالث، السايبة، صلوة، يشترا». وصحيحها هو «المراء، المبتدئة، بريء، الهوى، الدائم، أخرى، الروية، الثالث، السايبة، صلة، يشتري».

من الموارد التي تميز هذا الكتاب عن نظائره هو اشتتماله على كثير من الفروق اللغوية في القرآن الكريم، حتى أننا نستطيع أن نحسبه أثراًً قرآنياً<sup>١</sup>.

وفي هذا الكتاب فروق كثيرة طرحت لأول مرة، إذ لم نلاحظها في كتب الفروق السابقة،

١. من أهم المصادر التي استفاد منها المؤلف في توضيح مثل هذه الفروق هو تفسير مجمع البيان للطبرسي.



و هذا يدلّ على قدرة المؤلّف في هذا الفن الأدبي. و يُسّهب المؤلّف في بيان الفروق تارةً، و يُوجز أخرى، فإذا كان الفرق اصطلاحياً - ولا سيما الفقهي والتفسيري - أطّلب في بيانه، وإذا كان لغوياً أو جز فيه. و ندر عدم إفصاحه عن الفرق بين اللفظين كما في «الفرق بين كفن المرأة والرجل» و «الفرق بين فاطر و خالق».

وندرأ أيضاً ذكره الفروق التي تخرج عن مقارنة الألفاظ المترادفة المعنى، مثل «الفرق بين الجبر والتقويض».

و من الخصائص الأخرى لهذا الكتاب استشهاده بالأيات القرآنية والأحاديث النبوية وأقوال الأنتمة بِلَهْلَهْ وكذلك أبيات الشعر العربي في توضيح الفروق مما أغنى هذا الكتاب.  
ـ نسخة أخرى من هذا الكتاب برقم ٣٥٠، موجودة أيضاً في مكتبة آية الله المرعشى النجفي. تحتوي على ٢٣ ورقة (٤٦ صفحة) وقد فقدت منها ورقتان (أربع صفحات)، وعلى هذا نستطيع القول إنَّ هذه النسخة تتكون من ٥٠ صفحة، في كلّ صفحة ١٧ سطرًا ومعدل كلّ سطر ١٢ كلمة كتبت بخط السخ الجميل.  
و بدأ كلّ فرق بعبارة «والفرق».

كاتب هذه النسخة غير معروف، إلا أنه يبيّن في خاتمة الكتاب تاريخ إتمام الكتابة بقوله: «تمَّت النسخة في أوائل شهر شعبان من شهور سنة ١١٣١». وكذلك في نهاية النسخة صرّح بأنَّ هذه النسخة تحتوي على ٤٠٠ فرق، ولكنه لم يُشر إلى أكثر من ٣٢٠ فرقاً بغضّ النظر عن الصفحات المفقودة حيث إنَّ بعضها مكرر.

ورمزنا لهذه النسخة برمز (مر)، وفيها أغلاط كثيرة في الإملاء والصرف والنحو، وهي خالية من الحواشى والتعليقات،<sup>١</sup> وفي انتهاء كلّ صفحة كتبت أول كلمة في الصفحة الأخرى.

ـ نسخة ثالثة في مكتبة الآستانة الرضوية بممشد رقمها ٧٨٣١. وهي ٢٣ ورقة (٤٦ صفحة)، وفي كلّ صفحة ١٧ سطرًا، معدل كل سطر ١٣ كلمة، كتبت بخط السخ الجميل،

١. عدا صفتين منها إذ ذكرت فيها مطالب مختصرة في الهاشم.



و يُرى لفظ «والفرق» باللون الأحمر في بداية كلّ واحد من الفروق.  
بدأ النسخ<sup>١</sup> الكتاب بعبارة حمراء هي: «هو الله ربّي، هذه المقدمة الشريفة للشيخ يحيى بن عشيرية البحرياني، تقدّمه الله برحمته».

وجاء في النهاية: «و قد فرغ من تسويد أوراق هذه الرسالة يوم السبت غرة شهر جمادى الأولى سنة خمس و ثمانين بعد الألف من الهجرة النبوية».

و صرّح كذلك في خاتمة الكتاب بوجود ٤٠٠ فرق، ولكنّ عددها في هذه النسخة لا يتجاوز ٣٥٠ فرقاً.

ولم يلاحظ في هذه النسخة أيضاً - ما عدا الصفحتين المذكورتين - حاشية أو تعليقة، ومن ناحية الإملاء والصرف والنحو تحتوي على أخطاء كثيرة. وأشارنا إلى هذه النسخة برمز (مش).

ونستنتج من مقارنة النسخ الثلاث ما يلي:

أ: النسختان (مش) و (مر) متطابقتان في ترتيب الفروق و عددها و البيان الذي ذكر لكلّ فرق<sup>٢</sup>، لذلك نستطيع القول إنَّ الالنتين كتبتا طبق نسخة مشابهة ثلاثة.

ب: النسخة الأصلية (م) فيها اختلافات كثيرة بالنسبة إلى تلکما النسختين السابقتين، وهي:

أولاً: أنَّ نحو نصف من الفروق الموجودة فيها مشترك مع النسختين الآخرين فقط، والنصف الآخر مختلف مع ما فيها.

وثانياً: ليس في القسم المشترك تشابه أيضاً في ترتيب ذكر الفروق، كما أنَّ بيان بعض الفروق فيه تفاوت معاً.

فمن الممكن أنَّ المصنف ألف نسخة أخرى قبل النسخة (م) أو بعدها لم يذكر فيها بعض الفروق - كالفرق الفقهية - بل ثبتت بعضاً آخر، وغير بيان عدّة من الفروق.

وممكن أنَّ هذه النسخة المحتملة - التي لم نعثر عليها - كانت مصدراً لكتابه النسختين

١. نسخ هذه النسخة غير معروف أيضاً.

٢. ما عدا بعض الموارد التي ستوضّح في مكانها.



(مش) و (مر). ولذا استخدمنا طريقة خاصة في تصحيحها، وسيأتي تفصيلها إن شاء الله. ج: كلام المؤلف محكم و متين، ولسانه سهل و ذو سيولة، وأسلوبه بعيد عن التعقيد المنظري والمعنوي. وهذا ساعدنا في الوصول إلى المقصود و بيان الهدف، وجعل بينه وبين القارئ رابطة قوية للغایة. وهو كتاب مفيد جداً، ونستطيع القول إنه وحيد في نهجه و محتواه، لما يجمع بين الفروق اللغوية والاصطلاحية التي لم يتطرق إليها من سبقه.

### أسلوبنا في التحقيق

١- اعتمدنا في تحقيق هذا الكتاب على ثلاث نسخ، واتخذنا النسخة التي رمزا لها بالحرف (م) أصلًا لعملنا، وجعلناها نص الكتاب، وجئنا باختلاف النسختين الآخرين في

الهامش.

٢- أضفنا في بعض المواضع كلمات أو عبارات بين قوسين لإكمال النص. ومتى كانت هذه الإضافات من (مش) و (مر) صرّحنا بها في الهامش. كما حدّدنا بين قوسين العبارات التي ذكرت في (م) وسقطت من (مش) و (مر). وما وضعناه بين معقوفتين فإنه من المحقق ما لم يُشر إلى مصدرها في الهامش.

٣- وضعنا تقاطعاً في مكان الكلمات المطموسة والغامضة في النص، وجعلنا ما نحتمله بين معقوفتين، أو جعلناه في الهامش.

٤- لعدم الانسجام في ترتيب فروق (مش) و (مر) مع ترتيب (م) لم نذكر هذا الاختلاف، وأوردنا عنوانين الفروق في (مش) و (مر) مرتبة في الفهرس.

٥- ذكرنا في الحاشية ما ورد في (م) ولم يرد (مش) و (مر). وأثبتنا فروق (مش) و (مر) الإضافية في ملحق يُسهل تناولها على القارئ.

٦- فسرنا الكلمات والاصطلاحات الصعبة، وأكملنا بيان المؤلف في موارد شتى، وأوجزنا ترجمة الأعلام الواردة في النص و المقدمة، وذيلنا الكتاب بفهارس لازمة.

٧- صحّحنا ما خالف الرسم العربي الدائع اليوم دون أن نذكره في الهامش لكثرة مكتفين بالإشارة إليه في المقدمة. وكذلك ما ربّما وُجد في النص من أخطاء صرفية أو نحوية.



- ٨- ذكرنا أرقام الآيات القرآنية و سورها، وأتممنا ما يلزم إتمامه منها في الحاشية.
- ٩- الرموز المستعملة في هذا التحقيق:
- (م) : النسخة الخطية الأصلية الموجودة في مكتبة آية الله المرعشي النجفي، وهي بخط المؤلف نفسه.
- (مش) : النسخة الموجودة في مكتبة الآستانة الرضوية.
- (مر) : النسخة الأخرى الموجودة في مكتبة آية الله المرعشي النجفي أيضاً.

### شكر و تقدير

أشكر الله كثيراً، وهو أهل الشكر والحمد والثناء على ما أولاه لعبده القاصر من عناء، وما أمنني به من صبر ومتابرة حتى استطعت بعد مدة من المطالعة والتحقيق أن أقدم هذا الجهد إلى رواد العلم والمعرفة والمحققين الأعزاء، وإن كان ضئيلاً لديهم.

وأرى من الواجب أن أشكر للذين قدموا إلى نصائحهم وإرشاداتهم من أجل إتمام هذا التحقيق فـ «من لم يشكر المخلوق لم يشكر الخالق»، وأخص بالذكر هنا: السيد أحمد الحسيني الاشکوري مسؤول قسم المخطوطات في مكتبة آية الله المرعشي النجفي الذي بذل جهداً مشكوراً في تهيئة صور مخطوطات الكتاب وكذلك الدكتور جواد عباسي الذي أعادني على قراءة قسم من عبارات المتن وكلماته الورقة، وأشكر الإخوة الأعزاء منتظرون المحتملي، وناصر النجفي، وبشير الجزائري، وأكبر الإيراني على ما أبدوه من ملاحظات مفيدة ساهمت في إنجاز العمل.

ولا أنسى أن أتقدم بواهر الشكر والتقدير لإدارة مجمع البحوث الإسلامية في الآستانة الرضوية المقدسة، ولكلّ منتسبي هذا المجمع الذين ساهموا في طباعته ونشره، وأخص بالذكر مراجع الكتاب الأستاذ إبراهيم رفاعة، حفظهم الله جميعاً.

و على ما قال رسول الله ﷺ: (الولد و ما ملَكَ لأَيْهِ) أقدم أجر هذا الجهد المتواضع في طبق الإخلاص لوالدي العزيزين اللذين كانوا في طليعة المشجعين لإكمال دراستي في مرحلة الماجستير، ولم يدْخرا مساعدة إلا وقدّماها لي في هذا الطريق. كما أشكر

لزوجتي العزيزة التي تحملت المشقة والصعاب طوال مدة التحقيق من أجل أن تهئي الجوّاللازم لإكمال هذه الرسالة، راجياً أن يجزي الله الجميع بفضلها و يوفقني لردّ الجميل، والبادئ بالإحسان أفضّل.

### خاتمة و اعتذار

وفي الختام لا أدعي أنّي قد استوفيت جميع أطراف الموضوع على نحو التفصيل والكمال، فما قمت به لم يكن في الحقيقة إلا محاولة صغيرة في بحر السعي و تقضي الحقائق. ونصب عيني القول المأثور: «ما لا يدرك كله لا يترك جُله».

و من هنا أعتذر إلى القراء الأعزاء ولا سيما المحققين النبلاء من كلّ نقص لا يسلم منه إلا من عَصَمَ اللهُ ربُّنا عزّ و جلّ، وأشكُّ لمن يُسْدِي إلى ما يُكْمِلُ عملي.

وأخيراً: أرجو الله تبارك و تعالى أن تكون هذه المحاولة خالصة له، مقبولة عنده، نافعة لخلقه، وأن يوفقنا جميعاً لخدمة دينه العزيز، إنه سميع مجيب.

أمير رضا عسكري زاده

رمضان ١٤١٨ هـ

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## ١٣٦

الحمد لله رب العالمين وصلي الله على محمد وآله الطاهرين  
 وذراته الأكرمين وجدد نهان رساله في الفرق بين الكاذبين  
 (الذين ابتغوا حكم الدنيا والذين ابتغوا حكم الآخرة) <sup>كذا في المخطوطة</sup>  
 للمتتعلمين للتفقهاء وضعتها تقريراً إلى رب العيادة  
 ودخلت يوم النatal فنقول وبإذن التوفيق والمرجع  
 والمأذون الذي بين التسمية والبسملة إن البسملة عبارة عن  
 التجين التحييم والتسمية هي قوله تعالى بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بين أنها  
 الشكران الحمد لا يكون لوجه إلا باللسان وقد تكون في غير مقابل  
 لفظة الشكر قد تكون بغير اللسان كالقلب والجنب والعروق لا تكون إلا في  
 مثابة لفظة وكل حمد شكر وليس كل شكر حمد فالحمد حمد من الشكر  
 الذي بين الحمد والدبح إن الحمد لا يكتفى بالدبح تذكر له ضرورة  
 كما يدرج على حسب وجدة فليس قبول إلاتها وإنما الحدان باعتبار التفصيص فأن  
 تقتضي ما ألم به الغرض بين الهم والشدة أن الحمد يقتضي الدبر والاشتغال  
 والغرض بين الكيفية والحقيقة أن الكيفية يتمثل بالصلة  
 والحقيقة سطوعها ذلك الذي بين الواجب والفضول إن الفرض يقتضي فاعلاً  
 ورضاه وليس كذلك الواجب لأن قد يحب الشيء في نفسه وإنما يحبه  
 ولذلك يصح وجوب العزب والعرض عليه التعمد ولم يجز أن تقال بذلك  
 إلا أصلح ما في ذلك طرقاً ذكرنا في فرضي أعني أن المأذون العذر في فرض

البر و سما المروى فيهم سند لهم من الرؤساء والوارثي بالمرئي من احراز  
من الحادى سند حاكم لهم الذي صدر اذنهم من محدثنا فليس من اقوتن ولا اذرك  
عذابه للغير فرعن الامانى صدر الملك عزف لهم رادعا لهم عند الموت  
و بالآخر عذاب العبر و قتل لا يرى احد اذارك عنهم لرعاهم والمراد بغيرهم من  
الاعراب هم جهنه و هرثمه و راسها و غمارها و اشبع و ماذا اظهر و ماذا  
رسطهون المكر انترى بنت صر و ما حات اهتمام شرمان في اياها للعموم فلعل الا  
مرأة العقلا و عندهم فاع اع عاد و رس له سعدة في الجمادات و ديني الاصغر  
من داهيم والملائكة الالهيين اذكروا و اذا كان للعقل ماذ فالملك طلاقا في المدح  
س اذن و اذن المسلط كدين مع استمر المطر في المحن و اذن اذن اذن  
س كجوك اذن الله على ملوكى صدر و اذن اذن حذف الاسم كجوك الله لفاده عذابه  
اذهن و اذن بعد المولى راكب و المائية و اذنها و حرفها كلهم لعاده و باذن بعد عذاب  
دعا اذن اذن

三

رسان الراعي سمع هذه الرسائل الـ ١٠ تابعه المأمور  
مع شكر سره كرازه رسمة ٩٤٧ على متن مولده  
العنبر إلى الله تعالى حبيبي العجمي عجلى الله  
عبيها وغرسها في المنيذ لمحى ولله  
الظاهر

الْمُؤْمِنُونَ  
الْمُؤْمِنُونَ  
الْمُؤْمِنُونَ  
الْمُؤْمِنُونَ

## دَلَالَةُ الْحِجْمِ وَسَعْيُهِ

الْمَوْهِيَّةُ وَالْعَالَمُونَ فَالصَّلُوةُ عَلَى أَفْضَلِ الْأَبْرَارِ وَالْمُرْسَلُونَ حَدَّ وَعَذَّ

الظَّاهِرُونَ هُنَّ دَارُوا فِي الْفَرَقَيْنِ الْمُكَافَرَيْنِ فِي الْمُعْنَى

الشَّبَهَتَيْنِ فِيهِ وَضَعْنَاهَا فَبِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَفْعُولٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

بَيْنَ النَّسِيْمِ وَالبَسْمَلَةِ أَنَّ الْبَسْمَلَةَ عَلَى حِلْمِ اللَّهِ الْحِجْمِ وَسَعْيِهِ

هُمْ بِهِمْ أَهُمْ بَيْنَ الْحَمْدِ وَالشُّكْرِ الْمُحْدَدِ لَا يَكُونُ إِلَّا مُلْسَانٌ

فَلَا كُوْنُ فِي غَيْرِ قَابِلِهِ نَعْمَةٌ وَكَلِّ حَمْدٍ شُكْرٌ لِمَنْ كَلِّ شُكْرٌ فَالْمُحْدَدُ

مِنَ الشُّكْرِ بَيْنَ الْحَمْدِ وَاللَّمْحَى أَنَّ الْمُحْدَدَ لَا يَكُونُ الْأَخْتَارُ وَلَكِنْ

فَلَا كُوْنُ اخْتَارَ رِبًّا كَامِدُهُ عَلَى حَسَنَةٍ وَجُودٍ فَوْقَ إِلَهَاءِ حَوَانٍ

بَاعْبَادُ الْغَيْبِيْنِ فَلَا يَقْبَضُهَا اللَّهُ بَيْنَ الْمُحْدَدِ وَالثَّانِي أَنَّ الْمُحْدَدَ

يَقْبَضُهَا اللَّهُ وَالثَّانِي يَقْبَضُهَا الْجَاءُ بَيْنَ الْكَيْفِيَّةِ وَالْحِبَّةِ إِنْ

الْكَيْفِيَّةُ سَلْقَى الْمُسَفَّاتِ وَالْحِبَّةُ سَلْقَى الْمُؤْنَاتِ بَيْنَ الْمُواجِهِ

أَنَّ الْفَرْضَ يَعْصِي فَارِضاً فَرْجَهُ وَلِمَنْ كَذَلِكَ الْوَاجِهُ لَا يَقْدِمُ بِالْمُشَفَّعَةِ

والعرض بين يديك إن ينفي ما يعن فيه تأكيده ولن تكدر  
 النهر فالمستقبل عزوه له تمامًا في مثل الجنة وقيل للناكير من يلهم  
 جازمه للعقل المضارع ولن ياصبه له بين بيت ولعلك أنت  
 للحق لما ماضى غولت الشابس بعد والثانية للمرجع في المستقبل  
 بخولعن بيخرج وقيل إن الحق في المحالات والترجح فالكتاب  
 خاصة فالآنسان يقى الطيران لا يترجاه بين الخبر والأدلة  
 إن الخبر يتصف بالغير معرفةً أو جماد هو للتكثير كما أن القليل  
 غير مجمل وكثيراً عبرهم والاستفهامية عن العدد غير كثيرة واستغرق  
 كوكبة أخنوع السماء بين يداه وأماميحة المخرمة وكثيراً ما اتفق شبيهة  
 والمرجع عزوه له تمامًا الذي يقى الناس الأبر والأكابر طلاقه عذباً  
 إن يكون في يد فالمدار أعمرو ومنه قوله تعالى فاتأتني فأنا أبتعد ولا أتأند  
 بين يدي وستزان من ينبع على التكوى من ذي يو عليه الشرم  
 يشتركون في ابتدا الزمان خاصته وقيل ما حرقوا في قيل إسمان يقول الحق  
 على هذا الاسميه وعلى هذا الحرقه وستنجزها أخته من الزمان بعده  
 وستنجزها حاضر الورى في ورفع ما خصه الجلد أديعه فرق والمقدمة درجات  
 وتفريح من يداه وراقة هذه الرثا  
 في يوم السبت وشهر شعبان وليله  
 سنه حضر وثمانين وسبعين  
 من الحجر البيضاء  
 هـ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة على أفضى الأنبياء و  
 أنبياء المسلمين محمد وعترته الظاهرين وعاصمه رساله وأئمته  
 بين الائمه المتقاربةين في المعنى والمشبهين ففي وصفها بما  
 لا ينفعها يقول تعالى الله التوفيق الفرق بين النسبتين والبسملة  
 إن العملة علم على يد الله الرحمن الرحيم والنسمة هي سلطة الله  
 الفرق بين الحمد والشكر أن الحمد لا يكون إلا بالثانية وقد  
 يكون في غير مقابل لغزة وكل حمد شكر وليس كل شكر حمدًا فما يكتب  
 من الشكر وإن فرق بين الحمد والمرح أن الحمد لا يكون إلا انتصارا  
 والمرح قد يكون اضطراراً لما يهدى صاحبها حسنة وجوهه نسبة وقول  
 إنها الخواص بأعيانها الغير قابلة لغيرها النعم والفرق بين الحمد  
 والمرح أن الحمد يغص بالإنسان والمرح تغص بالجهاز والمرح من الكيف  
 والحمد من الكيفية تتعلق الصفات للصلة تتعلق بالذوات  
 الفرق بين الوجه والمرح أن الفرق يعني غنى بارضا من صدر ولذلك يكتب  
 الواجب لا يكتب الشيء في نفس من يلقي بأجله عجم على ذلك مكتوب  
 الغوابيد المرض على أنه تفاصيل مخزان يقال في حكمه مفروض وأصل  
 الفرق التبادل المرض يطلق على معان ثلاثة لا أولى التقدير يتعال

بادفع شرطه للتفصيل والونع بمحنة ولتعاماً ما ذهبوا شفعا  
فقه النازل الای وحاله الكسر عاطفة عموماً ما ان يكون بنهاية الدارام  
عموم ومن قوله لها فاما من اصبعه عاصماً نداً و الفرقين مقدمة  
منذ ان مذهبى على السكون ومنذ مسوى على الضم ونشر كان  
ذ انتهاء الزمان خاصته وقيل هاجر فان عقب اسامي وقتل  
العاب على مقالاتى سببى وعلى منفذ الحرف و منذ تبرع ماصى من  
الزمان ومنذ تحر حاضر الزمان وبيع ما صنده الجبار بعاصفة  
السماء وله حدوده و وبالعالمين مت السخنة  
تم العدو فما يزاله فارقاً لغيره فما يزاله فارقاً لغيره  
في اوائل شهر شعبان

نص الكتاب



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصَلَى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وآلِهِ الطَّاهِرِينَ،  
وَذَرَّيْتَهُ الْأَكْرَمِينَ.

وبعد، فهذه رسالة في الفرق بين الكلمتين المستماثلتين  
والمحاجستين في المعنى والمشتبهتين فيه، تدريباً للمتعلمين،  
وتنكرة للمتفهمين، وضعتها تقرباً إلى رب العباد، وذخراً ل يوم النداء،  
وسنتيتها بـ «بهجة الخاطر ونزة الناظر»، فنقول وبإله التوفيق وإليه  
المرجع والمآب.<sup>١</sup>

[١] الفرق بين التسمية والبسملة  
أنّ البسمة علم على «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، والتسمية هي قول: «بِسْمِ اللهِ  
وَبِإِلَهٍ». <sup>٢</sup>

---

١. وردت مقدمة المؤلف في نسخة (مش) و(مر) كما يلي:  
الحمد لله رب العالمين والصلاحة على أفضل الأنبياء والمرسلين محمد وعترته الطاهرين. وبعد،  
فهذه رسالة في الفرق بين الكلمتين المتقاربتين في المعنى والمشتبهتين فيه، وضعتها تقرباً إلى الله  
تعالى، فنقول وبإله التوفيق.  
٢. في (مش) و(مر): التسمية هي بِسْمِ اللهِ.

## [١] الفرق بين الحمد والشكر

أنَّ الحمد لا يكون إلَّا باللسان، وقد يكون في مقابل نعمة، (والشكر قد يكون بغير اللسان كالقلب والجوارح، ولا يكون إلَّا في مقابل نعمة).<sup>١</sup>  
 فكلَّ حمد شكر، وليس كُلَّ شكر حمدًا، فالحمد ضرب من الشكر.<sup>٢</sup>

## [٢] الفرق بين الحمد والمدح

أنَّ الحمد لا يكون إلَّا اختياريًّا، والمدح قد يكون اضطراريًّا، كما يمدحه<sup>٣</sup> على حسنه وجودة نسبة.

و قيل: إنَّهَا أخوان باعتبار التقىض، فإنَّ تقىضاها الذم.<sup>٤</sup>

## [٤] الفرق بين الحمد والثناء

أنَّ الحمد تقىض الذم، والثناء تقىض الهجاء.

١. ليس في (مش) و (مر).

٢. في هامش (مش):

الحمد هو الثناء باللسان على قصد التعظيم، سواء تعلق بالنعمَة أو بغيرها، والشكر فعل يبني عن تعظيم النعمَ لكونه منعماً، سواء كان باللسان أو بالجذناب أو بالأركان. فورد الحمد لا يكون إلَّا للسان و متعلقه يكون النعمَة و غيرها. و متعلقه الشكر لا يكون إلَّا النعمَة، و مورده يكون للسان و غيره. فالحمد أعمَ من الشكر باعتبار المتعلق و أخصَ باعتبار المورد، و الشكر بالعكس.

٣. في (مش): يمدحه.

٤. قال أبو هلال العسكري: إنَّ الحمد لا يكون إلَّا على إحسان .... فالحمد متضمن بالفعل، والمدح يكون بالفعل و الصفة، وذلك مثل أن يمدح الرجل بإحسانه إلى نفسه و إلى غيره؛ وأن يمدحه بحسن وجهه و طول قامته، ولا يجوز أن يمدحه على ذلك، وإنما يحمده على إحسان يقع منه فقط. و قيل: يستخدم المدح الذي روح و لميره، مثل مدح القرآن أو السيف. ولكن الحمد مختص بذدي روح فقط.

١) الفرق بين الكيفية والهيئة<sup>١</sup>

أنَّ الكيفية تتعلق بالصفات، وَ الهيئة تتعلق بالذات.<sup>٢</sup>

٦) الفرق بين العقل والعلم<sup>٣</sup>

أنَّ العقل قد يكُل لمن فقد بعض العلوم، ولا يكُل العلم لمن فقد بعض عقله.<sup>٤</sup> فإن قيل: إذا كان العقل مختلفاً فيه فكيف يجوز أن يستشهد [به]? قلنا: إنَّ الاختلاف في ماهية العقل، لا [يوجب] الاختلاف في [قضايا].<sup>٥</sup>

## ٧) الفرق بين الواجب والفرض

أنَّ الفرض يقتضي فارضاً فرضه، وليس كذلك الواجب، لأنَّه قد يجب الشيء في نفسه من غير إيجاب موجب. ولذلك صح وجوب الشواب والعوض على الله تعالى، ولم يجُز أنْ يقال لذلك<sup>٦</sup>: فرض (على الله)<sup>٧</sup> ومفروض. (الفرضة تتعلق بالشرع، والواجب يتعلق بالفعل).<sup>٨</sup>

١. في (مش) و (مر): الهمة.

٢. في (مش) و (مر): الذوات.

٣. هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٤. - خلاف العقل الحمق، وخلاف العلم الجهل. الفروق اللغوية . ٦٦

و قال علي بن عيسى: العقل هو العلم الذي ينجز عن قبيح، ومن كان زاجره أقوى فهو أعقل. وقيل: العقل معرفة يفصل بها بين القبيح والحسن. مجمع البيان ١ : ٩٨

٥. - كل ما جاء بين معقوقتين كان بياضاً أو ناقصاً في الأصل، وهذه الإضافات من مجمع البيان ١١ : ٩٨؛ الذي نقل المؤلف هذا الاختلاف منه. وأضاف الطبرسي: ألا ترى أنَّ الاختلاف في ماهية العقل، حتى أنَّ بعضهم قال: معرفة، وبعضهم قال: قوة. ولا يوجِّب الاختلاف في أنَّ المته أكثر من الواحد، وأنَّ الكل أعظم من الجزء، وغير ذلك من قضايا العقول.

٦ و ٧. ليست في (مش) و (مر).

٨ ذكرت هذه العبارة في (مش) و (مر) في موضع آخر.

و أصل الفرض الثبوت، والفرض يطلق على معانٍ ثلاثة:  
 الأول: التقدير، يقال: فرض المحاكم النفقة، أي قدّرها.  
 الثاني: الإنزلال، قال تعالى<sup>١</sup>: «إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْقُرْآنَ لَرَادُكُ إِلَى مَعَادِهِ»، أي أنزل.  
 الثالث: الحال، نحو قوله تعالى: «مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ»،<sup>٢</sup> أي أحلَّ له.<sup>٣</sup> و عند الفقهاء أَنَّ الواجب والفرض مترادافان.

#### [٨] الفرق بين الندب والسنة

أنَّ السنة قد تطلق على الواجب،<sup>٤</sup> كما يقال: المختان من السنة. (و الندب هو المستحبّ، وهو الراجح فعله مع جواز تركه).<sup>٥</sup>

#### [٩] الفرق بين المكروه والحرام

مع أنَّ كلَّ حرام مكروه، فالمكروه هو الراجح تركه و لاعقاب على فعله، و هو<sup>٦</sup> ضدَّ المستحبّ. و الحرام هو الراجح تركه و يعاقب فاعله.  
 والمكروه مشترك بين معانٍ ثلاثة: نهي التزييه، و المحظور، و ترك الأولى كترك التافلة.  
 و يسمى تركاً مكروهاً لا باعتبار كونه منهياً عنه، بل لكثره الفضل في فعله.<sup>٧</sup>

١. في (مش) و (مر): الله تعالى.

٢. سورة القصص (٢٨): ٨٥.

٣. سورة الأحزاب (٣٣): ٣٨.

٤. في فروق أبي هلال : أصل الفرض الحرّ في الشيء، تقول: فرض في العود فرضاً، إذا حرّ فيه حرّاً. وأصل الوجوب السقوط، يقال: وجبت الشمس للمغيب إذا سقطت، و وجوب المحافظة وجبة أي سقط.

٥. في (مر): قد يطلق أنَّ السنة على الواجب.

٦. في (مش) و (مر): و المستحبّ هو الراجح فعله مع جواز تركه.

٧. ليست في (مش) و (مر).

٨. في النسخ: « فعلها »، و المناسب ما أثبتناه.

## [١٠] الفرق بين السبب والعلة

(أنَّ السبب يجوز أنْ يعدُم عند وجود المسبَب، وَالعلةُ وجودها عند ثبوت المعلول). وَ<sup>١</sup> في عرف المتكلمين أنَّ السبب ما يوجب ذاتاً، وَالعلةُ ما يوجب صفة.<sup>٢</sup>

[١١] الفرق بين الهمَّ والغمَّ<sup>٣</sup>

أنَّ الهمَّ لما مضى، وَالغمَّ لما يُستقبل.<sup>٤</sup>

[١٢] الفرق بين الالتماس والسؤال<sup>٥</sup>

أنَّ السؤال طلب الأدنى من الأعلى، وَالالتماس طلب المُساوي من مثله، وَالأمر طلب الأعلى من الأدنى.  
وَالكلُّ مشترك في طلب الطالب.<sup>٦</sup>

١. العبارة مذكورة في (م) فقط.

٢. قال أبو هلال العسكري في الفروق اللغوية (ص ٥٦): إنَّ من العلة ما يتأخَّر عن المعلول، كالربح وهو علة التجارة... والسبب لا يتأخَّر عن مسببه على وجه من الوجوه. ألا ترى أنَّ الرمي الذي هو سبب لذهاب السهم لا يجوز أن يكون بعد ذهاب السهم.

٣. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مرا).

٤. في فروق اللغات لنور الدين الجزائري أنَّ: الغمَّ ما لا يقدر الإنسان على إزالته كموت الحبيب، وَالهمَّ ما يقدر على إزالته كالإفلات مثلًا.

ويقول العسكري: إنَّ الهمَّ هو الفكر في إزالة المكره واجتلاح الحبيب... والغمَّ معنى ينقبض القلب معه ويكون لوقوع ضرر قد كان، أو توقع ضرر يكون، أو يتوهَّم. وقد سُمِّي به الحزن الذي تطول مدتها.

٥. ورد هذا الفرق في هامش (م).

٦. اختلف ترتيب الذكر في النسختين الأخريين، كمالي: أنَ الالتماس طلب المُساوي من المُساوي، وَالسؤال طلب الأدنى من الأعلى، عكس الأمر.



### [١٣] الفرق بين ملِكٍ و مالِكٍ<sup>١</sup>

أنَّ صفة ملِكٍ تدلُّ<sup>٢</sup> على تدبير من يشعر بالتدبير و هو العاقل، و ليس كذلك مالِكٌ؛<sup>٣</sup>  
لأنَّه يقال: مالِك الثواب، و لا يقال: ملِكه، و يقال: ملك العراق، و لا يقال: مالِكه.<sup>٤</sup>

### [١٤] الفرق بين الدعاء والأمر<sup>٥</sup>

أنَّ الأمر ترغيب في الفعل و زجر عن تركه، و له صيغة تبنيٌ عنه، و ليس كذلك الدعاء،  
وكلاهما طلب.  
و أيضًا فإنَّ الأمر يقتضي أن يكون المأمور دون الأمر في المرتبة، و الدعاء يقتضي أن  
يكون فوقه.

### [١٥] الفرق بين الجعل والفعل

أنَّ جعل الشيء قد يكون بإحداثٍ غيره كجعل<sup>٦</sup> الطين خزفًا، و لا يكون فعله  
إلا بإحداثه.

### [١٦] الفرق بين الجعل والتغيير

أنَّ تغيير الشيء لا يكون إلا بتغييره على خلاف ما كان، و جعله يكون بتغييره على  
مثيل ما كان، كجعل الإنسان نفسه ساكنًا على<sup>٧</sup> استدامة الحال.

١. ذكر هذا الفرق في هامش (م).

٢. في الأصل: يدل.

٣. الملك: القادر الواسع المقدور الذي له السياسة و التدبير. و المالك: القادر على التصرف في  
ماله، و له أن يتصرف فيه على وجه ليس لأحد منعه منه.

٤. في (مش) و (مر): أن ملك تدل على تدبير من يعقل، و ليس كذلك مالِك. و لا يقال: ملك  
الثواب، بل: مالِكه.

٥. في (مش) و (مر): كجعله.

٦. في (مش) و (مر): بعد.

[١٧] الفرق بين الإجابة والطاعة  
أنَّ الطاعة موافقة الإرادة الحادثة إلى الفعل برهبة أو رغبة<sup>١</sup>، والإجابة موافقة إرادة  
الداعي إلى الفعل من أجل أنه دعا به.<sup>٢</sup>

(أنَّ الإجابة عامة في موافقة الإرادة الواقعية موقع المسألة، ولا يرعى<sup>٣</sup> فيها الرتبة.  
والطاعة هي امتداد الأمر، وهو موافقة المطاعي فيها يريد المطاع إذا كان المريد فوقه).<sup>٤</sup>

[١٨] الفرق بين النية والإرادة<sup>٥</sup>  
أنَّ النية من أفعال القلوب فلا يصح إطلاقها<sup>٦</sup> على الله، والإرادة يصح إطلاقها، فيقال:  
إرادة الله، ولا يقال: نوى الله، وهي توقيقية.

[١٩] الفرق بين التفكُّر والتذكُّر  
بأنَّ التذكُّر طلب معنى<sup>٧</sup> قد كان حاضراً للنفس، والتفكير طلب معرفة الشيء بالقلب  
وابن لم يكن حاضراً للنفس.

[٢٠] الفرق بين المجادلة والمخاصة<sup>٨</sup>  
أنَّ المجادلة هي المنازعـة فيها وقع فيه خلاف بين اثنين، والمخاصة المنازعـة بالخالفة<sup>٩</sup> بين

١. في (مش) و (مر): بترهيبه أو ترغيبه.

٢. ولهذا يقال: أجاب الله فلاناً، ولا يقال: أطاعه.

٣. في الأصل: لا يراع.

٤. جاءت هذه العبارة في موضع آخر من (مش) و (مر).

٥. ورد هذا الفرق في هامش (م).

٦. في الأصل: أطلقها.

٧. في (مش) و (مر): المعنى.

٨. ذكر الفرق بين المجادلة والمخاصة، والمناظرة والمحاجة تحت عنوان واحد في (مر) و (مش).

٩. في (مر): والخالفة.



الاثنتين على وجه الغلظة.<sup>١</sup>

### [٢١] الفرق بين المُناَظِرَةُ وَ الْمُحَاجَةُ<sup>٢</sup>

أن المُناَظِرَةُ فِي مَا يَقُولُ النَّظِيرَيْنِ، وَ الْمُحَاجَةُ هِيَ مُجَادَلَةٌ<sup>٣</sup> إِظْهَارُ الْحَجَّةِ.<sup>٤</sup>  
وَ أَصْلُ الْمُجَادَلَةِ مِنَ الْجَدَلِ وَ هُوَ شَدَّدَةُ الْفَتْلِ.  
وَ الْأَجَدَلُ: الصَّقْرُ، (لَا تَهُنَّ مِنْ أَشَدَّ الطَّيُورِ قَوَّةً).<sup>٥</sup>

### [٢٢] الفرق بين الْجِدَالِ وَ الْمِرَاءِ

أَنَّ الْمِرَاءَ مَذْمُومٌ، لِأَنَّهُ مُخَاصِّمٌ فِي الْحَقِّ بَعْدَ ظَهُورِهِ، كَمَرْيِ الْضَّرَبِ بَعْدَ دُرُورِهِ؛ وَ لِيُسَى  
كَذَّلِ الْجِدَالِ.<sup>٦</sup>

### [٢٣] الفرق بين افتراءِ الْكَذْبِ وَ القُولِ بِالْكَذْبِ<sup>٧</sup>

أَنَّ قُولَّاً<sup>٨</sup> الْكَذْبِ قَدْ يَكُونُ عَلَى وَجْهِ تَقْليِدِ الإِنْسَانِ فِيهِ لِغَيْرِهِ، وَ أَمَّا افتراءِ الْكَذْبِ فَهُوَ<sup>٩</sup>

١. يراجع الفرق بين الجدال والحجاج، و الفرق بين الجدال والمراء في هذا الكتاب.

٢. ذكر هذا الفرق والفرق بين المجادلة والخاصمة في هامش (م).

٣. في (مر): المجادلة.

٤. في (مش) و (مر): الحق.

٥. من (م).

٦. جاء هذا البيان في تفسير الطبرسي ذيل قوله تعالى: «فَالْوَالِيَا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْنَا فَأَكَبَرْنَا جَدَالَنَا فَأَتَتْنَا  
إِنَّا تَعِدُنَا إِنَّكُنَّتُم مِّنَ الصَّادِقِينَ» سورة هود (١١): ٣٢.

٧. – ورد هذا الفرق في مجمع البيان ذيل آية «أَمْ يَتَوَلَُّونَ افْتَرَيْنَاهُ لَلَّا إِنْ افْتَرَيْنَاهُ فَقُلْ إِنْ خَرَابٌ وَ أَنَا بِرَبِّي بِمَا  
عَجَّبْتُمُونَ» سورة هود (١١): ٣٥، وفي (مر) جاء تحت عنوان: الفرق بين افتراء الْكَذْبِ وَ القُولِ.

وَ في (مش): الفرق بين افتراء الْكَذْبِ وَ القُولِ.

٨. ليس في (مش) و (مر).

٩. في (مش) و (مر): هو.



افعاله من قُبَّل نفسه.<sup>١</sup>

[٤٣] الفرق بين السخرية واللعب  
أنَّ في السخرية خديعةً وانتقاداً، ولا تكون إلا بحيوان، وقد يكون اللعب<sup>٢</sup> بجاذب.

[٤٥] الفرق بين الصنعة والفعل<sup>٣</sup>  
مع أنها منفصلان من المحدث، حيث إنَّ الصنعة تتضمن صانعاً، والفعل يتضمن فاعلاً من  
حيث اللفظ، وليس كذلك المحدث<sup>٤</sup> (إيَّاه يفيد تحدُّد المحدث).<sup>٥</sup>

[٤٦] الفرق بين وَسَوَسَ إِلَيْهِ وَوَسَوسَ لَهُ<sup>٦</sup>  
أنَّ معنى «وسوس إليه» أنه ألقى إلى قلبه المعنى بصوت خفي<sup>٧</sup>، ومعنى «وسوس له» أنه

١. الكذب: هو عدم مطابقة الخبر الواقع، أو لاعتقاد الخبر لها على خلاف في ذلك. و الافتراء:  
أَخْصَّ مِنْهُ لِأَنَّهُ الْكَذْبُ فِي حَقِّ الْغَيْرِ بِمَا لَا يَرْتَضِيهُ، بِعَلَافِ الْكَذْبِ فِي أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ فِي حَقِّ  
الْمُتَكَلِّمِ نَفْسَهُ وَأَيْضًا قَدْ يَحْسَنُ الْكَذْبَ عَلَى بَعْضِ الْوِجْهَاتِ، كَالْكَذْبُ فِي الْمَرْبَ، وَاصْلَاحُ ذَاتِ  
الْبَيْنِ، وَعِدَّةِ الْزَّوْجَةِ، كَمَا وَرَدَتْ بِهِ الرَّوَايَةُ؛ بِعَلَافِ الْاِفْتَرَاءِ. فَرُوْقُ الْلُّغَاتِ فِي التَّسْيِيرِ بَيْنِ مَفَادِ  
الْكَلِمَاتِ.<sup>٦٣</sup>

٢. ليس في (مر) و (مش).

٣. قال الراغب في المفردات: الفعل: التأثير من جهة مؤثر، وهو عام لما كان بإجادته أو غير إجادته،  
ولما كان بعلم أو غير علم، وقدر أو غير قدر، ولما كان من الإنسان والحيوان والجمادات.  
والصنعن: إجاده الفعل، فكل صنع فعل، وليس كل فعل صنعاً، ولا ينبع إلى الحيوانات  
والجمادات.

٤. في (مش) و (مر): المحدث الموجود.

٥. وردت في (م) فقط.

٦. قال تبارك و تعالى: «فَوَسَوَسَ لَهُ الشَّيْطَانُ لِيُتَبَدَّى لَهُ مَا وُرِيَ عَنْهُ مِنْ سَوْءَاتِهَا وَقَالَ مَا تَهْيِنُكَ  
رَبِّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَتِينَ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ» سورة الأعراف (٢٠) : ٢٠، و قال:  
«فَوَسَوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَذْكُرُ عَلَى شَجَرَةِ الْخَلْدِ وَمَلِكِ لَائِلِي» سورة طه (٢٠) : ١٢٠.

٧. في (مش) و (مر): جليّ.



أو همه<sup>١</sup> النصيحة له في ذلك.

#### [٢٧] الفرق بين الإبلاغ والأداء

أن الإبلاغ إيصال المعنى إلى النفس بأحسن صورة من اللفظ، والأداء إيصال الشيء على الذي يجب فيه، ومنه: فلان أدى الدين أداءً، وفلان حَسِنَ الأداء لما يسمع،<sup>٢</sup> وحسَنَ الأداء للقراءة.<sup>٣</sup>

#### [٢٨] الفرق بين العجب والعجب<sup>٤</sup>

أن العجب - بضم العين - عقد النفس على فضيلة لها<sup>٥</sup> ينبغي أن يعجب منها، وليس كذلك العجب - بفتح العين - والعجب، لأنَّه قد يكون حسناً. وفي المثل «لا خير فيمن لا يتعجب من العجب». وأرذل منه المتعجب من<sup>٦</sup> غير عجب. والتعجب عبارة عن إدراك الأمور الغريبة.

#### [٢٩] الفرق بين القسم (بالقاف)، والقسم (بالفاء)<sup>٧</sup>

فاما الأول فللمستطيل، قال علي عليه السلام: «قَسْمٌ ظاهري اثنان: عالم فاسق يدعو الناس إلى

١. في (مش) و (مر): إذا أو همه.

٢. في (مش) و (مر): سمع.

٣. في فروق نور الدين الجزائري أن: الإبلاغ يستعمل في المعاني كما في قوله سبحانه : «لِتَلَمَّ أَنْ قَدْ أَبْلَغُوكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّكُمْ» سورة الجن (٢٨)، والأداء في الأعيان كما في قوله سبحانه : «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِالْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا» سورة النساء (٤): ٥٨.

٤. ورد هذا الفرق في مجمع البيان ذيل قوله تعالى: «أَوْ عَجِّنْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذَنْبُكُمْ مِّنْ رَبِّكُمْ عَلَى زَجْلٍ مِّنْكُمْ لِيُثْبِرُوكُمْ...» سورة الأعراف (٧): ٦٩.

٥. في (مش) و (مر): لما.

٦. في (مش) و (مر): منه في.

٧. ورد هذا الفرق في هامش (م)، و تكرر في موضع آخر منها دون الحديث والتفسير، واستغنيت عنه تجبيباً للتكرار.

علمه وباقٍ في فسقه، وجاهر عابد». والثاني للمستدير.<sup>١</sup> قال تعالى: «بِالْغَرْوَةِ الْوَثِيقَ لَا أَنْفِصَامَ لَهَا»<sup>٢</sup> أي بالعصمة الوثيقة. وعقد [نفسه] عقداً وثيقاً لا يحمله شبهة. [لَا أَنْفِصَامَ لَهَا] أي لانقطاع لها، كما لا ينقطع [أمر من تمسك] بالعروة الوثقى كذلك لا ينقطع أمر [من تمسك بالإيمان].<sup>٣</sup>

[٣٠] الفرق بين الإساءة والنقمة  
أنّ النّقمة قد تكون بحّقّ، جزاء على كفر النّعمة،<sup>٤</sup> والإساءة لا تكون إلا قبيحة،  
والمسيء مذموم لا محالة.

[٣١] الفرق بين المكر والغدر  
أنّ الغدر نقض العهد الذي يجب الوفاء به، والمكر قد يكون ابتداء من غير عهد، والمكر  
هو الميل إلى جهة الشرّ في خفية.

[٣٢] الفرق بين الحلال والماباح  
أنّ الحلال من حلّ العقد في التحرير، والماباح من التوسيعة في الفعل، وإن اجتمعوا في  
الحلّ.<sup>٥</sup>

١.- القسم (بالقاف) القطع المستطيل، وبالفاء المستدير. مجمع البحرين، مادة (ق. ص. م.).  
- وفي حديث عن النبي ﷺ أنه قال في أهل الجنّة: «يُرْفَعُ أهْلُ الْعُرْفِ إِلَى غَرْفَتِهِمْ فِي دُرْجَةِ بَيْضَاءِ، لِيُسَمِّحَ لَهُمْ بِقُصْمٍ وَلَا فَصْمٍ». قال أبو عبيدة: القسم (بالقاف): هو أن ينكسر الشيء فيبين... وأما القسم (بالفاء): فهو أن ينتصد الشيء من غير أن يبين. لسان العرب، مادة (ق. ص. م.).

٢. سورة البقرة (٢) : ٢٥٦ ، والأية بقامتها: «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْقَوْنِ فَنَّ يَكْنُزُ بِالْطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدْ اشْتَقَسَكَ بِالْغَرْوَةِ الْوَثِيقَ لَا أَنْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ عَلَيْهِ». وقال عزّ وجلّ: «وَكَمْ قَصَنَا مِنْ قَرْيَةٍ كَاتَطَ ظَالَّةً وَأَشَنَا بَغْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ» سورة الأنبياء (٢١) : ١١.

٣. ما بين معقوفين مأخوذه من مجمع البيان، لعدم ظهوره في النص.

٤. كما سمي الله تعالى بالمنتقم: «وَاللَّهُ غَرِيزٌ ذُو أَنْتَقامٍ» سورة آل عمران (٣) : ٤.

٥. قال العسكري في فروقه: الحلال هو المباح الذي علم إياحته بالشرع، والماباح لا يعتبر فيه

## [٣٣] الفرق بين النظر والرؤية

أن الرؤية هي إدراك المرئي، و النظر الإقبال بالبصر نحو المرئي.<sup>١</sup> ولذلك قد تنظره ولا تراه، ولذلك يجوز أن يقال الله: رأى<sup>٢</sup>، ولا يقال: نظر.

## [٣٤] الفرق بين التدبر والتفكير

أن التدبر يصرف القلب بالنظر في العواقب، و التفكير يصرف القلب بالنظر في الدلائل.

## [٣٥] الفرق بين العقد والعهد

أن العقد فيه معنى الاستيقان<sup>٣</sup> والشدة، و لا يكون إلا بين متعاقدين، والعهد قد ينفرد به الواحد. فكل عهد عقد، و لا يكون كل عقد عهداً.

## [٣٦] الفرق بين الثواب والأجر

أن الثواب يكون جزاءً على الطاعات، والأجر قد يكون على سبيل المعاوضة بمعنى الأجرة؛ فكل ثواب أجر ولا ينعكس.<sup>٤</sup>

## [٣٧] الفرق بين الهم بالشيء والقصد إليه

أنه قد يهم بالشيء قبل أن يريده<sup>٥</sup>، و يقصده بأن يحدّث نفسه به، و هو مع ذلك

ذلك. تقول: المشي في السوق مباح، ولا تقول: حلال. والحلال خلاف الحرام، و المباح خلاف المحظور، وهو الجنس الذي لم يرحب فيه.

١. في الأصل: المري.

٢. في الأصل: راي.

٣. في (مش) و (مر): الاستيناف.

٤. الأجر قد يكون قبل الفعل المأجور عليه، و الشاهد أنك تقول: ما أعمل حتى آخذ أجرى، ولا تقول: لا أعمل حتى آخذ ثوابي؛ لأنَّ الثواب لا يكون إلا بعد العمل. الفروق اللغوية ١٩٧.

٥. في (مش) و (مر): يدبره.



مُقبل على فعله.

#### [٣٨] الفرق بين المستنصر والمستجير<sup>١</sup>

أنَّ المستنصر طالب الظفر، وَالمستجير طالب الخلاص.

#### [٣٩] الفرق بين الإثم والعدوان<sup>٢</sup>

أنَّ الإثم الجُرم كائناً ما كان، وَالعدوان الظلم. (فالأول لازم وَالثاني قد يتعدى).<sup>٣</sup>

#### [٤٠] الفرق بين الهوى والشهوة

أنَّ الشهوة تتعلق بالمدركات، فيشتهي الإنسان الطعام ولا يهوى الطعام.

#### [٤١] الفرق بين التوبة والاستغفار

أنَّ الاستغفار طلب المغفرة بالدعاء أو التوبة أو غيرها من الطاعة، والتوبة النَّدَم على المعصية مع العزم على أن لا يعود إلى مثلها في القبح. والاستغفار مع الإصرار على القبيح لا يصح، قال عليهما السلام: «لا توبة مع إصرار، وَلا ذنب مع الاستغفار».

#### [٤٢] الفرق بين الاهتداء والعلم

أنَّ الاهتداء لا يكون إلا عن حجَّةٍ وبيان، والعلم قد يكون ابتداء عن ضرورة.

١. ورد هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٢. قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا إِذَا تَأْتَيْتُمْ فَلَا تَتَنَاجِهُوا بِالإِثْمِ وَالْعُدُوانِ وَمَنْهِبِيَّ الرَّؤْسَوْلِ وَتَنَاجِهُوا بِالْبَرِّ وَالثَّقَوْيِ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ سورة المجادلة (٥٨): ٩.

٣. من (مش) و (مر).



[٤٣] الفرق بين العلم والرؤى<sup>١</sup>  
أنَّ العلم يتعلق (بالعلوم على وجوهه)،<sup>٢</sup> و الرؤية لا تتعلق إلَّا بالمرئيِّ (على وجه واحد).<sup>٣</sup>

[٤٤] الفرق بين الاستطاعة والقدرة  
أنَّ الاستطاعة انطباع الجنوح لل فعل، و القدرة هي ما أوجبت كون القادر عليه قادرًا،  
ولذلك لا يوصف الله تعالى بمستطاع، و يوصف بأنه قادر.<sup>٤</sup>  
ولهذا أنكر عيسى بن مريم على الجنوبيين حيث قالوا: «فَلَمْ يَسْتَطِعُ رَبُّكَ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا  
مَا يَدَهُ مِنَ السَّمَاءِ»<sup>٥</sup>، و قال لهم: «اتَّقُوا اللهَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ»<sup>٦</sup>.

[٤٥] الفرق بين الأحق والأصلح  
أنَّ الأحق قد يكون من غير صفات الفعل، كقولك: زيد أحق بالمال.  
والأصلح لا يقع هذا الموضع لأنَّه من صفات الفعل، فنقول: الله أحق أن يطاع، و لاتقول:  
الله أصلح.

١. في فروق أبي هلال العسكري: الرؤية لا تكون إلَّا موجود، والعلم يتناول الموجود والمعدوم.
- و الرؤية في اللغة على ثلاثة أوجه: أحدها: العلم، وهو قوله تعالى : «وَنَرَاهُ قَرِيبًا» أي نعلم يوم القيمة، و ذلك أنَّ كُلَّ آتٍ قريب. والآخر: بمعنى الظن، وهو قوله تعالى : «إِنَّهُمْ بِرَؤْنَةٍ بَعِيدُونَ» أي يظلونه. واستعمال الرؤية في هذين الوجهين جائز. والثالث: رؤية العين، وهي حقيقة.
٢. في (مش) و (مر): بالمعلوم على وجوده.
٣. من (مش) و (مر).
٤. الاستطاعة أخص من القدرة، فكلَّ مستطيع قادر، و ليس كلَّ قادر بمستطيع. ففروق اللغات للجزائرية .٥٥
٥. و ٦. سورة المائدة (٥) : ١١٢.

٤٦) الفرق بين قبض النوم و قبض الموت<sup>١</sup>

أنَّ قبض النوم يُضادِّي اليقظة، و قبض الموت يُضادِّي الحياة. و قبض النوم يكون الروح معه في البدن، و قبض الموت يخرج الروح معه من البدن.<sup>٢</sup>

(و قد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «النوم موت خفيف»).

و عن أبي جعفر ع عليهما السلام أنه قال: «إذا نام المؤمن عرجت نفسه إلى السماء، وبقيت روحه في بدنها، وصار بينهما سبب كشعاع الشمس، فإن أذن لقبض روحه جذبت نفسه روحه فات، و إلاً جذبت روحه نفسه فترجع إلى بدنها». <sup>٣</sup> فالروح غير النفس).<sup>٤</sup>

٤٧) الفرق بين المسن و اللمس<sup>٥</sup>

أنَّ المسن قد يكون بين جاذبين، و اللمس لا يكون إلا بين حَيَّين؛ لما فيه من الإدراك. (أنَّ المسن كنایة عن الوطء، و اللمس أعمّ من أن يكون وطءاً أو غيره. و منه قوله تعالى: «زِينْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ»<sup>٦</sup>، و قوله: «أَنَّ لَا مَسْنُمُ النِّسَاءِ»<sup>٧</sup>. و قيل: إنَّهَا مترادافان).

١. قال تبارك و تعالى في سورة الزمر (٣٩) : ٤٢ : «إِنَّهُ يَنْقُوفُ الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُسِّكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرِسِّلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجْلٍ مُسْمَى إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَنْكُرُونَ».

٢. قال ابن عباس: في بني آدم نفس و روح، بينها مثل شعاع الشمس. فالنفس التي بها العقل والتبين. و الروح التي بها النَّفَسُ والتَّحْرِكُ. فإذا نام قبض الله نفسه ولم يقبض روحه، وإذا مات قبض الله نفسه و روحه. مجمع البيان ٨ : ٥٠، و قال الفخر الرازي: «النفس الإنسانية عبارة عن جوهر مشرق روحي، إذا تعلق بالبدن حصل صرُوهُ في جميع الأعضاء وهو الحياة، فنقول: إنَّ وقت الموت ينقطع تعلقه عن ظاهر البدن وعن باطنها و ذلك هو الموت. وأما في وقت النوم فإنه ينقطع تعلقه عن ظاهر البدن، فثبت أنَّ النوم والموت من جنس واحد، إلا أنَّ الموت انقطاع نام كاملاً؛ و النوم انقطاع ناقص من بعض الوجوه. مفاتيح الغيب ٢٦ : ٢٨٤ .

٣. جاء هذا الحديث باختلاف في بحار الأنوار ٦١ : ٢٧ ، باب ٤٢ .

٤. ما بين القوسين جاء في موضع آخر من (م) فقط.

٥. سورة البقرة (٢) : ٢٣٧ .

٦. سورة النساء (٤) : ٤٣ ، و سورة المائدة (٥) : ٦ .



و فرق آخر: أنَّ اللمس لصوق بإحساس، والمس لصوق فقط).<sup>١</sup>

#### [٤٨] الفرق بين الردّ والدفع<sup>٢</sup>

أنَّ الدفع قد يكون إلى جهة قدام أو خلف، والردّ لا يكون إلا إلى جهة خلف.<sup>٣</sup>

#### [٤٩] الفرق بين السوء والقبيح

أنَّ السوء ما يظهر مكروهه لصاحبِه، والقبيح ما ليس للقادر عليه أن يفعله.

#### [٥٠] الفرق بين الانتظار والترجُّي

أنَّ الترجُّي للخير خاصة<sup>٤</sup>، والانتظار للخير والشرّ، و منه قوله تعالى: «فَانتَظِرُوا إِنَّمَا تَعْكُمْ مِنَ الشَّتَّانِينَ».<sup>٥</sup>

#### [٥١] الفرق بين الشهوة والمحبَّة

أنَّ الإنسان يحبُّ ولده ولا يشتهيه، بأنَّ يميل طبعه إليه، ويرقَّ عليه، ويريد له الخير، و الشهوة مسارعة النفس إلى ما فيه اللذَّة.

والمحبَّة تصحَّ على الله تعالى دون الشهوة، فقال: «قُلْ إِنْ كُشِّمْتُمْ تُبَعِّدُونَ اللَّهَ»<sup>٦</sup> الآية.

١. من (مش) و (مر)، لكن ورد الفرق الأخير في موضع آخر من (م) أيضاً.

٢. جاء هذا الفرق في (م) فقط.

٣. و يدلُّ عليه قوله تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ تَتَّقَلَّبُوا خَاسِرِينَ» سورة آل عمران (٣) : ١٤٩.

٤. قال عزَّ و جلَّ في سورة البقرة (٢) : ٢١٨ : «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هاجَرُوا وَجَاهُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يُرِجَّونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ».

٥. سورة الأعراف (٧) : ٧١، و يونس (١٠) : ٢٠ و ١٠٢.

٦. سورة آل عمران (٣) : ٣١.



## [٥٢] الفرق بين الانتقام والعقاب

أنَّ الانتقام نقِيض الإنعام، والعِقَاب يردُّ<sup>١</sup> نقِيض الثواب.<sup>٢</sup>

[٥٣] الفرق بين الخروج والخراج<sup>٣</sup>

أنَّ الخراج اسم لما يخرج من الأرض، والخراج اسم لما يخرج من المال.  
وَقِيلَ: الخراج الغلة، والخراج الأجر.

وَقِيلَ: الخراج ما يخرج من الأرض، والخراج ما يؤخذ عن الرقاب.  
وَقِيلَ: الخراج ما يوجد كلَّ سنة، والخراج ما يوجد دفعة.<sup>٤</sup>

## [٥٤] الفرق بين السَّدَّ (بالفتح) والسَّدَّ (بالضم)

فبالفتح ما بناء الآدميَّون، وبالضمٍّ ما وجد من فعل الله [تعالى] في الشَّعاب والجبال،  
قاله أبو عبيدة.<sup>٥</sup> وقال غيره هما لغتان كالضعف والضعف.<sup>٦</sup>

١. ليست في (مش) و(مر).

٢. قال العسكري: إنَّ الانتقام سلب النعمَة بالعذاب، والعِقَاب جزاء على الجرم بالعذاب.

٣. جاء في سورة المؤمنون (٢٢): ٧٢: «أَمْ تَسَأَلُمُمْ خَرْجًا فَخَرَاجٌ رِّثَكَ حَيْدُ وَهُوَ حَيْدُ الرَّازِيقِينَ».

وَقُرِئَ: «أَمْ تَسَأَلُمُمْ خَرَاجًا» فعنده: أَمْ تَسَأَلُمُمْ أَجْرًا عَلَى ماجِنَتْ بَهْ، فَأَجْرُ رِتَكَ وَثَوَابُهُ خَيْرٌ (عن الفراء).

٤. قال الزجاج: الخراج الفيء، والخراج الضريبة والجزية. قال ابن الأعرابي: الخراج على الرؤوس، والخراج على الأرضين. راجع لسان العرب، مادة (خ. ر. ج.).

٥. حكى الزجاج: ما كان مسدوداً خلقة فهو سد، وما كان من عمل الناس فهو سد. وعلى ذلك وجَهَتْ قراءة منقرأ الآية في سورة الكهف (١٨): ٩٣: «حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَيْنَ السَّدَّيْنِ وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا قَوْمًا لَا يَكَادُونَ يَنْقُضُونَ قَوْلًا» على وجهين. لسان العرب، مادة (س. د. د.).

٦. في النص: وقال غيره هما لغتان يضعف و ضعف، والتوصيب من مجمع البيان ذيل الآية المذكورة في سورة الكهف (١٨): ٩٣.



[٥٥] الفرق بين المكث والإقامة  
أن الإقامة تدوم، والمكث لا يدوم.

[٥٦] الفرق بين آمنتكم به وآمنتكم له  
آن آمنتكم به - بالباء - من الإيمان<sup>٢</sup> الذي هو ضد الكفر، وآمنتكم له بمعنى التصديق له.

[٥٧] الفرق بين الأمر والإذن  
آن في الأمر دلالة على طلب الأمر الفعل المأمور به، وليس في الإذن ذلك. فقوله: «وإذا  
حلّلتُمْ فاضطداوْه»<sup>٣</sup> إذن به، وهو إرشادي للأمر بالإشهاد عند البيع. وقوله: «أقيموا  
الصلوة»<sup>٤</sup> أمر به.

[٥٨] الفرق بين الآخر والآخر  
آن الآخر - بفتح الخاء - الثاني من بعد الأول<sup>٥</sup>. يقال: نجَّيَ الله أحدهما وأهله الآخر.  
وبكسر الخاء هو الثاني من قسمي الأول، يقال: نجَّيَ الله الأول وأهله<sup>٦</sup> الآخر.<sup>٧</sup>

١. قال الله عز و جل : «قالَ الَّذِينَ اشْتَكَبُرُوا إِنَّا بِالَّذِي آمَنْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ». سورة الأعراف (٧) : ٧٦  
و «قَالَ آمَنْتُمْ لَهُ تَبْلَى أَنْ آذَنَ لَكُمْ لِكَبِيرُكُمُ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السُّخْرَى فَسُوفَ تَعْلَمُونَ ...» سورة الشعراء  
٤٩ : (٢٦).

٢. في (مش) و (مر) : للإبيان.

٣. سورة المائدة (٥) : ٢.

٤. العبارة وردت في العديد من الآيات.

٥. قال الطبرسي: الآخر - بفتح الخاء - الثاني من قسمي أحد. جمع البيان ٤ : ١٩١

٦. في الأصل : هلك.

٧. جاء في (مش) و (مر): أن الآخر بفتح الخاء والمد: من قسمي أحد. يقال: يعيي الله أحدهما  
وأهله الآخر. وبكسر الخاء من قسمي الأول، يقال: يعيي الله الأول وأهله الثاني.

[٥٩] الفرق بين حاذرون و حذرون<sup>١</sup>  
أنَّ الْحَادِرُ الْفَاعِلُ لِلْحَدَرِ، وَ الْحَدَرُ الْمُطَبَّعُ عَلَى<sup>٢</sup> الْحَدَرِ. قَالَ الزَّجَاجُ: فَالْحَادِرُ الْمُسْتَعْدَدُ،  
وَ الْحَدَرُ الْمُتَيَقِّظُ.<sup>٣</sup>

[٦٠] الفرق بين المتعة والمنفعة  
أنَّ الْمُتَعَةَ مَنْفَعَةٌ تَوْجِبُ الالْتِذَادَ فِي الْحَالِ،<sup>٤</sup> وَ الْمَنْفَعَةُ قَدْ تَكُونُ مَا تَؤَدِّيُ عَاقِبَتَهُ إِلَى نَفْعٍ.  
وَ كُلُّ مُتَعَةٍ مَنْفَعَةٌ، وَ لَيْسَ كُلُّ مَنْفَعَةٍ مُتَعَةً.

[٦١] الفرق بين الغيث والمطر  
أنَّ الْغَيْثَ مَا كَانَ نَافِعًا فِي وَقْتِهِ، وَ الْمَطَرُ قَدْ يَكُونَ نَافِعًا وَ قَدْ يَكُونَ ضَارًا فِي وَقْتِهِ وَ غَيْرُ  
وَقْتِهِ. وَ كُلُّ مَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ ذِكْرِ الْمَطَرِ، فَهُوَ سُخْطٌ مِنَ اللَّهِ، وَ الْغَيْثُ لَا يَكُونُ إِلَّا رَحْمَةً.<sup>٥</sup>

[٦٢] الفرق بين الخلود والدوام  
أنَّ الْخَلُودَ يَقْضِي طَوْلَ الْمَكْثِ فِي نَحْوِ قَوْلِكَ: خُلِدَ فِي السَّجْنِ، وَ لَا يَقْضِي ذَلِكَ الدَّوَامُ،  
وَ لَذِكْرُ وُصْفِ اللَّهِ بِسُبْحَانِهِ بِالْدَوَامِ دُونَ الْخَلُودِ، إِلَّا أَنَّ خَلُودَ الْكُفَّارِ الْمَرَادُ بِهِ التَّأْبِيدُ  
بِلَا خَلْفٍ بَيْنَ الْأُمَّةِ.

١. جاء في التنزيل العزيز (الشعراء ٢٦ : ٥٦) : «وَإِنَّا لِجَمِيعِ حَادِرِونَ»، وَ قُرْئَ: «حَذِرُونَ»  
وَ «حَذِرُونَ» أَيْضًا. وَ معْنَى حَادِرُونَ مَتَاهِبُونَ، وَ معْنَى حَذِرُونَ خَافِفُونَ. وَ قِيلَ: معْنَى حَذِرُونَ  
مَعِدُونَ. راجع لسان العرب، مادة (ح. ذ. ر.).

٢. في الأصل «المتطوع عن»، وفي (مر): «المطلوب على».  
٣. في (مش) و (مر): المستيقظ.

٤. وَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْقَصْصَ (٢٨) : ٦١ : «أَفَنَ وَعَذَنَاهُ وَغَدَأَ حَسْنًا فَهُوَ لَا يَهِيَ كَمِنْ مَتَعَنَّاهُ  
مَتَاعَ الْمَيَّاهِ الَّذِي ثُمَّ هُوَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مِنَ الْمُحْضَرِينَ».

٥. كَوْلُهُ تَعَالَى: «وَأَنْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنَذَّرِينَ»، سُورَةُ النَّلْ (٢٧) : ٥٨، «وَهُوَ الَّذِي  
يُذَلِّلُ الْغَيْثَ مِنْ يَغِدِ مَا قَطَطُوا وَ يَنْشُرُ رَحْمَتَهُ وَ هُوَ الْوَلِيُّ الْمَهِيدُ» سُورَةُ الشُّورِيَّ (٤٢) : ٢٨.

## ٦٣] الفرق بين الإنذار والإمهال

أن الإمهال هو تأخيره ليتسهّل ما يتتكلّفه<sup>١</sup> من عمله، و مهلة الشرع لأنّه أمام<sup>٢</sup>.  
والإنذار من الإعسار إلى الإيسار،<sup>٣</sup> قال تعالى: «فَتَنْظِرُهُ إِلَى مَيْسَرَةٍ»<sup>٤</sup>.

## ٦٤] الفرق بين البر والخير

أن البر هو النفع الواصل إلى الغير مع القصد إلى ذلك، و الخير يكون خيراً وإن وقع عن سهو. و ضد البر العقوق، و ضد الخير الشر.

## ٦٥] الفرق بين السرعة والجلة

أن السرعة هي التقدّم في ما يجوز أن يتقدّم فيه و هي محمودة، و ضدّها الإبطاء<sup>٥</sup> وهو مذموم. قال تعالى: «وَسَارِعُوا إِلَى مَفْرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ»<sup>٦</sup>.  
و العجلة هي التقدّم فيها لا ينبغي أن يتقدّم فيه و هي مذمومة،<sup>٧</sup> و ضدّها الأنّة وهي محمودة.

## ٦٦] الفرق بين الصورة والصيغة

أن الصيغة عبارة عما وضع في اللغة ليدلّ على أمر من الأمور. وليس كذلك الصورة: لأنّ

١. في (م) : غير واضحة، ولعلها : «ما ينتقبّله». و ما أثبتناه من (مش) و (مر)، و انظر مجمع البيان (تفسير سورة آل عمران، الآية ٨٨).

٢. كذلك في هامش (م).

٣. إن الإنذار متّرون بمقدار ما يقع فيه النظر، والإمهال مهم. الفروق اللغوية .٥٩

٤. سورة البقرة (٢) : ٢٨٠، و الآية بتأمّلها: «وَإِنْ كَانَ ذُو عَسْرَةً فَتَنْظِرُهُ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَحْدِثُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَتَلَقَّنُونَ».

٥. في (مر): الإنذار.

٦. آل عمران (٣) : ١٣٣.

٧. و يدلّ عليه قوله تعالى: «... وَ لَا تَنْجُلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَعْصِي إِلَيْكَ وَ خَيْرٌ ...» سورة طه (٢٠):

دلاتها على جعلِ جاعلٍ شيئاً على نيته.

#### [٦٧] الفرق بين الاكتفاء والاستغناة

أنَّ الاكتفاء الاقتصار على ما ينفي الحاجة، والاستغناة الاتساع فيها ينفي الحاجة.

#### [٦٨] الفرق بين الغضب والغيظ

أنَّ الغضب ضدَّ الرضا، وهو إرادة العقاب المستحقُّ بالمعاصي ولعنه. وليس كذلك الغيظ؛ لأنَّه<sup>١</sup> هيجان الطبع (بما يكرهه<sup>٢</sup>) يكون من المعاصي، ولذلك يقال: غضب الله على الكفار،<sup>٣</sup> ولا يقال: اغتاظ<sup>٤</sup> عليهم.

#### [٦٩] الفرق بين البيان والهدى

أنَّ البيان إظهار المعنى لليقين<sup>٥</sup> كائناً ما كان، والهدى طريق الرشد ليسلك دون طريق الغئي.

#### [٧٠] الفرق بين التمني والإرادة

أنَّ الإرادة من أفعال القلوب، والتمني قول القائل: «ليت كان كذا، وليت لم يكن». وقيل: إنَّ التمني معنى في القلب يطابق هذا القول، والصحيح الأول.<sup>٦</sup>

١. في (مش): لأنَّ.

٢. في (مش) و(مر): يكره ما.

٣. في (مش) و(مر): الكافرين.

٤. في (مش): اعتراض.

٥. في (مر): المتيقن.

٦. التمني معنى في النفس يقع عند فوت فعل كان للمتمني في وقوعه نفع أو في زواله ضرر، مستقبلاً كان ذلك الفعل أو ماضياً؛ والإرادة لا تتعلق إلا بالمستقبل. ويعوز أن يتعلّق التمني بما لا يصح تعلق الإرادة به أصلاً، وهو أن يتمنى الإنسان أنَّ الله لم يخلقه، وأنَّه لم يفعل ما فعل أمس، ولا

## [٧١] الفرق بين الموت والقتل

أنَّ القتل إطالٌ<sup>١</sup> بنية الحياة، والموت إفساد البنية التي تحتاج الحياة إليها بفعلِ معانٍ فيه تضادَ المعاني التي تحتاج إليها الحياة.<sup>٢</sup>  
 (وَقَيْلٌ: الموت معنى يضادُ الحياة)،<sup>٣</sup> وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ.

## [٧٢] الفرق بين الإصعاد والصعود

أنَّ الإصعاد في مستوى من الأرض، والصعود في ارتفاع، يقال: أصعدنا من مكَّةَ، إذا  
 ابتدأنا السفر منها. شعر:

هَوَىٰ مَعَ الرَّكْبِ الْيَمَانِينَ مُصِعْدٌ جَيْبَتُ، وَ جُمْلَانِيْكَةَ مُوْتَقٌ<sup>٤</sup>  
 وَقَالَ الْفَرَاءُ: الإصعاد الابتداء في كل سفر، والأخذار الرجوع عنه.<sup>٥</sup>

[٧٣] الفرق بين الإذن المطلق والإذن العام<sup>٦</sup>

أنَّ الإذن المطلق هو اللُّفْظُ الدَّالُّ على الماهية، لا يفيد الوحدة والتعدد، كقوله: أذنت في  
 الصلاة. والعامُ هو اللُّفْظُ المستغرق بجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد، كقوله: أذنت لكلَّ  
 واحد في الصلاة فيه.

يصحُّ أن يزيد ذلك. الفروق اللغوية ١٠٠.

١. في (مش) و (مر): نقص.

٢. في (مش): «تضاد المعنى الذي تحتاج إليها الحياة»، وفي (مر): «تضاد المعنى الذي يحتاج إلى الحياة».

٣. ليس في (مش) و (مر).

٤. للشاعر جعفر بن علبة الحارثي. يقول: هواي راحل و بعدَ مع ركبان الإبل القاصدين نحو  
 اليمن. و معنى أصعد في الأرض: أبعد.

٥. في (مش) و (مر): إليه.

٦. ورد هذا الفرق في هامش النسخة (م) فقط.

[٧٤] الفرق بين الفظاظة والغلظة  
في قوله تعالى : «فَطَّاً غَلِظَ الْقُلْبِ»<sup>١</sup> الآية. فإنَّ الفظاظة في الكلام، والغلظة في القلب.  
و معنى الفظاظة الجفاء، والغلظة القسوة.

[٧٥] الفرق بين المرجع والمصير  
أنَّ المرجع انقلاب الشيء إلى حال قد كان عليها، والمصير انقلاب الشيء إلى خلاف  
الحال التي هو عليها، نحو: مصير الطين خزفاً، ولا يقال: رجع الطين خزفاً؛ لأنَّه لم يكن قبل  
خزفاً.

[٧٦] الفرق بين النعمة والمنفعة  
أنَّ النعمة لا تكون نعمة إلا إذا كانت حسنة، والمنفعة قد تكون حسنة وقد تكون قبيحة.  
وهذا لأنَّ النعمة يُستحق بها الشكر، ولا يستحق الشكر بالقبيح.

[٧٧] الفرق بين المضرة والإساءة  
أنَّ الإساءة لا تكون إلا قبيحة، والمضرّة قد تكون حسنة، إذا كانت مستحقة، أو على  
وجه اللطف، أو فيها نفع يوفي عليها، أو دفع ضرر أعظم منها.

[٧٨] الفرق بين الغرر والخطر  
أنَّ الغرر قبيح كلَّه؛ لأنَّ ترك الحزم فيما يمكن أن يتوقع منه<sup>٢</sup>. و الخطر قد يحسن على

١. سورة آل عمران (٣) : ١٥٩، والأية بنيامها: «فِي رَحْمَةٍ مِّنَ اللهِ إِنَّهُ لَذُمٌ وَلَوْكَثَ فَطَّاً غَلِظَ الْقُلْبُ  
لَا نَنْصُوا مِنْ حَوْلَكَ فَاغْفُ عَنْهُمْ وَاشْتَغِلُهُمْ وَشَارِذُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَرَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ  
الْمُتَوَكِّلِينَ».

٢. في (مش): أنَّ الغرر قبيح كلَّه لا يترك الحزم فيما لم يكن يتوقع منه. و في (مر): ... فيما لا يكون  
يتوقع منه. و في (م): ... لأنَّ ترك الحزم فيما لم يكن أن يتوقع منه. والتوصيب من مجمع البيان  
ذيل قوله تعالى: «لَا يَغُونُكَ تَلْكُلُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبَلَادِ» سورة آل عمران (٣) : ١٩٦.



بعض الوجوه؛ لأنَّه من العِظُم،<sup>١</sup> ومنه قوله: رجل خطير، أي عظيم.<sup>٢</sup>

### [٧٩] الفرق بين الإبداع والاختراع<sup>٣</sup>

أنَّ الإبداع فعل ما لم يُسبق إلى مثله، والاختراع بمعنى<sup>٤</sup> فعل ما لم يوجد سبب [له]<sup>٥</sup>، ولذلك يقال: البدعة لما خالفة السنة؛ لأنَّ إحداث ما لم يُسبق إليه.  
ولا يقدر على الاختراع غير الله تعالى؛ لأنَّ حده ما ابتدئ في غير<sup>٦</sup> محلَّ القدرة عليه.  
والقادر بقدرة<sup>٧</sup> إنما أن يفعل مباشراً وهو ما ابتدئ في محلَّ القدرة، (أو متولدًا وهو ما يقع)<sup>٨</sup> بحسب غيره ولا يقدر على الاختراع أصلًا.<sup>٩</sup>

### [٨٠] الفرق بين الأَكْبَرُ والأَعْظَمُ

أنَّ الأَعْظَمُ قد يوصف به واحد، ولا يوصف بالأَكْبَرِ واحد بحال. ولهذا يقال في صفة الله تعالى: عظيم وأعظم، ولا يوصف بأكبَرِ، وإنما يقال: أكبَرُ بمعنى أَعْظَم.

١. في (مر): العظيم.

٢. نهى النبي عن بيع الغَرَرِ، وهو ما كان له ظاهر يغَرِّ المشتري وباطن مجھول، ويكون على غير عهدة ولا ثقة، كبيع السمك في الماء والطير في الهواء. والخطير: ركوب المخاوف رجاء بلوغ الخطير من الأمور، ولا يفيد مفارقة الحزم والتوقّف.

٣. في موضع آخر من النسختين الأخرىين كرر هذا الفرق كمالي: الفرق بين الإبداع والاختراع: أنَّ الإبداع هو إخراج الشيء من العدم إلى الوجود، والاختراع هو إخراج الشيء من غير سبق مثال.

٤. في (مش) و (مر): معين.

٥. في (مش) و (مر): مالم يوجد فيه سبب. وفي (م): مالم يوجد سبب، وما أثبتناه من مجمع البيان.  
٦. ليست في (مش) و (مر).

٧. في الأصل: بقدرته، وفي (مش) و (مر): مقدّرة. وما أثبتناه من مجمع البيان.

٨. في (مش) و (مر): أو يتولد أو هو واقع.

٩. لاحظ تفسير مجمع البيان، ذيل قوله تعالى: «تَدْبِيعُ الشَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَّلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِيَةٌ وَّخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَّهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ». سورة الأنعام (٦١)، ومنه ما بين التوسين.

[٨١] الفرق بين السفه والنزق<sup>١</sup>  
 أن السفة عجلة يدعو إليها الهوى، والنزق عجلة من جهة حدة الطبع والغبطة بغير علم.<sup>٢</sup>

[٨٢] الفرق بين السيد والرب  
 أن<sup>٣</sup> السيد: المالك<sup>٤</sup> لتدبير السواد الأعظم<sup>٥</sup>، والرب: المالك<sup>٦</sup> لتدبير<sup>٧</sup> الشيء حتى يصير إلى الكمال مع أجرائه على تلك الحال.<sup>٨</sup>

[٨٣] الفرق بين الشكور والشاكرا  
 أن الشكور من تكرر منه الشكر، والشاكرا من وقع منه الشكر.

[٨٤] الفرق بين الذنب والجرم<sup>٩</sup>  
 أن أصل الذنب الإتباع، فهو ما يتبع عليه العبد من قبيح عمله كالتبعية. والجرم أصله القطع، فهو القبيح الذي ينقطع به عن الواجب.

١. في (مش) و (مر): الفرق بين السفة والنزق بالرأي.

٢. قاله الطبرسي في تفسير قوله تعالى: «فَذَخَرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ شَهْرًا يَعْتَزِيزُ عَلَيْهِ وَخَرُّمَا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ أَفْتَرَاهُ عَلَى اللَّهِ قَذَضُوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ» سورة الانعام (٦) : ١٤٠.

٣. ليس في (مش).

٤. في (مش) و (مر): الملك.

٥. غير واضحة في (م)، وأثبتناها من (مش) و (مر). وانظر مجمع البيان (تفسير سورة الأنعام، الآية ١٦٤).

٦. في (مر): الملك.

٧. في (مش) و (مر): بتدبير.

٨. في فروق العسكري: إن السيد مالك من يحب عليه طاعته، نحو: سيد الأمة والغلام، ولا يجوز: سيد التواب، كما يجوز: رب التواب.

٩. هذا الفرق في (م) فقط.

[٨٥] الفرق بين القول والكلام<sup>١</sup>

أنّ القول فيه معنى الحكاية، وليس كذلك الكلام.

[٨٦] الفرق بين الحيلة والمكر<sup>٢</sup>

أنّ الحيلة قد تكون لإظهار ما يعسر من الفعل من غير قصد إلى الإضرار بالغير؛ والمكر حيلة على الغير توقعه في مثل الوهم.<sup>٣</sup>

والمكر أصله الالتفاف<sup>٤</sup>، ومنه قولهم لضرب من الشجر: مكر، لالتفافه.<sup>٥</sup>  
و حدّ المكر حيلة يخندع به الغير لإيقاعه في الضّر.<sup>٦</sup>  
في المثل: الحيلة للرجال، والمكر للنساء.

[٨٧] الفرق بين الفساد والقبيح<sup>٧</sup>

أنّ الفساد تغيير<sup>٨</sup> عن المقدار الذي تدعو إليه الحكمة، وليس كذلك القبيح؛ لأنّه ليس فيه معنى المقدار، وإنما هو ما تزجر عنه الحكمة، كأنّ الحسن ما تدعو إليه الحكمة.

[٨٨] الفرق بين العِجاج و الجِدال<sup>٩</sup>

أنّ العِجاج يتضمن إما حجّة أو شبهة في صورة الحجّة، والجدال هو قتال الخصم إلى

١. و ٢. هذا الفرق في (م) فقط.

٣. الوهم: الحبل في طرفه أنشنطة يُطرح في عنق الدابة والإنسان حتى تُؤخذ، ج: أوهام.

٤. في الأصل: الالتفافات.

٥. من مجمع البيان، ذيل تفسير الآية: «وَمُكَبِّرُوا وَمُكَرَّرُوا وَاللّٰهُ خَيْرُ الْمَأْكِرِينَ» سورة آل عمران (٣) : ٥٤.

٦. هذا الفرق في (م) فقط.

٧. في الأصل: «يعتبر»، و المناسب ما أثبتناه.

٨. لقد جاء هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من (م) واستغنىت عنه بمحنة التكرار. حيث ورد هناك: أن المطلوب بالحجاج ظهور الحجّة، والمطلوب بالجدال الرجوع عن المذهب.

المذهب بحجّة أو شبهة أو إيهام في الحقيقة؛ لأنّ أصله من الجدلّ وهو شدة الفشل. والحجّة هي البيان الذي<sup>١</sup> يشهد بصحة المقالة. وهي الدلالـة بمعنى واحد.<sup>٢</sup>

### [٨٩] الفرق بين كفن المرأة والرجل<sup>٣</sup>

مع مشاركتها في الواجب، وهو ثلاثة: متزر وإزار وقيص.<sup>٤</sup>  
والمستحب في الرجل أن يلْفَ عمامـة رأسـه، وفي المرأة بمقنـعة بـدل العـمامـة، وأيضاً لـفـافـة يـشدـ بها ثـديـاـها إـلـى ظـهـرـها].<sup>٥</sup>

### [٩٠] الفرق بين العبادة والكفارـة<sup>٦</sup>

أن الكفارـة فيها معنى العمـوم المطلق، فـكلـ كفارـة عبـادـة ولا يـعـكـسـ.  
وـما وـردـ منـ أنـ الـصـلوـاتـ الـخـمـسـ كـفـارـةـ لـمـ يـبـنـهـ، وـأـنـ غـسلـ الـجـمـعـةـ كـفـارـةـ لـكـلـ ذـنبـ.  
لا يـنـافـيـ ذـلـكـ؛ فـإـنـ الـصـلـاةـ وـالـحـجـ يـقـعـانـ مـنـ لـاـ ذـنـبـ لـهـ كـالـمـعـصـومـ، بلـ الـكـلـامـ خـرـجـ مـخـرـجـ  
الـأـغـلـبـ، أوـ التـسـمـيـةـ مـحـازـ تـسـمـيـةـ لـلـشـيـءـ بـماـ يـتـعـقـبـهـ. فـإـنـ كـثـرـةـ التـوـابـ تـسـتـبـعـ التـفضـيلـ بـعـدـ  
الـمـؤـاخـذـةـ بـالـذـنـبـ.

### [٩١] الفرق بين القـضـمـ وـالـخـضـمـ<sup>٧</sup>

فالـأـوـلـ - بالـقـافـ وـالـضـادـ المعـجمـ - الـأـكـلـ بـأـطـرـافـ الـأـسـنـانـ، وـالـخـضـمـ - بـالـخـاءـ وـالـضـادـ

١. في الأصل: التي.

٢. رابع الفرق بين المجادلة و المخاصمة، والفرق بين المنازرة والمحاجة، و الفرق بين الجدال  
و المراء.

٣. هذا الفرق في هامـشـ (مـ) فقط.

٤. المتزر يـسـرـ بينـ السـرـةـ وـ الرـكـبةـ، وـالـقـيـصـ يـصـلـ إـلـىـ نـصـفـ السـاقـ، وـالـإـزارـ يـغـطـيـ تـامـ الـبـدنـ.

٥. من تحرير الوسيلة (١: ٧٠): ذلك أنـ المؤـلـفـ لمـ يـذـكـرـ الفـرقـ بـيـنـهـاـ.

٦ و ٧. هذا الفرق في (مـ) فقط.

المعجمتين - الأكل بجميع الأسنان.<sup>١</sup>

## [٩٢] الفرق بين الحَدَثِ وَالْغَسْلِ<sup>٢</sup>

أنَّ الحَدَثَ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ رفعهُ إِلَى النَّيْةِ؛ وَالْغَسْلُ مَا لَا يُحْتَاجُ رفعهُ إِلَيْهَا، أَوْ أَنَّ الْحَدَثَ مَا لَا يُرَى بِالْحَسْنِ، وَالْغَسْلُ يُرَى بِهِ.<sup>٣</sup>

## [٩٣] الفرق بين الغَسْلِ (بفتح الغين) وَالْغَسْلِ (بضمها)

أَنَّ الْأَوَّلَ لِبَعْضِ الْأَعْصَاءِ، وَالثَّانِي لِجَمِيعِهَا.

(الْغَسْلُ بِالْأَصْمَمِ تَطْهِيرُ النَّفْسِ، وَبِالْفَتْحِ تَطْهِيرُ الْفَيْرِ).<sup>٤</sup>

## [٩٤] الفرق بين الحَدَثِ الأَصْغَرِ وَالْحَدَثِ الْأَكْبَرِ<sup>٥</sup>

أَنَّ الْأَوَّلَ مُوجَبُ الْوَضُوءِ، وَالثَّانِي مُوجَبُ الْغَسْلِ.

## [٩٥] الفرق بين النِّجَاسَةِ الْحُكْمِيَّةِ - كَالْبُولِ الْيَابِسِ - وَالْعِينِيَّةِ<sup>٦</sup>

أَنَّ الْحُكْمِيَّةَ مَا لَا يُرَى بِالْحَسْنِ، وَالْعِينِيَّةَ مَا يُدْرَكُ بِالْحَسْنِ.

١. قال الإمام علي عليه السلام: وقام معه بنو أبيه يخضعون مال الله خضم الإبل نبتة الريع. نهج البلاغة. قسم الخطب. الخطبة الثالثة.

الضم : الأكل بأنفس الأغراض، والقضم بأدناها. وقيل: الخضم أكل الشيء الربط، القضم أكل الشيء الربط، لسان العرب، مادة أكل الشيء اليابس. وقيل: الخضم للإنسان بنزلة القضم من الدابة. لسان العرب، مادة (خ. ض. م)، (ق. ض. م).

٢. هذا الفرق في (م) فقط.

٣. قال نور الدين الجزائري: الحَدَثُ هو الأثر الحاصل للمكَلْفِ وَشَبَهُهُ عِنْدَ عِرْوَضِ أحدِ أَسْبَابِ الْوَضُوءِ وَالْغَسْلِ المَانِعُ مِنَ الصَّلَاةِ، التَّوْقُفُ رفعهُ إِلَى النَّيْةِ وَالْغَسْلُ هُوَ النَّجْسُ.

٤. من (مش) و (مر)، وجاء فيما: «وأيضاً الغسل بالضم إحرطة الماء على جميع البدن، وبالفتح إفاضة الماء على بعضه». ٥ و ٦. هذا الفرق مذكور في (م) فقط.

٩٦ [الفرق بين الحيض والنفاس<sup>١</sup>]

أنّ الحيض ماله حدّ في القلة والكثرة، وهو ثلاثة في القلة وعشرة في الكثرة. والنفاس هو دم الولادة مقارناً لخروج الولد أو متقبلاً له. وليس لقليله حدّ، فجائز أن يكون لحظة، وفي الكثرة خلاف، فقيل: ثانية عشر يوماً، وقيل: أحد وعشرون، وقيل: عشرة كاليض.

واليض يحصل به البلوغ، والنفاس ليس دليلاً عليه، بل البلوغ حاصل قبله بالحمل.

٩٧ [الفرق بين دم الحيض ودم الاستحاضة<sup>٢</sup>]

- مع أنها مشتركان في عدم المغفو - أنّ دم الحيض أسود أو أحمر حار، ويخرج بحرقة ولذع ويخرج من الجانب الأيسر.  
والاستحاضة دم أصفر بارد رقيق، يخرج بفتور في الجانب الآمين.

٩٨ [الفرق بين النية والعزم<sup>٣</sup>]

أنّ العزم هو الحاصل بعد التردد (و هو العقد على الأمر بالإرادة)، بخلاف النية (و هيقصد من غير تردد).<sup>٤</sup>

٩٩ [الفرق بين الرخصة والعزيمة<sup>٥</sup>]

أنّ الأول ما جاز فعله مع قيام الدليل على المنع منه، كأكل الميتة في الخمسة. والعزيمة ما جاز فعله لامع قيام الدليل على المنع من تركه، كقصیر الرابعة في السفر.

١ و ٢. هذا الفرق مذكور في (م) فقط.

٣. ورد هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من (م) بهذا المضمون، واستغنىت عنه حذراً من التكرار.

٤. العبارات المذكورة بين التوسيتين من (مش) و(مر). حيث ورد فيها: أنّ العزم مسيوب بالتردد، وهو العقد على الأمر بالإرادة. والنية هو القصد من غير تردد.

٥. ذكر هذا الفرق في (م) فقط.



### [١٠٠] الفرق بين السهو والنسيان

أن السهو زوال المعنى عن الذاكرة و ارتسامه في الماحفظة، والنسيان زواله عن التقوتين معاً<sup>١</sup> والشك هو تساوى الاعتقادين، فإن رجع أحدهما على الآخر، فالراجح هو الظن والمرجوح هو الوهم.

### [١٠١] الفرق بين النوم والإغماء<sup>٢</sup>

أن النوم مُقطّع للعقل، مُبطل للحسن، سريع زواله و يجوز على النبيٍ والإغماء كذلك، لكن بطيء زواله. و هل يجوز على النبي؟ فيه خلاف.

### [١٠٢] الفرق بين الخسوف والكسوف<sup>٣</sup>

أن الخسوف يختص بالقمر، والكسوف يعم الجميع حتى الكواكب، لقوله تعالى : «فإذا بَوَقَ الْبَصَرُ \* وَ حَسَفَ الْقَمَرُ»<sup>٤</sup> ، و لقول الشاعر: الشمس كاسفة ليست بطالعة<sup>٥</sup>.

١. قال العسكري: النسيان إنما يكون عمماً كان، والسوه يكون عمماً لم يكن. تقول: نسيت ما عرفته، ولا يقال: سهوت عمماً عرفته. وإنما تقول: سهوت عن السجود في الصلاة، فتجعل السهو بدلاً عن السجود الذي لم يكن. والسوه والمسهو عنه يتتعاقبان.

٢. ذكر هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من (م) واستغنيت عنه مجتنباً التكرار، حيث ورد هناك: فالنوم مقطّع للعقل، سريع زواله، وهو جائز على الأنبياء بخلاف الإغماء، والسكر مشارك للنوم ويعطل الحواس، ويفارقه بأنه غير جائز على الأنبياء.

٣. جاء هذا الفرق في (م) فقط.

٤. سورة القيامة (٧٥): ٧ و ٨.

٥. في الأصل: «ليست بخاسفة»، و التصويب من ديوان جرير بن عطية الخططى (ص ٢٣٥). أنشده في رثاء عمر بن عبد العزيز، والبيت:

فالشمس كاسفة ليست بطالعة  
تبكي عليك نجوم الليل والقمر  
وروي أيضاً: فالشمس طالعة ليست بكاسفة.

### [١٠٣] الفرق بين الزكاة والخمس<sup>١</sup>

- مع اشتراكيها في تطهير المال - أن الزكاة مقدرة في الأجناس التسعة، وهي: الأعماام الثلاثة والنقدان والغلال الأربع.<sup>٢</sup> و لها تُصْبِع معلومة، ويشرط فيها الحول إلى الغلات، بل متى حصل وجبت. والخمسة الأولى تتكرر<sup>٣</sup> في كل سنة ولا يمنع إخراجها الدين، و يجب في العين لا في الذمة.

والخمس لا نصاب فيه إلا في المعدن والكنز والغوص، والباقي لا نصاب فيه إلا مؤونة عام المكتسب له ولعياله.<sup>٤</sup> بل رخص الشارع للمكلَّف تأخير الإخراج رفاهية له، لما لعله يحصل من ضيافة ضيف وإن كثرت وغرامة و مصانعة للظالم.

و مستحق<sup>٥</sup> الزكاة الأصناف الثانية، و مستحق<sup>٦</sup> الخمس من ولد<sup>٧</sup> عبدالمطلب بن هاشم.

### [١٠٤] الفرق بين الفقراء والمساكين

فقيل: إن الفقراء أسوأ حالاً لابتداء به في الآية،<sup>٨</sup> (و من قواعدهم الابتداء بالأهل)<sup>٩</sup>.

١. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر). جاء في التنزيل: «إِنَّا وَلِكُمْ أَنْوَاعَ رَحْمَةٍ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آتَنَا الَّذِينَ يَقْيِمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِفُونَ»، سورة المائدۃ (٥): ٥٥؛ و «وَأَغْلَمُوا أَنَّا غَنِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ هُنْسَهُ وَلِرَسُولِهِ الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ وَابْنِ السَّبِيلِ...» سورة الأنفال (٨): ٤١.

٢. الأجناس التسعة هي: الإبل والبقر والغنم، والذهب والفضة، والحنطة والشعير والتمر والزيبيب.

٣. في الأصل: الخمسة الأولى يتكرر.

٤. متعلق الخمس سبعة أشياء: الفنان المربية، والمعدن، والكنز، والغوص، وما يفضل عن مؤونة السنة للمكلَّف ولعياله، والأرض التي اشتراها الذمي من مسلم، والحلال المختلط بالحرام.

٥. وهم: الفقراء، والمساكين، والعاملون عليها، والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب، والفارمون، وابن السبيل، وفي سبيل الله. كما صرحت بها في سورة التوبۃ (٩): ٦٠.

٦. في الأصل : ولده.

٧. «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَالَمِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيقَةٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ خَلِيقٌ» سورة التوبۃ (٩): ٦٠.

٨. من النسختين الآخريتين، و ليست في (م).



ولتعوذ بالله من الفقر<sup>١</sup> و سؤاله المسكتة بقوله: «اللهم أحيّن مسكنيناً، وأمتنى مسكنيناً، واحشرني في زمرة المساكين». و قيل: إنَّ المسكين أسوأ حالاً لقوله تعالى: «أَوْ مَسْكِنًا ذَا مُتَرَبَّةٍ»<sup>٢</sup>. و يجمعها من لا يملك مؤونة السنة له و عياله.<sup>٣</sup>

ولا يجب التمييز بينها إلا في الوصية للفقير دون المسكين أو بالعكس، وكذا النذر، ووقف كذلك.<sup>٤</sup>

#### [١٠٥] الفرق بين زكاة المالية والتجارية<sup>٥</sup>

أنَّ المالية تتعلق بالعين، و زكاة التجارية تتعلق بالذمة.<sup>٦</sup>

١. هناك أحاديث كثيرة في هذا المعنى، منها: «اللهم إني أعوذ بك من الفقر»، وأيضاً: «أعوذ بك من الكفر والفقر»، وغير ذلك.

٢. سورة البلد (٩٠): ١٦.

٣. يذهب أبو هلال إلى أنَّ المسكنة أشدَّ من الفقر، و جاء في فروقه: الفقير الذي لا يسأل، والممسكين الذي يسأل. قال تعالى : «لِلْفَقَرَاءِ الَّذِينَ أُخْيِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَشْتَهِيُونَ ضَرَبًا فِي الْأَرْضِ، يَخْسِئُهُمُ الْجَاهِلُونَ أَغْنِيَةً مِنَ التَّعْفُفِ تَغْرِفُهُمْ سِيَاهُمْ لَا يَشْأُلُونَ النَّاسَ إِنَّمَا...»، البقرة (٢) : ٢٧٣، وفي هذا المجال آراء مختلفة جمعها نور الدين الجزائري في فروقه ذيل هذا الفرق.

٤. هذا الفرق في (مش) و (مر) كالتالي:

الفرق بين الفقير والمسكين: أنَّ المسكين أسوأ حالاً لقوله تعالى : «مَسْكِنًا ذَا مُتَرَبَّةٍ»، والفقير ليس كذلك لقوله: «أَمَّا الشَّيْءَيْنِ فَكَانَتِ لِمَسَاكِينِ». و لأنَّه ابتدأ بالقراء في الآية، و من قواعدهم الابتداء بالأهمَّ.

٥. ورد هذا الفرق في هامش (م).

٦. ورد هذا الفرق في (مش) و (مر) كما يلي: الفرق بين زكاة مال التجارة إذا كان مما يتعلق به الزكاة: أنه لو بادل بمال الزكاة وكان نصباً بنصاب زكيٍّ وقد مضى من الحول شيئاً، فإنه ينقطع الحول ولا يحتسب الأول. و مال التجارة يبني على ما مضى.

**١٠٦] الفرق بين زكاة الفطرة والماليّة<sup>١</sup>**

أنّ الأولى بدليّة، والثانية متطلّقة بالمال. والأولى لا تجب إلّا على من ملك مؤونة السنة له ولعياله؛ و Zakat al-mal تجب على من ملك النصاب و حال عليه الحول، وإن لم يكن عنده مؤونة السنة له ولعياله.

**١٠٧] الفرق بين الحجّ والعمرّة<sup>٢</sup>**

أنّ الحجّ هو القصد إلى بيت الله الحرام و مشاعره المخصوصة في زمن مخصوص. وال عمرّة لغة: الزيارة، وهي القصد إلى بيت الله الحرام لأداء مناسك مخصوصة عنده.

**١٠٨] الفرق بين حجّ التمتع و قسيميّه<sup>٣</sup>**

أنّ الأولى فرضٌ من بعد عن مكّة بـهانية وأربعين ميلًا من كلّ جانب، وقيل: بـاثني عشر ميلًا؛ و قسيميّه فرض أهل مكّة و حاضريها. و المتّمع يقدّم عمرته على حجّه بخلاف قسيميّه. و المتّمع إذا اعتمر وأحلّ منها ارتبط بـمكّة حتّي يأتي بالحجّ دون قسيميّه، فإنه لا ارتباط بين حجّها و عمرتها، فيجوز لها الحجّ في عام و العمرّة في آخر.

**١٠٩] الفرق بين القرآن والمفرد<sup>٤</sup>**

أنّ القرآن له أن يقرن بإحرامه سياق المدّي بأن يشعره أو يقلّده، والإشعار يختص بالبّدّن. و التّقليد: هو أن يعلق في رقبة المسوّق نعلاً قد صلّى فيه، وهو مشترك في الإبل والقرآن و الغنم.

و الإشعار: هو أن يشقّ سنام الإبل و يلطّخ صفحته بالدم، دون المفرد.

١. و ٢. هذا الفرق في (م) فقط.

٣. ورد هذا الفرق في (م) فقط. والمراد بـقسيميّه: القرآن والإفراد.

٤. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٥. البدنة: ناقّة أو بقرة تُنحر بـمكّة قبل انطلاقها، والماه فيها للواحدة لا للثّانيّة، والجمع: بـدّن و بـدّن.

١١٠) الفرق بين عمرة التمتع و عمرة الإفراد<sup>١</sup>

أن عمرة التمتع ميقاتها أحد السنة المشهورة،<sup>٢</sup> و عمرة الإفراد ميقاتها خارج الحرم الجعفرانية أو التعميم أو الحديبية أو أحد المواقتات السنة إذا مرّ عليها. و عمرة التمتع لا تصح إلا في أشهر الحجّ: شوّال و ذوالقعدة و ذوالحجّة، و عمرة الإفراد تحوز في جميع أيام السنة، وأفضلها رجب.

و عمرة التمتع ليس فيها طواف النساء، و عمرة الإفراد فيها ذلك. و عمرة التمتع يتبعن فيها التقصير للتحليل منها و يحرم الحلق، و عمرة الإفراد مختلف فيها بين التقصير و الحلق كالحجّ.

و عمرة التمتع مرتبطة بالحجّ، بمعنى أنه لا يجوز له الخروج من مكة بعد التحلّل منها حتى يأتي بالحجّ إلا أن يخرج من مكة و يرجع قبل مضي شهر.

و عمرة الإفراد ليس بينها وبين الحجّ ارتباط، فيجوز أن يحجّ للإفراد في عام و يعتمر في عام آخر. وأنه لو نذر عمرة التمتع أو استؤجر لها<sup>٣</sup> وجب حجّه، بخلاف المفيدة.

١١١) الفرق بين الركن في الصلاة و الركن في الحجّ<sup>٤</sup>

أن الركن في الصلاة هو ما يبطل بتركه عمداً و سهوأ و جهلاً، و الركن في الحجّ هو ما لا يبطل الحجّ إلا بتركه عمداً خاصة، إلا الآية فإنّه يبطل الحجّ بتركها - وإن كان سهوأ - إلا الموقفان<sup>٥</sup> إذا تركهما معاً سهوأ.

١. ذكر هذا الفرق في (م) فقط.

٢. المواقتات السنة: مسجد الشجرة، والجحفة، والعقيق، وقرن المنازل، ويلملم؛ و ميقات من منزله أقرب من الميقات منزله.

٣. في الأصل : «له»، و المناسب ما أثبتناه.

٤. هذا الفرق في (م) فقط.

٥. هما عرفة والمشعر.

## [١١٢] الفرق بين العقود والإيقاعات

أن الأول لابد من اثنين مخاطبين، من أحدهما الإعجاب والآخر القبول؛ أو من واحد يقوم مقام اثنين كولي الطفلين، وكيل البالغين. والإيقاعات تكفي من مخاطب واحد كالطلاق.<sup>١</sup>

[١١٣] الفرق بين الثمن والقيمة<sup>٢</sup>

أن الثمن قد يكون وفقاً للمشتمن وقد يكون بخساً وقد يكون زائداً. والقيمة لا تكون إلا متساوية المقدار للمشتمن<sup>٣</sup> من غير زيادة ولا نقصان.

وهما والبدل والعوض نظائر، وبينها فرق،<sup>٤</sup> فالثمن هو البدل في البيع من الذهب أو الفضة [تاب متبايناً]<sup>٥</sup> للأعراض، فإذا استعمل في غيرهما كان مشبهأً بها ومجازاً. والعوض هو البدل الذي ينتفع به كائناً ما كان. والبدل هو الشيء يجعل مكان غيره.<sup>٦</sup>

١. جاء في (مش) و(مر) :

فالأول ما كان بين اثنين حقيقة أو حكماً، كولي الطفل وكيل البالغين. والثاني ما كان من واحد، كإيقاع الطلاق والعقد ونحوهما.

٢. هذا الفرق مذكور في هامش (م). وورد هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من النسخة (م) بهذا المفهوم واستغنيت عن ذكره حذراً من التكرار.

٣. في الأصل: للثمن.

٤. الثمن ماقع التراضي به عوضاً للمبيع... والقيمة في اللغة هي ما يواكب مقدار الشيء ويعادله، ويدل عليه قوله تعالى : «وَرَءُوْزَةٌ يَقْنِيْعُ دَرَاهِمَ مَغْدُوْدَةٌ...» يوسف (١٢)؛ لأن تلك الدرارم العديدة لم تكن قيمة يوسف، وإنما وقع عليها التراضي وجرى عليها البيع. وقد ينسب إلى الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) البيت:

وَقِيمَةُ الرَّءْ مَا قَدْ كَانَ يُحِسِّنَهُ      وَلِلرَّجَالِ عَلَى الْأَفْعَالِ أَسْمَاءٌ

٥. الكلمتان غير واضحتين في النص ولكن من المرجح أنها كما ذكرناها.

٦. جاء هذا الفرق في (مش) و(مر) كمالي: الفرق بين القيمة والثمن: أن الثمن ثمن المبيع، يقال: أثمن الرجل متاعه وأهت له. والقيمة ما يقوم مقام الشيء يقال: قوّمت السلعة، والاستقامة: الاعتدال.

١١٤] الفرق بين البيع والصلح<sup>١</sup>

أنّ البيع يختصّ بخيار المجلس دون الصلح، ويشركان في خيار الغبن. والصلح يجوز على إسقاط حق الشفعة وعلى أولوية السكني في المدرسة، دون البيع.

١١٥] الفرق بين الضمان والحوالة<sup>٢</sup>

أنّ الضمان هو ضمان المال بقول مطلق، أي ممتن ليس عليه مثله، بخلاف الحوالة فإنه يشترط فيها شغل ذمة الحال عليه، وقيل: لا يشترط. والحوالة يشترط فيها رضى الثلاثة.<sup>٣</sup>

١١٦] الفرق بين الضمان والكفالة<sup>٤</sup>

أنّ الضمان بالمال خاصة، والكفالة بالبدن خاصة. وإذا هرب المكفول عنه فإنه يجب على الكفيل أداء ما على المكفول، لكن يرجع عليه بما أدى. والضمان لا يبطل بموت المضمون عنه، والكفالة تبطل بموت المكفول عنه دون الضمان، لأنّه ناقل عندهنا.

١١٧] الفرق بين المزارعة والمساقاة<sup>٥</sup>

أنّ المزارعة هي المعاملة على الأرض بمحصّة من حاصلها، والمساقاة معاملة على أصول ثابتة بمحصّة من ثمرها مع علم قدر المحصة فيها.

١١٨] الفرق بينهما وبين الإجارة<sup>٦</sup>

أنّ الإجارة يجب أن يكون العوض معلوماً مقدراً؛ وفي المزارعة والمساقاة المحصّة المشترطة من ثلث أو ربع الحاصل غير معلومة.

١ و ٢. هذا الفرق في (م) فقط.

٣. وهم: الحيل، والحال عليه، والحال به.

٤ و ٥ و ٦. ورد هذا الفرق في (م) فقط.

[١١٩] الفرق بين الوكالة والنيابة  
أنَّ الوكالة لا تكون إلَّا للحِيٍّ؛ وَ النيابة قد تكون عن الحِيٍّ وَ المَيْتِ،<sup>١</sup> فَكُلُّ وكيل نائب ولا ينعكس.

[١٢٠] الفرق بين الوكالة والولاية<sup>٢</sup>  
أنَّ الوكالة لاتكون إلَّا اختياريَّة، والولاية قد تكون اضطرارِيَّة، كوليَّ الأَجَدَادِ وهو الأَبُ أو الجَدُّ.

[١٢١] الفرق بين وقف الخاص والعَام<sup>٣</sup>  
أنَّ العَامَ مالكه الله سبحانه، والخاص قفيل: يملِكَ الموقوف عليه، وقيل: يملِكَ الله . فالأَوَّل كالوقف على المدارس والمساجد والقناطر أو قبيلة منتشرة. ومثال الثاني كالوقف على أولاده أو أَنَاسَ مخصوصين. وفي الثاني يشترط فيه القبول.

[١٢٢] الفرق بين نكاح الدائم والمنقطع<sup>٤</sup>  
مع اشتراكيما في استحقاق الانتفاع بالبعض - أنَّ الأوَّل لا يشترط في صحته ذكر المهر، بل لو قال: علَيَّ إلَّا مهر، صَحٌّ و كانت مفروضة . و الثاني يشترط في صحته ذكر المهر والأجل معًا، فلو أَخْلَى بهما أو بأحدهما بطل العقد . و يفارق المتنعة الدائنة في استحقاق النفقة والكسوة والمسكن والليلة والميراث، ولا ينفعها<sup>٥</sup> لعَانٍ و لا ظهارٍ و لا إيلاء و لا طلاقٍ وغير ذلك.

١. جاء في (مش) و (مر): أنَّ الوكالة للحِيٍّ وَ النيابة للمَيْتِ.

٢ و ٣ و ٤. ذكر هذا الفرق في (م) فقط.

٥. في الأصل: ولا نفع بها.

## ١٢٣ [ الفرق بين الطلاق لغرض و الغلع ]

أنَّ الخلع يشترط فيه كراهية الزوجة و بذل الفدية و قبوها، فيقول: فلانة مختلعة على هذا، فتقول: قبلت؛ أي تقول هي أو وكيلها: بذلت لك كذا لتخليعني به، فيقول: أنتِ مختلعة على ما بذلتِ. وبعضهم شرط إتباعه بالطلاق، فيقول: أنتِ مختلعة على ما بذلتِ، فأنتِ طلاق.<sup>٢</sup>

١٢٤ [ الفرق بين الخلع و المباراة<sup>٣</sup> ]

أنَّ الخلع في إتباعه بالطلاق خلاف، دون المباراة، فإنه يشترط الإتباع بالطلاق. والخلع تشترط فيه كراهية الزوجة خاصة، والمباراة لا بدَّ من كراحتها معاً. والخلع يجوز أن تبذل أكثر مما<sup>٤</sup> دفع إليها بخلاف المباراة.

١٢٥ [ الفرق بين الظُّهار و الإيلاء<sup>٥</sup> ]

أنَّ الظُّهار مدة التربص فيه ثلاثة أشهر، والإيلاء أربعة أشهر. وأنَّ الكفارة في الظُّهار قبل (المس و بعد انتهاء الأجل)،<sup>٦</sup> فلو وطئ قبل تسليم الكفارة وجبت كفارة أخرى؛ وفي الإيلاء تسليم الكفارة بعد المس. وأنَّ الإيلاء لا يصح إلا على ترك الوطء زائداً على أربعة أشهر، فيقول: والله لا وطنتك أزيد من أربعة أشهر. وأنَّ الإيلاء لا يقال إلا في إضرار، بخلاف الظُّهار.

١. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٢. لم يشرح المؤلف النوع الأول من الطلاق، ولكن يُستثنى من سياق الكلام أنَّ ما ذكر من شروط في طلاق الخلع ليست واردة في القسم الأول.

٣. وهذا الفرق في (م) فقط.

٤. في الأصل: «ما»، وما أثبتناه مناسب للسياق.

٥. العبارة مهمة في النص و الظاهر ما ذكرناه.

### [١٢٦] الفرق بين طلاق العدة و طلاق السنة<sup>١</sup>

أنَّ طلاق العدة هو أن يطلقها على الشرائط، و يراجع في العدة و يطأ ثم يطلقها في طهر آخر، و يراجع في العدة و يطأ ثم يطلقها ثلاثة، و ينكحها رجل آخر. ثم ترجع إلى الأول و يفعل بها كالأول، ثم ينكحها آخر، و يراجعها الأول و يفعل بها كما فعل أولاً و ثانياً؛ فهذه تحرم في التاسعة تحريراً مُؤبداً ينكحها بينها رجال.

فإن وطئ بعد الأولى حرمت في أربع وعشرين تطليقة، وإن وطئ في الثانية حرمت في خمس وعشرين تطليقة ينكحها بينها ثانية رجال في الموضعين.  
و طلاق السنة بالمعنى الأعم هو المجاز شرعاً مقابل البدعي.

### [١٢٧] الفرق بين العدة والاستبراء<sup>٢</sup>

أنَّ العدة تُجتمع العلم ببراءة الرحم؛ فإن طلقها بعد الاعتزال سنةً فصاعداً فلابد من العدة؛ بخلاف الاستبراء، فإنه لا يجتمع العلم ببراءة الرحم. و من ثم لم تُستبرأ الصغيرة، واليائسة، ولا الحامل من الزنى، ولا من غاب عنها سيدتها مدة الحيض. وذمة المرأة على الأظهر. ولو كان البائع حرمًا لأمة كما يتفق في المصاهرة، فالأقرب عدم وجوب الاستبراء؛ صوناً للمسلم عن الحرام حيثنِ.

### [١٢٨] الفرق بين الشرط و الصفة

أنَّ الصفة ما يتحمّم وقوعها كظلوع الشمس. والشرط ما يمكن وقوعه وعدمه، كدخول زيد الدار، أو يتحمّم الواقع ولكن غير معلوم، كإدراك الثرات وقدوم الحاج. فلو علق العقد أو الإيقاع بشيءٍ من ذلك بطل.<sup>٣</sup>

١ و ٢. ورد هذا الفرق في (م) فقط.

٣. في (مش) و (مر): فالأول ما يمكن وقوعه وعدمه، مثل «إن دخل زيد الدار». و الصفة ما يتحمّم وقوعه، مثل «إذا جاء رأس الشهر».

## [١٤٩] الفرق بين الشرط واليمين

(مع أنَّ صورتهما واحدة في الطهارة)<sup>١</sup> من وجهين:

- ١- أنَّ اليمين لا تكون متعلقة بفعل غير المتكلم، والشرط يتعلق بفعله وبفعل غيره، كقوله: إن برئ مريضي، أو: قدم مسافري. والبرءُ والقدوم ليس من فعل الحالف.
- ٢- أنَّ اليمين يكون المقصود منها كفَّ النفس وزجرها عن إيجاد الشرط. والشرط المقصود منه مجرد التعليق خاصةً (لا غير).<sup>٢</sup>

[١٣٠] الفرق بين اليمين والنذر<sup>٤</sup>

أن النذر لا يكون متعلقه إلَّا طاعة، كالصلة والصوم والعتق والحج.

ولو كان المتعلق مباحاً ففيه خلاف، مبني على أن النذر هل هو فرع اليمين أو لا؟<sup>٣</sup>  
واليمين متعلقها عام، لكن لو علقها ببابح وكان الأولى تركه ديناً أو دنيا، فليفعل ما هو  
خير ولا إثم ولا كفارة.  
وإن كفارة اليمين عتق رقبة أو إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم، فإن عجز صام ثلاثة  
أيام.

وكفارة النذر قيل: كبرى مخيرة مثل كفارة رمضان. وقيل: كفارة اليمين، وهو فتوى  
شيخنا طاب ثراه<sup>٥</sup>. وقيل: إن كان النذر صوماً فكفارة رمضان، وإن كان غيره فكفارة يمين.  
فالأخوط أنها كبيرة مخيرة كرمضان.

١. من (مش) و (مر).

٢. ورد في الأصل «الثاني»، بدلاً من الرقم.

٣. من (مش) و (مر).

٤. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٥. هو الشيخ نور الدين بن عبد العالى العالمى الكركتى، المشتهر بالحقائق الثانى، الذى مر ذكره.

[١٣١] الفرق بين الدعاء والنداء<sup>١</sup>

في قوله تعالى : «بِمَا لَا يُسْتَحْشِي إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً»<sup>٢</sup> - مع أنَّ كُلَّ مُنَادٍ مدعوٌ - أَنَّ النداء<sup>٣</sup>  
بالحروف، والدعاء بغيره. «اللَّهُمَّ افْعُلْ بِي كَذَا وَكَذَا» دعاء ولم يكن نداء.

[١٣٢] الفرق بين العهد والنذر<sup>٤</sup>

[أَنَّ اختلافهَا] في الصيغة وفي الكفار. فكفار العهد كبيرة مخيرة كرمضان؛ أمَّا الأحكام  
فشتراكها فيها.

[١٣٣] الفرق بين العتق والتديير<sup>٥</sup>

أنَّ العتق لا يقبل التعليق، والتديير يصحّ تعليقه بموت المولى، ومن جعلت له الخدمة  
على خلاف فيه، كقوله: إذا متّ في مرضي، أو إنْ متّ، أو أيّ وقت متّ، أو أيّ حين  
غيرها.<sup>٦</sup>

[١٣٤] الفرق بين الكتابة المطلقة والمشروطة<sup>٧</sup>

أنَّ المطلقة هو أن يقول: كاتبتك على أن تؤدي إلى كذا في ثلاثة نجوم مثلاً، فيقول: قبلت.  
وحكها أنه لو أدى منها شيئاً انعدق منه بقدر ما أدى.

١. أُشير إلى هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٢. سورة البقرة (٢) : ١٧١، والأية بقامتها: «وَمَثْلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمْثُلُ الَّذِي يَنْعِي عَلَيْهِ لَا يُسْتَحْشِي إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صَمْ بِكُمْ غَمِّ فَهُمْ لَا يَتَّقْلُبُونَ».

٣. النداء هو رفع الصوت، والدعاء يكون برفع الصوت وخفضه، يقال: دعوه من بعيد،  
ودعوه الله في نفسي، ولا يقال: ناديته في نفسي. الفروق اللغوية ٢٦.

٤. قال الطبرسي: «نادي» نظير «دعا»، إلا أنَّ الدعاء قد يكون بعلامة من غير صوت ولا كلام،  
بل بإشارة تنبئ عن معنى «تعال». مجمع البيان ٢ : ٤٢٤.

٥. هذا الفرق في (م) فقط.

٦. في الأصل: «دون غيرها»، والمناسب ما أثبتناه.

٧. ليس هذا الفرق في (مش) و(مر).



والمشروطة هي أن يضيف إلى ذلك فإن عجزت فأنت رد في الرق، وحكمها أنه لا ينعتق إلا بأداء الجميع.

#### [١٣٥] الفرق بين الإحياء والتحجير<sup>١</sup>

أنَّ الثاني يفيد الأولوية لاملك، والإحياء يفيدهما معاً.

#### [١٣٦] الفرق بين اللقيط والضالة<sup>٢</sup>

أنَّ اللقيط هو الإنسان، والضالة هو الحيوان، واللقطة للأموال غيرهما،<sup>٣</sup> وإن كان الجميع يطلق عليه اسم اللقطة.

#### [١٣٧] الفرق بين الغصب والسرقة<sup>٤</sup>

- مع أنها مشتركة في التحرير و بطلان الصلاة - أنَّ السرقة تقطع يمين السارق بالشروط المذكورة، و الغصب لا يقطع يده وإن كان ألف مثقال، مع أنَّ الثاني أفسح من الأول.

#### [١٣٨] الفرق بين المنافق والزنديق

أنَّ المنافق من يُظهر الإسلام و يُعطي الكفر، والزنديق من يُعطي الكفر و يُظهر الإيمان.<sup>٥</sup>  
و قد حكم في التحرير بقتل الزنديق.

(وقال في الصحاح: الزنديق من الشوّه، و هو فارسي معرّب).<sup>٦</sup>

١ و ٢. هذا الفرق في (م) فقط.

٣. أي غير الإنسان والحيوان.

٤. هذا الفرق في (م) فقط.

٥. في الأصل: للإيمان.

٦. من (مش) و (مر). و في (مر): و هو معروف معرّب. و في (مش): و هو معّرف. و التصويب من الصحاح مادة: (زنديق).



## [١٣٩] الفرق بين الإيمان والإسلام

فقيل: إنَّهَا مُتَّحدَان، لقوله تعالى: «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ»<sup>١</sup>. «وَذَلِكَ دِينُ التَّقْيَةِ»<sup>٢</sup>. «فَأَخْرَجْنَا مِنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ \* فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ نَيْتِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»<sup>٣</sup>. والحق أَنَّهَا مُتَّهَى بِالْمُغَارِبَةِ لِتَعْلِمَ أَمَّا قُلَّ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَشْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِكُمْ»<sup>٤</sup>. نَفِ عنْهُمُ الْإِيمَانُ، وَأَثْبَتْ لَهُمُ الْإِسْلَامُ. فِي الْإِسْلَامِ إِظْهَارُ الشَّهَادَتَيْنِ بِالنُّطْقِ بِهَا، وَهَذَا لِوَأْكِرِهِ الْوَنْتَيِّ عَلَى النُّطْقِ بِالشَّهَادَتَيْنِ فِي النُّطْقِ بِهَا، حَكَمْنَا بِالْإِسْلَامِ، أَمَّا الْذَّمَّيِّ فَلَا (الصَّالِحُ).

والحق أَنَّهَا يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، لقوله تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا ثَلَيَّتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا»<sup>٥</sup>. وَكَذَا الْكُفَّرُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، لقوله تعالى: «أَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ»<sup>٦</sup>.

## [١٤٠] الفرق بين قضاء التعميم وقضاء التحكيم

أَنَّ قضاء التحكيم يُشترطُ فِيهِ رِضَاءُ الْمُتَحَاكِمِينَ بَعْدَ الْحُكْمِ، بِخَلَافِ قَضَاءِ التَّعْمِيمِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُشترطُ بَلْ يُلَزِّمُهَا بِنَفْسِ الْحُكْمِ، وَإِنْ لَمْ يَرِضِيَا.

١. سورة آل عمران (٣) : ١٩، والآية بِنَاهِمَا: «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعْنَاهُمْ وَمَنْ يَكْفُرُ بِآيَاتِ اللَّهِ فَأَنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ».

٢. سورة البينة (٩٨) : ٥، والآية كَامِلَةٌ: «وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْلَمُوا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لِهِ الدِّينَ حَنَّفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكُوةَ وَذَلِكَ دِينُ التَّقْيَةِ».

٣. سورة الذاريات (٥١) : ٣٥ و ٣٦.

٤. سورة الحجرات (٤٩) : ١٤.

٥. مِنْ (مُشَ) وَ(مُرَ).

٦. سورة الأنفال: (٨) : ٢.

٧. سورة التوبة (٩) : ١٢٥.

٨. جاءَ فِي (مُشَ) وَ(مُرَ): أَنَّ الْأَوَّلَ مُشْرُوطٌ بِإِذْنِ الْأَوَّلِ، وَالْحِكْمَةُ بِرِضْيِ الْمُتَحَاكِمِينَ. وَعَلَى



### [١٤١] الفرق بين الحدّ و التعزير<sup>١</sup>

(مع شمولها للإهانة)،<sup>٢</sup> أنَّ الأوَّلَ مَا حدَّ الشارع له قَدْرًا على جنائِيَّة معلومة. و التعزير ماليٍس له حدٌّ، بل المرجع فيه إلى نظر الحاكم بحيث لا يبلغ به الحد. والذِّي يجب به الحدُّ: الزُّفُرُ و اللُّواطُ و السُّحُقُ و القيادة و القذف للمحسنة العفيفَةُ و الشرب للخمر و السرقة و المحارب. و التعزير يجب لوطءٍ<sup>٣</sup> البَيْمَة، وكلَّ من فعل محَمَّاً أو ترك واجبًا.<sup>٤</sup>

### [١٤٢] الفرق بين القضاء و القدر<sup>٥</sup>

أنَّ الأوَّلَ يمكن التحرِّزُ منه بخلاف الثاني؛ لقول عَلَيْهِ اللَّهُ أَكْبَرُ: «تَفَرَّ من قضاء الله إلى قَدْرِهِ».<sup>٦</sup>

### [١٤٣] الفرق بين الجبر و التفويض<sup>٧</sup>

في قول الصادق عَلَيْهِ: «لا جبر ولا تفويض»،<sup>٨</sup> أي أنَّ الله تعالى لا يجبر عباده على

ال الأوَّل لا يشترط رضاها بعد الحكم. وقضاء التحكيم هل يشترط رضاها بعد الحكم أو لا؟  
فيه خلاف، والمعتمد عدم الاشتراط.

١. لم يرد هذا الفرق في (مر).

٢. من (مش).

٣. في الأصل: الوطى.

٤. ورد في (مش): الفرق بين الحدّ و التعزير مع شمولها للإهانة، أنَّ الحدّ ما له مقدار معلوم، و التعزير ما ليس كذلك بل هو منوط برأي الحاكم.

٥. هذا الفرق في (م) فقط.

٦. جاء في التنزيل: «تَبَيَّنَ الشَّنَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَإِذَا قَضَى أَنْرَا فَلَمَّا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ» البقرة (٢): ١١٧؛ و «وَقَوْنَى شَنِي وَإِلَّا عِنْدَنَا خَزَانَةٌ وَمَا تُنَزَّلُهُ إِلَّا يَقْدِرُ مَقْلُوم» الحجر (١٥): ٢١.

القدر هو وجود الأفعال على مقدار الحاجة إليها، و الكفاية لما فعلت من أجله...، وقيل: أصل القدر هو وجود الفعل على مقدار ما أراده الفاعل؛ و حقيقة ذلك في أفعال الله تعالى وجودها على مقدار المصلحة. و القضاء هو فصل الأمر على التمام. قاله أبو هلال في فروقه ١٥٧.

٧. جاء هذا الفرق في (م) فقط.

٨. الحديث: «لا جبر ولا تفويض، بل أمر بين الأمرين».

المعاصي، ولم ينفّض إليهم أمر الدين.

#### [١٤٤] الفرق بين المبتدئة والمضرطبة<sup>١</sup>

- مع اشتراكهما في الرجوع إلى التمييز والروايات، مع عبور الدم العشرة<sup>٢</sup> - أنَّ المبتدئة (وهي التي ابتدأها الدم)،<sup>٣</sup> ترجع إلى الأهل، كالعَمَّاتِ والخَالِاتِ والجَدَّاتِ؛ فَعَنْ عَدْمِهِنَّ أَوْ اختلافهنَّ ولا غالبٌ فيهنَّ ترجع إلى الأقران من أهل بلدها؛ وَمَعْ فقدُهُنَّ أَوْ اختلافُهُنَّ ترجع إلى الروايات.  
المضرطبة هي التي لا تستقرَّ لها عادة، أو التي لها عادة وَتَسْيِّثُها، ترجع إلى الروايات دون الأهل والأقران.<sup>٤</sup>

#### [١٤٥] الفرق بين الجنون والإغماء<sup>٥</sup>

أنَّ الجنون مُنْفَطٌ للعقل إجماعاً مع سلامة الحواس؛ والإغماء مُعْنَى للعقل، ويلزم منه

وروي عن عليّ بن موسى عليه السلام في تفسير هذا الحديث أنَّ من زعم أنَّ الله يفعل أفعالنا ثم يعذبنا عليها فقد قال بالجبر.

ومن زعم أنَّ الله عزَّ وجلَّ فَوْضُ أمرِ الْخَلْقِ وَالرِّزْقِ إِلَى حِجْجَهِ، فَقَدْ قَالَ بِالتَّفَوِّضِ. فَالْقَاتِلُ

بِالْجَنْبِ كَافِرٌ، وَالْقَاتِلُ بِالتَّفَوِّضِ مُشْرِكٌ. فَقَيْلُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، فَإِنَّمَا أَنْتَ مِنْ أَمْرِيْنِ؟ فَقَالَ:

وَجُودُ السَّبِيلِ إِلَى إِتْيَانِ مَا أَمْرَوْتَ بِهِ وَتَرْكِ مَا نَهَيْتَ عَنْهُ. بِحَارِ الْأَنْوَارِ ١٢٥:٥.

١. - هذا الفرق في (م) فقط. والمبتدئة والمضرطبة من أقسام الحموض للنساء.

٢. المراد: الأيام.

٣. العبارة وردت في موضع آخر من (م).

٤. ذكر هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من (م) ولم ذكره اجتناباً للتكرار. حيث ورد هناك مشطوباً:

«إِنَّ الْمَبْتَدِئَةَ هِيَ الَّتِي ابْتَدَأَهَا الدَّمُ، فَيُجْبِي عَلَيْهَا الصُّومُ وَالصَّلَاةُ - مَعَ أَفْعَالِ الْمُسْتَحَاضَةِ عَلَى ضَرُوبِهَا - إِلَى الثَّالِثَةِ؛ فَيُجْبِي عَلَيْهَا تَرْكُ الصَّلَاةِ؛ وَالصُّومُ إِلَى الْعَشَرَةِ. فَإِنْ غَيْرُهَا رَجَعَتْ إِلَى

العَمَّاتِ وَالخَالِاتِ».

٥. هذا الفرق في (م) فقط.

تعطيل المواسن. و هل هو جائز على الأنبياء عليهم السلام؟  
الحق أنه غير جائز.

فن قال: «إِنَّ نَبِيًّا كَانَ يُعْمَلُ عَلَيْهِ تَارِةٌ وَيُفْتَحُ أُخْرَى»، فغير مسلم.<sup>١</sup>

#### [١٤٦] الفرق بين الشياع والتواتر

أن الشياع هو إخبار جماعة بحيث يفيده الظن بقولهم، والتواتر هو ما يفيد العلم.  
والشياع له حد في القلة، وهو ما زاد على نصاب الشهادة؛ وحد في الكثرة، وقيل: إننا  
عشر، لقوله تعالى: «وَبَعْنَا مِنْهُمْ أَثْنَانِ عَشَرَ تَقْيِيَّاً».<sup>٢</sup>

و قيل: ثلاثون، لقوله تعالى: «وَزَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً».<sup>٣</sup>

و قيل: أربعون، لقوله تعالى: «وَأَثْمَنَاهَا عِشْرِي».<sup>٤</sup>

و قيل: سبعون، لقوله تعالى: «وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا».<sup>٥</sup>

#### [١٤٧] الفرق بين الغسل الواجب والندب<sup>٦</sup>

من وجوه:

١- أنها تجتمع الأحداث، يعني أنه لو أحدثت في أثناءه لم يبطل بخلاف الواجب، فإنه لو  
أحدث في أثناءه، فإن كان غسل الجنابة؛ قيل: يبطل، وقيل: يتمه و يتوضأ بعده، وقيل:  
يتمه ولا شيء؛ وإن كان غيره من الأغسال أنه و توضاً بعده.

٢- أنه لا يدخل به في الصلاة.

٣- عدم تداخل بعضها في بعض.

٤- أنها لا تدخل في الأغسال الواجبة.

١. في الأصل: فغير مسلم ظهر.

٢. سورة المائدة، (٥) : ١٢.

٣ و ٤. سورة الأعراف (٧) : ١٤٢.

٥. سورة الأعراف (٧) : ١٥٥.

٦. جاء هذا الفرق في (م) فقط.

١٤٨] الفرق بين المرتد عن فطرة و عن ملة<sup>١</sup>من وجوه:<sup>٢</sup>

١- وجوب قتل المرتد عن فطرة في الحال.

٢- اعتداد زوجته عدّة الوفاة.

٣- قسمة أمواله بين ورثته.

٤- أنه لو تاب لم تقبل توبته بالنسبة (إلى ما)<sup>٤</sup> تقدّم. وهل تقبل في طهارته وقبول عبادته؟ خلاف، والمعتمد أنها تقبل بالنسبة إلى طهارة جسده وقبول عبادته أداءً وقضاءً، وإلاّ لزم تكليف ما لا يطاق.

هذا في الرجل، أمّا المرأة فتقبل توبتها.

و عن ملةٍ يستتاب، فإن تاب وإلا قُتل. و حدّ توبته قيل: ثلاثة أيام، و قيل: ذلك منوط بنظر الحاكم. و تعتد زوجته من حين الارتداد عدّة الطلاق؛ فإن تاب وهي في العدة ردت الزوجة إليه، وإلا بانت منه. وأمّا أمواله فلا تُقسم إلا بعد قتله. و عقوده وإيقاعاته تراعي، فإن تاب صحت وإلا فلا.

## ١٤٩] الفرق بين الباغي والعادي

في قوله تعالى: «غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ»<sup>٥</sup>، فالباغي: الذي يبغى<sup>٦</sup> الميتة، و قيل: الذي يخرج

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. المرتد الناطري من كان أحد أبويه مسلماً حال انعقاد نطفته، فأظهر الإسلام بعد بلوغه، ثمّ خرج عنه.

و المرتد الملي من كان أبواه كافرين حين انعقاد نطفته، فأظهر الكفر بعد بلوغه، ثمّ أسلم، ثمّ عاد إلى الكفر.

٣. ورد في الأصل «الثاني»، بدلاً من الرقم.

٤. في الأصل: لما.

٥. في آيات كثيرة.

٦. في (مر): بيع.

على الإمام العادل. والعادي: الذي يعدو شبيعه، وقيل: قاطع الطريق.

### [١٥٠] الفرق بين الصلاة الواجبة والمندوبة<sup>١</sup>

من وجوه:

١- أنَّ المندوبة يجوز [فيها] إسقاط قراءة السورة اختياراً.

٢- عدم اشتراط الطمأنينة فيها.

٣- جواز فعلها على الرحالة اختياراً ولو في الحضر.

٤- الشك فيها، فإنه يتخير بين البناء على الأقلِ والأكثر سواء الثنائية أو غيرها.

٥- لو سها فيها لا يسجد بسجود السهو.

٦- جواز فعلها للماشى اختياراً، حضراً أو سفراً.

٧- جواز قراءة العزيمة فيها اختياراً.

٨- جواز فعلها من جلوس اختياراً.

٩- جواز فعلها إلى غير القبلة اختياراً، تقوله تعالى : «أَئِنَّمَا تُؤْلُوا فِتْنَةً وَجْهَ اللَّهِ»<sup>٢</sup>.

١٠- عدم شرعية قصائدها، إلَّا الرواتب اليومية و صلاة الغدير.

١١- جواز نقل الفريضة إليها لمزيد الجماعة، بخلاف العكس.

١٢- عدم جواز الاقتداء فيها إلَّا في الغدير، وإلَّا في العيد المندوب، وإلَّا في صلاة الاستسقاء، وإلَّا في الصلاة المعادة.

١٣- التخير بين الجهر والإخفاف مطلقاً.

وقيل: إنَّ نوافل الليل جهر، ونوافل النهار إخفاف.

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. سورة البقرة (٢: ١١٥)، والأية بتمامها: «وَلِلشَّرْقِ وَالْمَغْرِبِ فَإِنَّمَا تُؤْلُوا فِتْنَةً وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَابْنَهُ وَآلِهِ وَآلِيَّهِ عَلَيْهِمْ بَصِيرَةٌ».

١٥١] الفرق بين المداهنة والتقية<sup>١</sup>

في قوله تعالى: «وَدُّوا لَوْ تُنْهِنُ فَيَذْهَنُونَ»<sup>٢</sup> أن المداهنة مذمومة، و هو عدم الإنكار مع القدرة على إنفاذها. والتقية مأمور بها شرعاً، قال تعالى: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْيَكُمْ»،<sup>٣</sup> أي أعملُكم بالتقية، وهي فعل ما لا يجوز ظاهراً خوفاً على النفس، كإفطار الصادق عليهما يوماً من رمضان بحضور المنصور العباسي خوفاً على نفسه.  
ولا يجوز فعلها في قتلٍ محْرَم، فإنه لا تقية في الدماء.<sup>٤</sup>

(أنَّ الْأَوَّلَ تَعْظِيمٌ غَيْرَ الْمُسْتَحْقَقِ لاجتِلَابِ نفعِه أو لتحقِيلِ صِداقَتِه، كَمَنْ يَشَنِّي عَلَى ظَالِمٍ بِسَبِّ ظُلْمِه وَ يَصُورُه بِصُورَةِ الْعَدْلِ. وَ التَّقْيَةُ مُخَالَطَةُ النَّاسِ بِمَا يَعْرَفُونَ، وَ تَرْكُ مَا يَنْكِرُونَ حَذَرًا مِنْ غَوَائِلِهِمْ).

والأول حرام والثاني واجب، لقوله عليهما: «تسعة أعشار الدين التقية»، وقال عليهما: «من لا تقية له لا دين له».«<sup>٥</sup>



## ١٥٢] الفرق بين الشواب والعوض

أنَّ التَّوَابُ هُوَ النَّفْعُ الْمُسْتَحْقَقُ الْمَقَارِنُ لِلتَّعْظِيمِ وَالْإِجْلَالِ الَّذِي يَسْتَحِيلُ الْابْتِدَاءُ بِهِ، كَدُخُولِ الْمُؤْمِنِ الْجَنَّةَ.

وَالْعَوْضُ هُوَ النَّفْعُ الْمُسْتَحْقَقُ الْخَالِي<sup>٦</sup> مِنْ تَعْظِيمٍ وَإِجْلَالٍ، كَعَوْضِ الْآلَامِ الصَّادِرَةِ عَنْهُ تَعْالَى أَوْ عَنِ الْعَجَمَاوَاتِ<sup>٧</sup>، لقوله عليهما: «جَنَاهُ الْعَجَمَاوَاتُ جَبَارٌ» أي هدر.

١. في الأصل: الفرق بين التقية والمداهنة.

٢. سورة القلم (٦٨) : ٩.

٣. سورة الحجرات ٤٩ : ١٣. والآية بتامها: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًا وَقَبَائلَ لِتَعَازَّ فُوَانٍ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْيَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ».

٤. لم يرد هذا البيان في (مش) و (مر).

٥. من (مش) و (مر).

٦. في الأصل: الحال.

٧. العجماء: جمع «العجماء»، مؤنث «الأعجم»، كل من لا يقدر على الكلام (كالبهائم) أو

والتفضّل هو النفع غير المستحقّ الحالي من تعظيم وإجلال، كدخول الطفل الجنّة.<sup>١</sup>

### [١٥٣] الفرق بين الحكم والفتوى<sup>٢</sup>

أنّ الحكم إنشاء قول في حكم شرعي متعلّق بواقعة شخصية، كالحكم على زيد بشبّوت دين لعمرو في ذمته.

أمّا الفتوى فإنّها بيان حكم شرعي لا يتعلّق بعادة شخصية، وإنّما هو على وجه كليّ، فهو في الحقيقة بيان لمسألة (شرعية).<sup>٣</sup>

(الفتوى) هو نهوض الحاجة كالبيبة و شبهها السالمه عن المطاعن.

والحكم إنشاء لكلام هو إلزم أو إطلاق ترتّب على هذه الفتوى.

وبيّنها عموم من وجه؛ لوجود الفتوى بدون الحكم في نهوض الحاجة قبل إنشاء الحكم.

ويوجد الحكم بدون الفتوى كالحكم بالاجتهاد. ويوجدان معاً في نهوض الحاجة والحكم بعدها).<sup>٤</sup>

### [١٥٤] الفرق بين الإجزاء والقبول<sup>٥</sup>

العلوم والخصوص المطلق؛ فإنّ كلّ مقبول مجزٍ و ليس كلّ مجزٍ مقبولاً. وذلك على مذهب السيد المرتضى من أنّ صلاة الرياء مجزية غير مقبولة، أي لا يترتب عليها التواب.

لا يفصح به، فهو أعمّج و مستعجم.

١. في (مش) و (مر) : الثواب دائم، والعوض قد يجب دوامه وقد ينقطع، وإن دام فهو تفضّل منه تعالى.

٢. ورد في (مش) أيضاً «الفرق بين الحكم والإفتاء» في موضع آخر.

٣. من (مش).

٤. من (مش) و (مر).

٥. هذا الفرق في (م) فقط.

**[١٥٥] الفرق بين التقىة والرثاء<sup>١</sup>**  
 أن الرثاء أريد به<sup>٢</sup> طلب نفع، أو دفع ضرر لا من حيث العبادة، و التقىة من حيث العبادة.

**[١٥٦] الفرق بين المداهنة والمداراة<sup>٣</sup>**  
 أنه روی «من داری سلیم، و من داهن أئم»، و هذا باب اختلط على معظم الخلق، فداهنوا وهم يحسبون أنهم يدارون.  
 فالمداهنة منهی عنها، والمداراة مأمور بها.<sup>٤</sup>  
 قال الله تعالى في المداهنة: «وَدُرَا لَوْ تُذَهِّنَ فَيُذَهَّنُونَ»<sup>٥</sup>، أي: تکفر فيکفرون، أو تناافق فيناقون.

**[١٥٧] الفرق بين الإجماع المرکب والبسيط**  
 أن الأول هو الاتفاق في الحكم والاختلاف في الدليل، والبسيط هو الاتفاق فيها.

**[١٥٨] الفرق بين الجهل المرکب والبسيط<sup>٦</sup>**  
 أن الأول هو الذي يدعى العلم ولا يعلم شيئاً، والبسيط هو الذي ليس من شأنه العلم ولا يعلم.

**[١٥٩] الفرق بين الأمانة والوديعة**  
 من وجوه:

١. هذا الفرق في (م) فقط.
٢. في الأصل: أن الريا أريد بها.
٣. هذا الفرق في (م) فقط.
٤. قال القاضي عياض: المداراة هي بذل الدنيا لإصلاح الدين و الدنيا، والمداهنة بذل الدين لإصلاح الدنيا. جامع الفروق ١٤٥.
٥. سورة القلم (٦٨) :٩
٦. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).



- ١- كون الأمانة اضطرارية كالرجح تطير التوب إلى بيت جاره، فيجب إعلامه حينئذٍ ولا يصح له الصلاة في أول وقتها؛ والوديعة اختيارية، فلا يجب دفعها إلا مع الطلب.<sup>١</sup>
- ٢- أن الأمانة لا يقبل قول المدعى في ردّها إلا بالبيئة، بخلاف الوديعة، (قبل قول المدعى مع يمينه).<sup>٢</sup>
- ٣- أن الوديعة لو نوى الخيانة لم يضمن إلا بفعل الخيانة، بخلاف الأمانة فإنه يضمن بنفس النية.

### [١٦٠] الفرق بين مكّة وبكّة

أن مكّة هي البلد (كلها)،<sup>٣</sup> وبكّة هي البيت نفسه (المسجد).<sup>٤</sup>  
 (و سميت بكّة لأنها تبكي أعناق الجبارية إذا قصدها بالأذى. و قيل: هما لغتان).<sup>٥</sup>

### [١٦١] الفرق بين الهتاز واللماز<sup>٦</sup>

أن الأول هو الذي يعيّب في الوجه، والثاني هو الذي يعيّب مع الغيبة،<sup>٧</sup> قوله تعالى:  
 «وَنِلْ لِكُلْ هُمَّةً لُّمَّةً».<sup>٨</sup>  
 (الهمز الطعن في الوجه بالعين، واللمز الذي يغتاب الناس عند الغيبة. وقيل: الهمز الذي  
 همز الناس بيده ويضرّ بهم. واللمز الذي يلمّ لهم بلسانه ويعيّبهم).<sup>٩</sup>

١. ورد في (مش) و (مر): أن الوديعة يكون باختيار المكلّف. والأمانة قد تكون بغیر اختياره كالرجح تطير التوب في دار إنسان. ففي الأول يقبل قول مدّعى الرد مع يمينه دون الثانية. و في الوديعة لو نوى الخيانة ولم يجئ لم يضمن دون الأمانة فإنه يضمن ولو لم يضمن. [والصواب: ولو لم يجئ].

٢ و ٣ و ٤ و ٥. من (مش) و (مر).

٦. في (مش) و (مر): الفرق بين الهمز واللمز.

٧. في القرآن **«هَمَّرَاتُ الشَّيَاطِينِ** المؤمنون (٢٢): ٩٧ ، ولم يقل: **«لَمَّاتٍ»**، لأنّ مكايضة الشيطان خفية. فروق العسكري ٣٩.

٨. سورة الممزة (١٠٤) : ١.

٩. من (مش) و (مر).

[١٦٢] الفرق بين النبي و الرسول<sup>١</sup>

(مع أنها مخبران عن الله)<sup>٢</sup> أنَّ الرسول هو الخبر عن الله سبحانه بغير واسطة بشر، بل بذلك من الملائكة وهو جبريل عليه السلام. و له شريعة إِمَّا مبتدئة كآدم عليه السلام، أو ناسخة لما قبلها محمد عليه السلام.

والنبي هو الخبر عن الله بغير واسطة بشر وليس له شريعة كيحيى عليه السلام؛ فكلَّ رسولنبي<sup>٣</sup> ولا ينعكس.<sup>٤</sup>

## [١٦٣] الفرق بين المسمى والخسف

أنَّ المسمى هو تغيير صورة حسنة إلى صورة قبيحة، كمسخ الإنسان قرداً و خنزيراً،<sup>٥</sup> كقوله تعالى : «وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقَرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ»<sup>٦</sup>. والخسف هو قلب الأرض على الخسوف به، كما قال سبحانه في حقَّ قارون: «فَعَسْفَنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ»<sup>٧</sup> (والخسف هو الإعدام والاستصال، ك القوم لوط لما انقلب المؤنفات بهم).<sup>٨</sup>

١. قال الله تعالى : ﴿وَإِذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولاًً نَّبِيًّا﴾. سورة مريم (١٩) ، والعنوان في (مش) و (مر) : الفرق بين النبي و المرسل.

٢. العبارة من (مش) و (مر).

٣. في (مش) و (مر) زيادة : والرسول قد يكون من غير البشر.

٤. قال أبو هلال : إنَّ النبي لا يكون إلا صاحب معجزة، وقد يكون الرسول رسولاً لغير الله تعالى فلا يكون صاحب معجزة.

٥. في النسختين الأخريتين : والمسمى هو تغيير صورهم إلى صور مشوهة ك أصحاب السبت بأن قلبهم قردة و خنازير وغير ذلك من الصور الكريهة.

٦. سورة المائدة (٥) : ٦٠ .

٧. سورة القصص (٢٨) : ٨١ .

٨. من (مش) و (مر).



**[١٦٤] وقيل: الفرق بين المنسخ والنسخ<sup>١</sup>**  
أنَّ الأوَّل تغيير الصورة، و الثاني تغيير الذات أو الحكم.

**[١٦٥] الفرق بين القانع والمعتر<sup>٢</sup>**  
أنَّ القانع هو السائل بكفه، و المعتر غير السائل. و قيل: القانع الذي يقف و يسأل،  
و المعتر الذي يقف ولا يسأل. و يجمعهما الفقير المؤمن، و المعتر أغنِي من السائل.  
(والقانع الذي يقنع بما أعطيه ولا يسخطه ولا يكلح ولا يلوى شدَّه غضباً، و المعتر  
يعتريك لطمه. و قيل: القانع الذي يسأل فيرضى بما أعطيه، و المعتر الذي يعتري رحلك  
ولا يسأل).<sup>٣</sup>

**[١٦٦] الفرق بين البائس والفقير<sup>٤</sup>**  
أنَّ البائس هو الذي ظهر عليه أثُر<sup>٥</sup> الجوع والعُرُي. (و قيل: الذي يُعدَّ يده بالسؤال  
و يعكر للطلب).<sup>٦</sup> و القنير من لا يملك مؤونة السنة، و البائس أسوأ حالاً.

**[١٦٧] الفرق بين القرآن و الفرقان<sup>٧</sup>**  
أنَّ القرآن هو جملة الكتاب العزيز، و الفرقان هو الحكم.<sup>٨</sup>

١. ذكر هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٢. قال عزَّ وجلَّ : «وَالَّذِينَ جَعَلْنَا لَهُم مِّنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَادْكُرُوهَا إِنَّمَا اللَّهُ عَلَيْهَا ضَوْأَنَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكَلُّوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُغَرَّبَ كَذَلِكَ سَخْرَنَا لَهُمْ لَقَلُّكُمْ شَكُورُونَ» سورة المُحجَّج ٣٦ : (٢٢).

٣. من (مش) و (مر).

٤. قال تبارك و تعالى : «... فَكَلُّوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْقَنِيرَ». سورة الحجَّ (٢٢): ٢٨.

٥. في (مش) و (مر) زيادة: «البُؤسُ مِنْ...».

٦. من (مش) و (مر).

٧. ذكر هذا الفرق في هامش (م).

٨. قال تعالى : «تَهْرِئَ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ...» سورة البقرة (٢): ١٥٨.

(اشتقاق القرآن من قول العرب: «قرأت الماء في الموضع» أي جمعته، ومنه اشتقاق القرية لاجتماع الناس فيها. و الفرقان هو الفارق بين الحق والباطل. و قيل: جعل الله بعضه خبراً وبعضه وصفاً وبعضه أمراً وبعضه نهياً).<sup>١</sup>

[١٦٨] الفرق بين الاستنجاء والاستجمار<sup>٢</sup>  
أنَّ الْأَوَّلَ بِالْمَاءِ، وَالثَّانِي بِالْأَحْجَارِ.

[١٦٩] الفرق بين الدماء المغفورة عنها و غير المغفورة عنها<sup>٣</sup>  
فال الأول ما نقص عن سعة الدرهم من غير الدماء السبعة، وهي: دم الاستحاصة،  
والنفاس، والحيض، ودم نحس العين كالكلب والخنزير والكافر ودم الميت.<sup>٤</sup>

[١٧٠] الفرق بين الظاهر والطهور  
أنَّ الظاهِرَ غَيْرَ النَّجْسِ وَإِنْ كَانَ مَضَافًا، وَالظَّهُورُ الظَّاهِرُ بِنَفْسِهِ الْمَطَهُورُ لِغَيْرِهِ. فَكُلُّ طَهُورٍ  
ظَاهِرٌ وَلَا يَنْعَكِسُ، قَالَ تَعَالَى : «وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَا ظَهَرَ أَمْ».<sup>٥</sup>

[١٧١] الفرق بين الاستبراء والاجتهداد<sup>٦</sup>  
أنَّ الْأَوَّلَ بِالْبَلْوَلِ، وَالثَّانِي أَنْ يَعْصِرَ ذَكَرَهُ مِنَ الْمَقْعِدَةِ إِلَى أَصْلِهِ ثَلَاثَةً، وَمِنْهُ إِلَى رَأْسِهِ

١. من (مش) و (مر).

٢. هما من أقسام التطهير بعد التخلّي. ولم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٣. هذا الفرق في (م) فقط.

٤. يستشفّ من الكلام أنَّ الدَّمَ يُجَبُ تطهيره للصلوة إنْ لم يكن كذلك.

٥. سورة الفرقان (٢٥) : ٤٨.

٦. هذا الفرق في (م) فقط.

ثلاثاًً و ينتره ثلثاً؛ وهذا للمُنْزَل خاصةً<sup>١</sup>.

[١٧٢] الفرق بين المرأة والرجل في الاستنجاء والصلوة<sup>٢</sup>

[أ] أن المرأة لا استبراء عليها في الأصح، لأن مخرج المني منها غير مخرج البول؛ فإن مخرج المني منها مخرج الحيض والولد، ومخرج البول من أعلى ذلك، وهي نوبة كالأحليل من الذكر وهو موضع الختان منها.

و إنها تبتدئ [في الوضوء] بباطن الذراعين في الفسلة الواجبة وفي الثانية الظاهر، والرجل بالعكس، والخنثى يتخير بين ذلك.

وبأنها لا تجيز لنزح البئر مع غزاره الماء والترواح على نزحه أربعة رجال يوماً إلى الليل.

و إنها ينزع لبوها في البئر جميعه، لأنَّه ممَّا لا نصَّ فيه و بول الرجل ممَّا فيه نصَّ، والفرق أنَّ لبنيها يخرج من مثانة أمتها فبوها أفحش نجاسة، ولبن الرجل يخرج من العضدين.

[ب] الفرق بينها وبينه في الصلاة: أنه يجوز لها لبس الحرير في الصلاة دونه. وأنَّه يجب عليها ستُّر الجميع - بدنها و شعرها - عدا الوجه والكتفين والقدمين. وأنَّه يجب عليها إسرار في الأذان إذا سمعها الأجانب. وأنَّه يجب عليها الإخفاف فيما يجهر فيه الرجل من القرآن مع سماع الأجانب، ومع عدم السماع يجوز لها الجهر.

و تجمَع بين قدميها في القيام ولا تفترج بينهما، وتضم يديها إلى صدرها لمكان نديها. فإذا ركعت وضعت يديها فوق ركبتيها على فخذديها ثلثاً تتطأطاً كثيراً، فترفع عجيزتها، فإذا جلست فعلت إليةها ليس كما يقعد الرجل. وإذا سقطت للسجود بدأت بالقعود بالركبتين أو لاً قبل اليدين، ثم تسجد لاطيًّا في الأرض، فإذا كانت في جلوسها ضمت فخذديها ورفعت ركبتيها من الأرض، وإذا نهضت انسلت اسلاماً لا ترفع عجيزتها.

و ليس عليها السعي إلى صلاة الجمعة والعيدين، لكن إذا حضرت وجبت عليها و

١. ما من المستحبات بعد خروج المني والبول.

٢. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

تعقد بها. وإنها إذا افتقدت بالرجل صلت خلفه، والرجل الواحد يقف عن عين الإمام.

### [١٧٣] الفرق بين أعلى الإلخافات وأدنى الجهر<sup>١</sup>

- مع أنها مشتركة في السماع الصحيح القريب - حتى قال بعض العلماء: إنّه يجوز أن يصلّي الرجل في جميع صلواته بأدنى الجهر وأعلى الإلخافات وهو ضعيف، بل المعتمد عند شيخنا عليّ بن عبد العالى<sup>٢</sup> طاب ثراه أنّ الجهر والإلخافات حقيقةتان متضادتان؛ فالجهر إظهار جوهر الصوت، والإلخافات إخفاء الصوت و همسه.

### [١٧٤] الفرق بين الأذان والإقامة<sup>٣</sup>

أنّ الأذان ثانية عشر فصلاً، والإقامة سبعة عشر، وذلك بنقص من الإقامة من أول التكبير تكبيرين، ومن آخره من التهليل مرّتين.  
ويزاد فيها بعد «حي على خير العمل»: «قد قامت الصلاة» مرّتين.

### [١٧٥] الفرق بين الركن والفعل في الصلاة<sup>٤</sup>

أنّ الركن ما تبطل الصلاة بتتركه عمداً أو سهواً أو جهلاً، والفعل ما لا تبطل الصلاة بتتركه إلا عمداً خاصة، إلا المقارنة والاستدامة فإنّهما كالركن.

### [١٧٦] الفرق بين قصر الكم والكيف في صلاة الغوف<sup>٥</sup>

أنّ الكم في العدد حذف الأخيرتين من الرباعية والكيف في الهيئة، كالاجزاء عن كل ركعة بالتسبيحات الأربع عند التحام الحرب.

١. جاء هذا الفرق في (م) فقط.

٢. في الأصل: «عبد العال». وهو الشيخ نور الدين عليّ بن عبد العالى العاملى الكركي، المشهور بالحقّ الثانى، الذي تقدم ذكره.

٣ و ٤ و ٥. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

**١٧٧) الفرق بين الطفل والصبي<sup>١</sup>**

أنَّ الأولَ ما نقصَ عن ستَّ، والصبيَّ ما له سُتَّ إلَى حدِّ البلوغِ، فِيأْمَرُهُ الوليُّ بالصلةِ والصومِ ويُضْرِبُ عَلَيْهَا و يُقْهِرُ عَلَيْهَا عِنْدِ الْبَلْوَغِ و مَا نقصَ عَنِ الْمُحْلِينَ فَرِضَعُ.

**١٧٨) الفرق بين الزكاة الواجبة والمندوبة<sup>٢</sup>**

أنَّ الواجبة تجبُ<sup>٣</sup> في العينِ، والمندوبة تتعلَّقُ بالذمةِ، كزكاة التجارة.

**١٧٩) الفرق بين المرأة والرجل في الإحرام<sup>٤</sup>**

أنَّها لا جهرُ عَلَيْهَا بِالتَّلْبِيةِ، و إنَّه يحرمُ التَّظْلِيلُ سائِرًا دونَهَا، و يحرمُ عَلَيْهِ لِبسُ الْخِيطِ دونَهَا.

و يجُبُ عَلَيْهِ كشفُ الرأسِ و يجُبُ عَلَيْهَا كشفُ وجهِها - لقوله عَلَيْهِ: «إِحْرَامُ الْمَرْأَةِ فِي وِجْهِهَا، وِإِحْرَامُ الرَّجُلِ فِي رَأْسِهِ» - دونَهَا.  
و يحرمُ عَلَيْهِ سترُ الْقَدْمَيْنِ دونَهَا.

و يتعمَّنُ التقصيرُ عَلَيْهَا، وَالرَّجُلُ مُخْبِرٌ بَيْنِهِ وَبَيْنِ الْحَلْقِ فِي غَيْرِ التَّحْلُلِ مِنْ عُمْرَةِ التَّبَّاعِ، فَيَتَعَيَّنُ القَصْرُ فِيهِ عَلَيْهِ.

و لا هرولةٌ فِي السعيِ عَلَيْهَا دونَهَا، و لا زَمْلٌ عَلَيْهَا فِي طَوَافِ الْقَدْوَمِ دونَهَا.  
و إنَّه تجُوزُ هَذِهِ الإفاضةُ مِنَ الْمَشْعُرِ كَاخَافَ دونَهَا، و إنَّه يجُوزُ الرميُّ هَلَالًا دونَهَا.  
و أنَّ الْخَتَانَ فِي الطَّوَافِ وَالصَّلَاةِ شَرْطٌ فِي الرَّجُلِ لِصَحَّتِهِ<sup>٥</sup> دونَهَا.

١) و ٢) لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٣) في الأصل: أنَّ الواجب يجُب.

٤) ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٥) أي: صحة الصلاة و الطواف.



[١٨٠] الفرق بين طواف العجّ و طواف النساء<sup>١</sup>  
 أنَّ الأوَّل ركن يبطل العجّ بتركه عمداً خاصةً، و طواف النساء لا يبطل العجّ بتركه ولو  
 كان عدداً، لكن يحرم عليه النساء حتّى يأتي به هو أو نائبه.  
 و أنَّ طواف العجّ لو تركه عمداً يجب عليه الإتيان به بنفسه، فإنْ تعذر أجزاءُ النيابة  
 فيه، و طواف النساء تحلّ به النساء.

[١٨١] الفرق بين الأجلين في قوله تعالى : «تُمْ قَصِي أَجَلًا وَأَجَلٌ مُسْمَىٰ عِنْدَهُ»<sup>٢</sup>  
 [فالأول] أجل النوم يقبض فيه [الروح]، وقيل: إلى الموت.  
 والثاني أجل موت الإنسان. وقيل: من الموت إلى البعث [من] القبور. وقيل: أجل لها،<sup>٣</sup>  
 أي وقها.

[١٨٢] الفرق بين كفارة الصيد و غيرها<sup>٤</sup> [للمحرم]  
 أنَّ الأوَّل يجب على العاقد والناسي والماهيل، و غيرها لا يجب إلا على العاقد خاصةً.  
 و أنَّ كفارة الصيد إذا كان عمداً لا تتكرر؛ لقوله تعالى : «وَمَنْ عَادَ فَيُتَكَبَّرُ اللَّهُ مِنْهُ»،<sup>٥</sup>  
 و غيرها من المحرمات تتكرر الموجب. و أنَّ كفارة الصيد تجب على الصبي الحرم؛ لأنَّ  
 عم الصبي خطأ، و غيرها من الكفارات لا يجب على الصبي و إنْ كان عمداً.

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. سورة الانعام (٦) : ٢، وقد ورد هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٣. في مجمع البيان في تفسير هذه الآية الشريفة أقوال أخرى. منها:

٤- أنه الأجل الذي يحيا به أهل الدنيا إلى أن يموتون. و «أجل مسمى عنده» يعني الآخرة، لأنَّ  
 أجل دائم ممدود، لا آخر له. وإنما قال: «مسمى عنده» لأنَّه مكتوب في اللوح المحفوظ في السماء.  
 وهو الموضع الذي لا يملك فيه الحكم على الخلق سواه.

٥- أنَّ «أجلًا» يعني به أجل من مضى من الخلق، و «أجل مسمى عنده» يعني به آجال الباقيين.

٤. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مرا).

٥. سورة المائدah (٥) : ٩٥.



### ١٨٣ [ الفرق بين حرم مكّة و حرم المدينة ]

من وجوه:

- ١- وجوب الإحرام بئسك عند دخول حرم مكّة دونها.
- ٢- وجوب الكفارّة في قطع شجر مكّة دونها، و وجوب الكفارّة في صيد الحرم دونها مع اشتراكها في التحرّيم.
- ٣- تحرّم لقطة الحرم وإن قلت عن الدرهم دونها، و حدّ حرم المدينة ما بين عائر إلى عيْر.
- ٤- الجانبي إذا التجأ إلى حرم مكّة حرم ماؤخذته لجنايته، إلا أن يجني فيه، لأنّه لم يَر للحرم حُرمته، دون حرم المدينة.
- ٥- أنه يحرم مطالبة المديون في حرم مكّة دونها.

### ١٨٤ [ الفرق بين قتال الكفار و البغاء ]

أنّ الأول يجب لإدخالهم في الدين، و الثاني يجب لردهم إليه. و الأول شَيْئاً نساوئهم، و سُتْرَقْ ذراريهم و ... مدبرهم، و يقتل أسييرهم، و يُجهَّز على حرمهم، بخلاف الثاني.

### ١٨٥ [ الفرق بين قتال من لا فتنة لهم وبين من لهم فتنة ]

أنّ الأول لا يملك أموالهم، و إن حواها العسكر دون الثاني.

### ١٨٦ [ الفرق بين الغنيمة و الفيء ]

أنّ الغنيمة ما يُملِك من أموال الكفار بالقهر والغلبة، و الفيء ما يؤخذ غيلة أو سرقة.<sup>٤</sup>  
أما الغنيمة فهي للغافدين خاصة يخرج منها الخمس لأربابه و الباقي للغافدين، و أما الفيء

١ و ٢. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٣. تفرّدت به (م)، و في هامشها: أي ظهر و رأس يرجعون إليه، كأهل الشام.

٤. في (مش) و (مر): أنّ الغنيمة ما أخذت بالغلبة و القهر و الحرب و إعجاز الخيل و الركاب.  
و الفيء ما رجع إلى النبي أو الإمام من غير قتال و لا إعجاز بخييل و لا ركاب.

فللسُّلُّوْلُ عَلَيْهِ وَمَنْ قَامَ مَقَامَهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمَا دُونَ غَيْرِهِمْ<sup>١</sup>.

#### [١٨٧] الفرق بين التبديل والتحويل والتغيير

في قوله تعالى : «فَلَمَّا تَعِدَ لِسْتَ اللَّهُ تَبَدِّلًا وَلَمَّا تَعِدَ لِسْتَ اللَّهُ تَغْوِيْلًا»<sup>٢</sup> ، أنَّ التَّبَدِيلَ تَصْيِيرُ الشَّيْءِ مَكَانٌ غَيْرُهُ؛ وَالْتَّحْوِيلُ تَصْيِيرُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ المَكَانِ الَّذِي كَانَ فِيهِ. وَالتَّغْيِيرُ جَعْلُ<sup>٣</sup> الشَّيْءِ عَلَى خَلْفِ مَا كَانَ.

#### [١٨٨] الفرق بين الخراج والمقاسمة

فالمقاسمة مقدار معين يؤخذ من حاصل الأرض الخراجية، وهي المفتوحة عنوةً. نسبته إليه بالجزئية كالنصف والثلث.

والخراج مقدار معين من المال كأن يضرب لكل جريب من الأرض كذا درهماً، فهو للأجرة لها<sup>٤</sup>.

قال في التبيّح<sup>٥</sup> : أما المقاسمة، فهو أن يأخذ من الغلات باسم المقاسمة عن الأرض، ومن الأموال باسم الخراج عن [حق]<sup>٦</sup> الأرض.

#### [١٨٩] الفرق بين القروح والجروح<sup>٧</sup>

أنَّ الْأَوَّلَ ذَاتِيٌّ، وَالثَّانِي عَرْضِيٌّ.

١. من (مش) و (مر).

٢. سورة فاطر (٣٥) : ٤٣.

٣. في الأصل : «خلاف»، والمناسب ما أثبتنا.

٤. أُسند هذا الرأي إلى الشيخ علي بن عبد العالى في (مش) و (مر).

٥. المراد : التبيّح الراهن لمختصر الشرائع، للمقداد السيوري.

٦. من المصدر ٢ : ١٨.

٧. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).



### [١٩٠] الفرق بين القرح بفتح القاف وبضمها

فالأول ما في النفس، والثاني ما في البدن<sup>١</sup>؛ في قوله تعالى: «إِنْ يَفْسَنُكُمْ قَرْحٌ»<sup>٢</sup> الآية، على اختلاف القراءتين بضم القاف وفتحها.

### [١٩١] الفرق بين المعاطاة والبيع<sup>٣</sup>

أنّ المعاطاة لا يلزم إلّا بذهاب أحد العوضين أو بعضه، بخلاف البيع بالعقد؛ فإنه يلزم بنفس العقد والتقبض للشمن والمثمن، ولا يبطل إلّا بالإقالة أو بحصول فسخ من عيب أو خيار.

والمuatاة يفيد إياحةً لا ملكاً.

### [١٩٢] الفرق بين العقود الجائزة واللازمة<sup>٤</sup>

أنّ الجائزة ما يتسلط أحد المتعاقدين على الفسخ، واللازمة ما لا يتسلط أحدهما على الفسخ إلّا بحصول موجبه من خيار أو فسخ عيب أو إقالة.

### [١٩٣] الفرق بين البئر وسائر المياه<sup>٥</sup>

أنّه لو لاقته النجاسة ولم يتغير بها، فقد اختلف الأصحاب فيه، فقيل: ينجس و يجب له التزح، وقيل: لا ينجس و يجب التزح تبديلاً، وقيل: لا ينجس و يستحب التزح. و عرف شيخنا الشهيد بأنّ البئر مجمع ماء نابع من الأرض، لا يتعدّها غالباً ولا يخرج عن مساحتها عرفاً، وهو مباین لسائر المياه.

١. أشير إلى عكس هذا المطلب في (مش) و (مر) حيث ورد: إنّ الأول بمعنى الجرح الذي في البدن والثاني في القلب.

٢. سورة آل عمران (٣) : ١٤٠، الآية بتقامتها: «إِنْ يَفْسَنُكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَنَّ الْقَوْمُ قَرْحٌ بِطْلَهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهُ بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَقْلِمَ اللَّهُ الَّذِينَ آتَيْنَا وَلَيَجْزِيَنَّكُمْ شَهَادَةَ اللَّهِ لَا يَجِدُونَ كُفَّارًا.

٣ و ٤ و ٥. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

وهل الثاد حكمه حكم البئر، أو حكمه حكم الكبير؟  
احتبان. والثاد: الماء القليل الذي لا مادة له، قاله في الصحاح.

[١٩٤] الفرق بين النحر والذبح<sup>١</sup>  
أن النحر للإبل والذبح للبقر والغنم، ويطلق عليهما التذكية. وذبيحة الكلب المعلم  
وعقر المستعصي من الحيوان والمتردّي من جبل ونحوه، أو إخراج السمك من الماء حيًّا  
وقبض الجراد، فكل ذلك يسمى تذكية، فالذكية أعمّ.  
وذكاة الجنين ذكاة أمّه إذا تمت خلقتها بالأشعارات والأوبارات ولم تتجه الروح، ولو خرج  
حياتاً لم يحلّ إلا بالذكية، ولو ضاق الزمان عن التذكية وإن [كانت حياته] مستقرة حلّ،  
و[الأقوى] والاحتياط العدم.

[١٩٥] الفرق بين الرجل والمرأة في سائر الأمور الشرعية غير ما ذكر<sup>٢</sup>  
أولاً أنّه لا جهاد عليها ولا نصيّب لها من الغنيمة وإن عاونت، وأنّها لا تقبل لذلك.  
 وأنّه لا جزية عليها، ولا ترث الولاء. وأنّه لا ولایة لها على الطفل والجنون إلا في  
الإحرام بهما، على خلاف فيه.

وأنّ لها الحضانة مدة الرضاع في الذكر، وإلى سبع في الأنثى دونه.  
وأنّ شهادة اثنين عن رجل فيها تقبل فيه شهادتهنّ، وأنّه تقبل شهادتهنّ في عيوب  
النساء الباطنة التي لا يطلع عليها الرجال دونه. وأنّه تقبل شهادتها في الوصيّة بمال  
وميراث المستهليّ، فالواحدة بالربع والاثنتان بالنصف، والثلاث في ثلاثة الأربع والأربع  
في الجميع؛ كل ذلك من غير يمين بخلاف الرجل.

وأنّه لا جَزَّ عليها ولا تغريب في حدّ الزنى دونه. وأنّها تساوي الرجل قصاصاً وديةًّا  
حتى يبلغ الثالث، فيتنصف حينئذٍ، في قطع ثلاث أصابع بها ثلاثة و في قطع أربع منها  
مئنان.

١ و ٢. ذكر الفرق في (م) فقط.

وأنّ دية الرجل<sup>١</sup> المُرْسَلُ أَلْفَ دِينَارٍ وَدِيَةُ الْمَرْأَةِ عَلَى النَّصْفِ، وَدِيَةُ الذَّمِيَّ ثَمَانَةٌ درهم، وَنِسَائِهِمْ عَلَى النَّصْفِ.

وأنّه لا عقلٌ عليها، وأنّ ميراثها على النصف من ميراث الذكر. وأنّ المؤمنة منها يحرم عليها أن تتزوج بالخالف دونه. وأنّه لا تقبل شهادتها في الطلاق والهلال والديون والجنيات دونه. وأنّه تقبل شهادة الصبيان في الجراح بالشروط دون الصبيان.

وأنّه إذا قتلتها الرجل قُتِلَ بها مع رده نصف الديمة، وأنّها لو قتلت الرجل قُتلت به ولا رده؛ لأنّه لا يحيي الإنسان على أكثر من نفسه. وأنّه ينزع لبؤلها جميع الماء لأنّه ممّا لا نصّ فيه، وينزع لبؤل الرجل أربعون؛ وأنّه لا يحيي نزحها ماء البئر في صورة التراوح. وأنّه لو ملك [الرجل] إحدى محارمه كالأخت و العمة و المخالة [اعتق] عليه دونها، فلا ينعتق عليها غير العمودين؛ فيجوز لها ملك أخيها وأختها وعمتها وعمتها و خالها و خالتها وغير ذلك مما تملك عليه. وأنّ الطلاق وقوعه بيده دونها.

## ١٩٦١] الفرق بين الأب والأم<sup>٢</sup>

- مع مشاركتها في وجوب الطاعة على الولد وبره بها وإحسانه إليها، وإن كانا كافرين إلا في الشرك بالله. حتى لو دعواه إلى ما يعتقد شبهة وجوب طاعتها؛ فإنّ طاعتها واجبة وترك الشبهة مستحبة. و حتى لو دعواه وهو في صلاة مندوبة وجب قطعها؛ لقوله عليه السلام: «رحم الله جريئ! لو علم أن إيجابة أمه أو جب لقطع صلاته لما نادته أمه وهو في صلاته، صار يosoس في قلبه ويقول: يا رب أمي، يا رب صلادي». -

وأنّ الأب لو قُتل ولده لم يقتل به وإن كان عمدًا، دون الأم فإنّها تُقتل به. وأنّه لو سرق الأب من مال ولده نصاباً لم يقطع به دونها، فإنّها تقطع به. وأنّ الولاية له على الولد في المال والنكاح دونها.

١. في الأصل : رجل.

٢. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

وأنّ النفقة عليه مع اليسار دونها، إلا مع فقره و عدمه، فالنفقة عليها. وأنّه لا تقبل شهادته على أبيه على خلاف، و تقبل شهادته على أمّه إجماعاً.

وأنّه يشترط إذنه في التذر والعدم واليدين دونها.

وأنّ الولد له الحباء من تركة أبيه بشياب بدنه و خاتمه و سيفه و مصحفه دونها.

وأنّه يجب على الولد قضاء ما فات الأب من الصيام و الصلاة في السفر و المرض مما تمكّن من<sup>١</sup> قضائه ولم يقضه، وهي على الخلاف. ويشترط إذنها معاً في الجهاد و في السفر إلى المندوب والماباح لا الواجب كالحجّ و طلب العلم الواجب.

وأنّ لها الحضانة في الذكر مدة الرضاع، وفي الأنثى إلى سبع دونه. وأنّ عليه أجرة الرضاع لها إذا قنعت بما يطلب غيرها. وإنّ عليها سقي اللبأ؛ لأنّ الولد لا يعيش بدونه، وليس لها الأجرة على ذلك.

وأنّه لو زوج ولده الصغير المسر وجب عليه المهر دونها، فإذا بلغ الولد و طلق قبل الدخول فنصف المهر في ذمة أبيه و لها النصف.

وأنّ له ولادة الإحرام بولده الصغير، وهي على الخلاف. وأنّ له إقامة الحدّ على ولده إذا كان بالشروط دونها. ويجوز له ضرب ولده للتأديب دونها.

وأنّه لو بلغ الولد بمحنتها كان للأب أن يطلق عنه دونها، وإن بلغ عاقلاً زالت ولايته ويكون الطلاق بيد من أخذ بالساق؛ ولو جنّ بعد كماله كانت الولاية للحاكم دونها.

## ١٩٧] الفرق بين الختنى و الذكر و الأنثى<sup>٢</sup>

- مع أنها<sup>٣</sup> مأخوذة بأشتق التكليفيين - أنه ينزع جميع ماء البُر لبوها، لأنّه مما لا نصّ فيه، وأن لا يجوزي بنزحها في صورة الترواح مع غزاره الماء.

وأنّها مُخيَّرة في غسل الذراعين بالبدأ بالباطن و الظاهر، فإنّ الذكر يبدأ بالظاهر في

١. في الأصل : «عن»، و المناسب ما أثبتناه.

٢. هذا الفرق في (م) فقط.

٣. أي: الختنى.

الأولى والباطن في الثانية، والمرأة بالعكس، والختن تتخير.

وأنّها لو حاضت كان حكمها حكم الأنثى.

وأنّها لو ماتت لا يغسلها إلاّ محارمها، فإن لم يجد دفنت بغير غسل، وأنّها تكفن كالمرأة.  
وأنّه يحرم عليها لبس الحرير والذهب كالذكر.

وأنّه يجب عليها الجهر بالقراءة مع عدم سماع الأجنبي في الصلاة الجهرية، ومع سماع الأجنبي يجب عليها الإخفافات. والمرأة يجوز لها الجهر في الصلاة الجهرية مع عدم سماع الأجنبي.

وأنّ لها أن تقتدي بالختن، وليس لها أن تقتدي بالأثني لاحتال ذكوريتها<sup>١</sup>، وليس للذكر أن يقتدي بها لاحتال أنوثيتها.

وأنّه يجب عليها الحناء لفرج الرجال ويستحب لفرج النساء. وهي في الإحرام كالمرأة، ويحرم عليها حلق رأسها، وتتعين للتقصير في النسرين.

وأنّ بلوغها بالسن كالذكر، وشاركتها في البلوغ بالإثبات والاحتلام، وتفرّد عنها باليمني من الفرجين، واليمني من فرج الرجال والحيض من فرج النساء.

وأنّه يحرم عليها التزويج بالذكر، لاحتال ذكوريتها، وبالأنثى لاحتال أنوثيتها، بل يحرم عليها وطء أمهتها.

وأنّه يحرم عليها نظر نساء الأجانب لاحتال ذكوريتها، وذكور الأجانب لاحتال أنوثيتها.

وأنّه يحرم استئصال صوتها على الذكور والإثبات الأجانب.

وأنّها لو وظفت البهيمة تعلق بها الأحكام المذكورة في موضعها.

وأنّه لا ينعقد بها القضاء كالمرأة، وأنّ شهادتها كالمرأة.<sup>٢</sup>

وأنّ ميراثها نصف نصيب الذكر ونصف نصيب الأنثى.

وأنّها لو قُتلت الرجل قُتلت به ولا رد، إذ لا يجني الجاني على أكثر من نفسه، وبالعكس

١. في الأصل: ذكوريتها، والمناسبة ما أثبتناه.

٢. في هامش الأصل: «وهي في الحجب والشهادة كالمرأة». ويحتمل أن يكون موضعها هنا.

يُقتل بها ويرد عليه ربع ديه، أي دية الرجل.  
وأنّها لو قتلت الأنثى قُتلت بها، ورد أولياء الأنثى على أوليائهن نصف دية المرأة؛ وإن  
ديتها لو قتلت نصف الديتين - سبعمائة وخمسون ديناراً - كالميراث.  
ومن هذا يعلم الاشتراك بينها وبين الذكر في ...<sup>١</sup>، وبينها وبين الأنثى فيه ...<sup>٢</sup> والله  
أعلم.

### [١٩٨] الفرق بين الصبي المميز وغير المميز<sup>٣</sup>

- مع اشتراكهما في رفع القلم عنّها - أنَّ المميز يجب الصلاة عليه لو مات مع بلوغه سِنّاً،  
فيدعوه له كالبالغ. وغير المميز يستحب الصلاة عليه والدعاء له: اللَّهُمَّ اجعله لنا و لأُبُوِيهِ  
فِرْطًا.

وأنَّ المميز يستأذن في الدخول على أهله في ثلاثة أوقات، قال سبحانه: «وَالَّذِينَ لَمْ  
يَتَلَقُوا الْعُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَاتٍ مِّنْ قَبْلِ صَلَاةِ الظَّغَرِ وَجِئَنَ تَعَصُّوْنَ ثَيَابَكُمْ مِّنَ الظَّمِيرَةِ وَمِنْ  
بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثَ عَزَّرَاتٍ لَكُمْ»<sup>٤</sup> دون غير المميز.

وأنَّ المميز إذا حجَّ به الوالِي أمرَه بالإحرام وجميع الأفعال، وما يعجز عنه يتولاه الوالِي  
وغير المميز يتولَّ الوالِي جميع الأفعال عنه ويجرِّدَه من «فَحْخَ»، وأنَّه يأمره الوالِي بالصوم  
عن هدي التَّمَّع، فإنْ عجزَ صام عنه الوالِي، ولا يصام عن الحَيِّ نيابةً إلَّا في هذا الموضع.  
وأنَّ المميز يؤمر بالصلوة والصيام لِسَتٍّ و يُضرب عليهما لعشرين، والشواب للوالِي  
للصبي عوض.

وأنَّها لو جَنَّبَها على نفس أو مال ضمناً في مالها دون العاقلة، ولا اعتبار بعقودها ولا  
إيقاعاتها ولا أداء شهادتها، لكنَّه يصح منها تحملها.

١. الكلمة مهمّة في النصّ ولكنّها تشبه لفظ «القتل» أو «العقل».

٢. الكلمة باهتة، ويحتمل أن تكون «أوضح» أو «أرجح».

٣. هذا الفرق في (م) فقط.

٤. سورة النور (٢٤): ٥٨، وصدر الآية: «بِاَئِهَا الَّذِينَ امْتَنَّا لِي سَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكْتُ اَئِيَّا كُمْ...».

وأنَّ المُمِيزَ لوزنِ أو لاط تعلق به المصاہرة لا الحد: لرفع القلم عنه. وأنَّه لو سرق الصبيَّ نصباً عني عنه أولَ مرتَّة، وثانية يُؤدب، وثالثة يحكَ أسامله بالأرض حتَّى تدمي، ورابعة يقطع كالبالغ؛ وقيل: يُؤدب دانماً. وأنَّه يتعلَّق به حكم الجنابة والإحداث حتَّى يأمره الولي بالغسل، فيستبَّع كما يستبَّع البالغ ويختير بين نية الوجوب والندب في جميع عباداته، ويجب إعادة الغسل بعد البلوغ بنية الوجوب.

ولا يقبل إقراره ولا إخباره إلَّا في دخول الدار وقبول الهدية. وأنَّه محجور عليه في أمواله حتَّى يبلغ رشيداً. وأنَّه لو أودعه الكامل شيئاًً وفرط فيه لم يضمن؛ لأنَّ للملك إتلاف ماله.

وأنَّ غير المُمِيز إذا مات و كان دون السنين الثلاث يجوز للمرأة تفصيله مجرداً، والصبية يجوز تفصيلها للرجل مجردة على خلاف فيها.

وأنَّه يجوز للولي إيجاره وإيجار أمواله مدة كونه صبياً، فلو آجر ابن عشر سنين صحيحاً في خمس، وبعد البلوغ توقف على الإجازة في الباقي.

وأنَّه لو زوجهما الولي فليس لها الاعتراض بعد البلوغ. وأنَّ الصبي لو وطئ بهيمة تعلق بها الأحكام وغرم في ماله.

وأنَّها لو فعلت حرمات الإحرام، فما يوجب الكفارة مطلقاً كالصيد تعلق بالولي، وإن كان مما لا يجب إلَّا عمداً خاصَّة كاللبس، ففيه وجهان مبنيان على أنَّ عمداً الصبي خطأ، وقد أجرَوه في باب الدييات خطأً: واختلفوا، ومساواته للدييات لا يخلو من قوَّة، [فيتجه] الوجوب في الفرض المذكور. ونفقة الزائدة على الحضر على الولي.

#### [١٩٩] الفرق بين زكاة الغلات وغيرها من التُّنصُب الزكاتية<sup>٢</sup>

من وجوه:

١. في الأصل: شيء.

٢. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر). جاء هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من (م) واستغنيت عنه

- ١- وحدة النصاب، وهو خمسة أو سق.
- ٢- وحدة العفو.
- ٣- عدم تكرار الزكاة بتكرر الأحوال.
- ٤- عدم اعتبار الحول فيها.
- ٥- خصوص تملّكها بالزراعة لاما يُشتري حبًّا، وكذا سائر التملّكات.

### [٢٠٠] الفرق بين الحرّ والعبد<sup>١</sup>

- مع أنها مخاطبان بالتكليف - أنَّ العبد لا يجب عليه السعي لصلة الجمعة، والعيد فلو أذن له سيدُه وجبت عليه وانعقدت له. وأنَّه لا يجب عليه الزكاة وإنْ قلنا إنَّه يملك. وأنَّه لا يجوز له فعل المندوبات والواجبات الموسعة في أول وقتها إلَّا بإذن السيد. وأنَّه لا يجب عليه الحجَّ، وأنَّه لو حجَّ ندباً بإذن سيدِه وأُعتق قبل أحد الموقفين أجزاء عن الفرض مع الاستطاعة. وأنَّ الأمة يجوز لها أن تصلي مكشوفة الرأس كالصبية، فلو أُعتقت في أثنائها ستَّرتها.

وأنَّ العبد والأمة لا يجوز أن يعقدا لأنفسهما نكاحاً إلَّا بإذن المولى، فلو لم يأذن بطل. ومهما كان العبد المأذون له في النكاح على سيدِه ومهما كانت الأمة لسيدِها. وطلاق العبد بيده، ليس للمولى إجباره عليه إلَّا أن تكون أمة مولاه؛ فإنَّ التفريق إلى المولى بأن يأمر أحدهما باعتزال صاحبه أو يقول: فسخت عقدكما. ونفقتها وكسوتها وعتقها<sup>٢</sup> ومؤونة التزويج على المولى.

ولا تقبل شهادة الملوك على مولاه ولا يجب على العبد الذبَّ عن سيدِه. وأنَّه لو أُعتق المولى شفَّعاً منه<sup>٣</sup> انتق كلَّه. ولا يقبل إقرار العبد بعده ولا مال ولا جنائية. وأنَّه لو زنى

حضر التكرار. حيث ورد هناك أنَّ الفرق بين الغلات وغيرها من زكاة الأنعام والنقدين، من ثلاثة وجوه: (أ) وحدة النصاب، (ب) عدم اشتراط الحول، (ج) عدم التكرار.

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. في الأصل: عتقها.

٣. أي: شفَّعاً منه.



وكان غير محسن جُلد حسين جلدة نصف الحرّ ولا ينصف في غير ذلك، فالعبد يساوي الحرّ في غير ذلك من الحدود.

وإنه لو جئَ العبد تعلّقت الجناية إلى رقبته، فإن كانت خطأ تخيّر المولى بين أن يفديه بأقلّ الأمرين من قيمته وأرش الجنائية وبين دفعه إليهم، وإن كان عمداً دفعه إليهم يسترقوه أو يقتلونه، وإن جُنِي عليه فللملوّي أرشه؛ فإن كان نفساً فديتُه قيمته، إلا أن يزيد على دية مولاه فيردّ إليها. وإن كانت طرفاً؛ فإن كانت مستوعبة كالذكر واللسان دفعه بِرُمَّته إلى الجاني ولما أخذه من غير شيء ...<sup>١</sup> لامتناع اجتماع العوض والمعوض شخص واحد.

#### ٢٠١ الفرق بين العارية المضمونة وغيرها<sup>٢</sup>

- مع اشتراكهما في الضمان مع التعدي والتغريط - أنَّ عارية الذهب والفضة يضمّنها المستعير، إلا أن يشترط عدم الضمان، وعارية المُحرِّم صيداً فإنه يجب إطلاقه ويضمن، وعارية المغصوب من الغاصب مع العلم، وعارية الشيء المرهن في ضمن المستعير أكثر الأمرين من قيمته وما يبيّع به، والمستعير من شرط الضمان، فهذه ستة مواضع.

#### ٢٠٢ الفرق بين الرُّثْبَى و العُمْرَى<sup>٣</sup>

أنَّ الرُّثْبَى هو الإسكان إلى مدة معلومة؛ والعُمْرَى هو الإسكان إلى أن يموت أحدهما.<sup>٤</sup>

١. الكلمة مبهمة في النصّ وهي كلمة تشبه: «محاباة».

٢. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مرا).

٤. الرقى: هي أن يعطي الرجل إنساناً داراً أو سواها و يقول له مشارطاً: إن متُّ قبلك فهي لك، وإن متُّ قبلري رجعت إلىي. وقد سميت بذلك لأنَّ كلَّ واحد منها يرثُ ثقب موت صاحبه. وجاء أيضاً في مجمع البحرين: ذهب بعض العلماء إلى أنَّ الرقى ليست بتمليك، لأنَّ الملك لا يجوز تعليقه حال الحياة.

والعمرى: ما يجعله إنسان لك طول عمرك أو عمره. وهي اسم من أعمّر. يقال: اعمّرَ الدارَ العُمرَى، أي جعلتها له يسكنه مدة عمرى أو عمره.



[٢٠٣] الفرق بين الهبة الالزمة وغير الالزمة بعد القبض<sup>١</sup>

إذ لا حكم للهبة قبل القبض. يلزم الهبة في سبعة مواضع:

١- هبة الوالد لولده وبالعكس إجماعاً.

٢- هبة الزوجة لزوجها وبالعكس على خلاف.

٣- هبة القريب لقريبه.

٤- هبة ما في الذمة.

٥- إذا استولد الأمة الموهوبة له.

٦- إذا مات أحدهما.

٧- إذا تصرف المتهب سواء كان متلماً للعين أو مغيراً للصفة.

[٢٠٤] الفرق بين الهبة والإبراء<sup>٢</sup>

أن الإبراء لما في الذمة، والهبة لما في الذمة والعين.<sup>٣</sup> فالهبة أعمّ، ويشارك الإبراء

الإسقاط بالعفو. (ويشترط فيها القبول، والإبراء على خلاف في الاشتراط).<sup>٤</sup>

[٢٠٥] الفرق بين العارية والإجارة

- مع أنها مشتركان في أن كلّ ما تصحّ إعارته تصحّ إجارته - أن الديك تصحّ إعارته ولا تصحّ إجارته، قال في التحرير: «ولو استأجر الديك ليوقفه أو قات الصلوات لم تصحّ وتصحّ إعارته». وأن المنحة - وهي الشاة وشبهها - تصحّ إعارتها للحلب ولا تصحّ إجارتها.

١. لم يرد هذا الفرق في (مش) و(مر).

٢. ورد هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من (م) بهذا المضمون واستغنيت عنه حذر التكرار.

٣. في النسختين الأخريين: والهبة تشتمل الدين والعين.

٤. العبارة في (مش) و(مر).

٢٠٦) الفرق بين ما تصح فيه الوكالة وما لا تصح<sup>١</sup>

فالأول هو ما لا يتعلّق غرض الشارع فيه بباشر معين، كالبيع والصلح والإجارة والوكالة وسائر العقود والطلاق والخلع والمباراة والعتق والكتابة وأداء المخمس والزكاة والمحجّ المندوب والواجب مع الضرورة.

والثاني ما يتعلّق غرض الشارع فيه بباشر معين كالنكاح والقسمة بين الزوجات والظهار والإيلاء والوصيّة والتدبّير والأيمان والتذر والعهد والطهارة إلّا في صورة العجز، والصلة الواجبة والمندوبة إلّا في ركعتي الزيارة والاستخارة، وإلّا في ركعتي الطواف تبعاً للطوابف، وإلّا في الجهاد مع عدم التعيين عليه وغير ذلك.

فرع: لا يجب ذكر الموكل إلّا في النكاح والطلاق والصلح عن الدم، ذكره يعني بن سعيد<sup>٢</sup> في كتابه الجامع للشرايع.

٢٠٧) الفرق بين الديمة والأرش<sup>٤</sup> [في الحكومة]<sup>٥</sup>

فالديمة تُستعمل في النفس والطرف. و [الأرش]<sup>٦</sup> استعمالها في النفس أظهر عند الإطلاق.

٢٠٨) الفرق بين التبرّعات المنجزة والمؤخّرة للمريض<sup>٧</sup>

أنّ الأولى مقدّمة على المؤخّرة وإن تأخرت لفظاً، وذلك كاذهبة والعتق والمحاباة.

١. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٢. هو الشيخ أبو زكريّا يحيى بن أحمد بن يحيى بن الحسن بن سعيد الهمذاني المولود بالكوفة سنة ٦٠١ هـ، المتوفى بالحلّة سنة ٦٨٩ أو ٦٩٠ هـ. قيل في مدحه:

ليس في الناس فقيه مثل يحيى بن سعيد صفت الجامع فقهاؤه قد حوى كلّ ثريد في الأصل: جامع الشرايع.

٤. ورد هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٥. الكلمة مبهمة في النصّ لكنّي أحتمل أن تكون كما بيت.

٧. جاء هذا الفرق في (م) فقط.

والمؤخرة كأن يقول: «أعطوا زيداً كذا بعد وفاتي»، أو يوصي بالعتق والوقف وغير ذلك مما يتعلّق بعد الموت.

#### <sup>١</sup> [٢٠٩] الفرق بين السفيه والمفلس

- مع اشتراكتها في الحجر عليهما - أنَّ الأول هو الذي يصرف أمواله في غير الأغراض الصحيحة، ضدَّ الرشيد. والمفلس هو الذي قصرت أمواله عن دينه.

#### <sup>٢</sup> [٢١٠] الفرق بين نفقة الزوجة والتزكيب

أنَّ نفقتها تُقضى، ونفقة التزكيب لا تُقضى. وأنَّ نفقتها يجب على الزوج بطلوع الفجر من ذلك اليوم، فلو ماتت في أثناء النهار كان من جملة تركتها، دون التزكيب. وأنَّ نفقة الزوجة مقدمة على التزكيب، فلو فضل عن نفقته إلَّا ما تقوم بأحد هما قدّمت الزوجة على التزكيب.

#### <sup>٣</sup> [٢١١] الفرق بين ولد الزنى وولد الملاعنة

أنَّ ولد الزنى لا يرثه أبواه ولا يرثهم، لأنَّه مُنتفِعٌ عنهم شرعاً. يقول عليه السلام: «الزنى لا حرمة له». وولد الملاعنة مُنتفِعٌ عن أبيه دون أمّه، فلا يرثه أبواه ولا من يتقرّب به، إلَّا أن يكون الأب في نِسْتَه. وإن اعترف به الأب ورثه الولد ولا يرث هو الولد.

#### <sup>٤</sup> [٢١٢] الفرق بين قتل العمد وشبيهه

أنَّ العمد هو أن يقصد الفعل والقتل. و الشبيه بالعمد هو أن يقصد الفعل دون القتل، كالضرب للتأديب. والخطأ هو أن يخطئ فيها، لأنَّه يرمي صيداً فيصيب إنساناً. وأنَّ دية العمد تُستأدى في سنةٍ من مال الجاني، وشبيه العمد تُستأدى في سنتين من مال الجاني أيضاً.

ودية العمد لا تثبت إلَّا بالتراضي، وأنَّ دية شبيه العمد تجب حتماً. وأنَّ دية الخطأ تجب

١ و ٢ و ٣ و ٤. جاء هذا الفرق في (م) فقط.

على العاقلة في ثلاثة سنين.

<sup>١</sup>[٢١٣] الفرق بين الشجاج والجراح

فالأول في الرأس والوجه خاصة، والجراح في البدن.

[٢١٤] الفرق بين القود والقصاص

أنَّ الأول في النفس (دون الطرف)<sup>٢</sup>، والقصاص في النفس والطرف.

[٢١٥] الفرق بين دية الجنين ودية الجنابة على الميت<sup>٣</sup>

- مع اشتراكمها في قدر الديمة وهي مائة دينار - أنَّ دية الجنين لوارثه؛ لأنَّه مرجوٌ نفعه  
والميت انقطع نفعه عن ورثته، فديته تُصرف في وجوده القرب عنه.

[٢١٦] الفرق بين دية الجنين الذي ولجته الروح ودية الجنين الذي لم تلجه الروح<sup>٤</sup>

فدية الأول ألف دينار إن كان ذكرًا، ونصفها إن كان أنثى.

و دية الثاني إن اكتسى اللحم، فئة دينار، عشر الديمة، وإن لم يكتس اللحم فديته غرة  
عبد أو أمة.

و قيل: عظيماً مائون، و [مضغة]<sup>٥</sup> ستون، و علقة أربعون، و نطفة بعد استقرارها في  
الرحم عشرون. وقال الشيخ ... بذلك<sup>٦</sup>.

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. من (مش).

٣. هذا الفرق في (م) فقط.

٤. هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٥. الكلمة غير واضحة في النص، والظاهر ما أثبتناه.

٦. جاء في وسائل الشيعة (١٩: ١٦٩) في أبواب ديات النفس، حول دية الجنين: عن أبي عبد الله عليه السلام قال: دية الجنين خمسة أجزاء: حُسْن للنطفة: عشرون ديناراً، وللعلقة حُسْن: أربعون

٢١٧] الفرق بين البشارتين لإبراهيم الخليل<sup>١</sup>

أنَّ البشارة الأولى بإسم إسحائيل من هاجر القبطية، والثانية بإسحاقٍ من سارة،<sup>٢</sup> وكان بين البشارتين خمس سنوات. و[في] البشارة بإسحاقٍ كان لسارة حسنٌ وتساعونا وإبراهيم مائة سنة.

٢١٨] الفرق بين الذبيحين<sup>٣</sup> في قوله ﷺ «أَنَا ابْنُ الذَّبِيْحَيْنِ»

فال الأول إسحائيل، قال تعالى : «وَفَدَيْنَاهُ بِذِنْجٍ عَظِيمٍ»<sup>٤</sup> ، وكان كبشاً يرتع في رياض الجنة سنوات. والذبيح الثاني عبد الله بن عبد المطلب، وكان أصغر أولاده وأعزهم عليه. وحصل فداء بعنة ناقة، فسنتها عبد المطلب دية الإنسان، وجاءت شريعتنا على ذلك.

٢١٩] الفرق بين التحليل والعقد<sup>٥</sup>

بأمرور:

الأول: لوزف بالمحللة زان لم تحرم عليه إجماعاً.

الثاني: قيل: لا يشترط إذن المرأة فيه، فقال شيخنا<sup>٦</sup>: يشترط.

ديناراً، وللمضافة ثلاثة أحاس: ستون ديناراً أو للعظم أربعة أحاس: مثانون ديناراً. وإذا تم الجنين كانت له مئة دينار، فإذا أُنثى فيه الروح فديته ألف دينار أو عشرة آلاف درهم إن كان ذكرًا، وإن كان أنثى فخمسة دينار. وإن قُتلت المرأة وهي حبل فلم يدرأ ذكر كان ولدها أم أنثى، فدية الولد نصف دية الذكر ونصف دية الأنثى، وديتها كاملة.

١. ورد هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٢. قال عزوجل: «فَبَشَّرْنَاهُ بِغَلامٍ حَلِيمٍ»، و«وَبَشَّرْنَاهُ بِإِشْحَقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ» الصافات (٣٧): ١٠٧ و ١١٢.

٣. هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٤. سورة الصافات (٣٧) : ١٠٧.

٥. لم يرد هذا الفرق في (مش) و(مر).

٦. هو الشيخ نور الدين علي بن عبد العالى العالمى الكرکى، المشهور بالحقق الثانى، الذى تقدم ذكره.

الثالث: لو مات الحلال لم تكن على الحاللة عدة الوفاة، بل يكفي الاستبراء.

الرابع: لو مات قبل الوطء لم تحرم على ابنه ولا أبيه.

الخامس: لو أحلّها له ولم يطأ لم تحرم أمّها ولا ينتها له.

## ال السادس: للمولى الرجوع متى شاء.

السابع: لو قيّدتها بعدها لم يَجُز للملوّي وطْوَهَا حتّى يقضى تلك المدة والاسترداد  
الوطء.

الناتس: في اشتراط القبول فيه خلاف، وقوى الشيخ الاشتراط.

العاشر: لو أحلَّ له الوطءُ من الدُّبُرِ خاصَّةً أو القُبْلِ كذلك، اقتصر عليه. ولو أحلَّ الوطءُ من القُبْلِ وهي حائضٌ لم يُتَّبِعْ له: لِأَنَّهَا غير صالحَةٍ للوطءِ في تلك الحالِ. أما لو أَهْدَى له وطءاً مطلقاً وكانت حائضاً جازَ له وطؤُها من الدُّبُرِ ولم يفتقر إلى إذن ثانٍ للقبيل.

## [٢٢٠] الفرق بين الرّatum و اللّعب<sup>١</sup>

في قوله تعالى: «يَزَّعَ وَيَلْعَبُ»،<sup>٢</sup> أن الرتع التردد يهيناً وشملاً، واللعب أعمّ. وروي كل لعب حرام إلّا ثلاثة: لعب الرجل بقوسه وبقرسه وبأهلته.

[٢٢١] الفرق بين تفويض المهر والبضع<sup>٣</sup>

أنّ الأوّل أن تقول: «زوجتك نفسِي بما تحكم أنت» أو «بما حكم أنا» أو «زيد». والثانية إخلاء العقد من ذكره بأن تقول: «زوجتك نفسِي»، فيقول: «قبلت» أو «شرطت».

١. هذا الفرق ذكر في هامش (م) فقط.

٢. سورة يوسف (١٢): «أَرْسَلْنَا مَقْنًا غَدًّا يَزْتَغُ وَيَلْقَبُ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ».

.٣. هذا الفرق في (م) فقط.



[٢٢٢] الفرق بين المستضعف مثناً والمستضعف من مخالفينا<sup>١</sup>  
أنَّ الأوَّل هو مَن لا يعرِف إمام زمانه أو لا يقيِّم الدليل على معرفة الله، والثاني من لا  
يُوالِي أحداً بعينه و لا يعاند أهل الحق على ما هم عليه.

## ٢٢٣] الفرق بين الناصب والمخالف<sup>٢</sup>

من وجوه:

- ١- أنَّ الناصب لا يجوز للولد أن يحجَّ عنه - وكذا غيره من العبادات - نيابة، وفي المخالف خلاف.
- ٢- أنَّ الناصب لا يجوز الوقف عليه ولا الوصية له ولا الاهبة له، وفي المخالف خلاف.
- ٣- لا يجوز للمؤمنة أن تتزوج بالناصب، وفي المخالف خلاف. الأصح عند شيخنا<sup>٣</sup> عدم الجواز.

و فُسْرُ الناصب بوجوه خمسة:

- ١- أنه الخارجى الذى يقول في علي عليهما السلام ما قال.
- ٢- الذى ينسب إلى أحد المعصومين ما يثبت العدالة.
- ٣- من إذا سمع لأحد الأئمة المعصومين [فضيلة] أنكرها.
- ٤- من اعتقد أفضليَّة غير علي عليهما السلام عليه.
- ٥- من سمع نصاً على علي عن النبي عليهما السلام - أو بلغه متواتراً أو بطريق يعتقد صحته - وأنكره.

والحق صدق النصب على الجميع.

أما من يعتقد إماماً غيره بالإجماع، أو لصلاحه، ولم يكن من أحد الأقسام الخمسة،  
فليس بناصب.

والمرتضى وابن إدريس أطلقاه على غير الآئمَّة عشرية.

١. وهذا الفرق في (م) فقط.

٢. هو الشيخ نور الدين علي بن عبد العالى العاملى الكرکي المشهور بالمعقق الثانى.

[٢٤٤] الفرق بين الإمتاع والتمليك في كسوة الزوجة الممكّنة  
أنه لو دفع لها كسوة لمدة جرت العادة ببقائها فيها فتلت في الأثناء، فعل الإمتاع يجب  
الإبدال دون التملّك.  
ولو انقضت المدة و الكسوة باقيه فعل التملّك يجب كسوة أخرى لما يستقبل، و على  
الإمتاع لا يجب.

ولو أراد الإبدال جاز على الإمتاع لا على التملّك.  
و هي لو ماتت أو طُلقت بعد المدة كان له الأخذ على الإمتاع خاصة دون التسلّك،  
و الأقوى عند شيخنا<sup>١</sup> أنها إمتاع.

[٢٤٥] الفرق بين النفقة للحمل أو للحامل  
- مع أنها تدفع للزوجة المطلقة - قال الشهيد<sup>٢</sup> في قواعده: هذا من باب المتردد بين  
أصلين.  
هو أن المطلقة ثلاثة مع الحمل يجب نفقتها للنصّ، الأولى أن يكون للحمل. و فروعه  
كثيرة كوجوبها على عبد و سقوط قصائصها أولاً، و جوبها لو كانت ناشزاً حال الطلاق، أو  
نشرزت بعده، أو ارتدت بعد الطلاق، و صحة ضمان الماضي منها؛ و إذا كان الزوج حراً  
والزوجة أمّة و منعها المولى من الليل؛ و كذلك لو كان رقيقاً مع الشرط، و إذا مات وهي  
حامل، لأنّ نفقة القريب تسقط<sup>٣</sup> بالموت، و إن قلنا للحامل وجبت.  
وروى الأصحاب أنّ نفقة الحامل من نصيب الحمل، وفي أخرى لانفقة لها (و هي تؤيد

١. هو الشيخ نور الدين علي بن عبد العالى العاملى الكرکي المشهور بالحقق الثانى الذى تقدّم ذكره.

٢. هو الشيخ أبو عبد الله محمد بن جمال الدين مكي العاملى المستشهد فى سنة ٧٨٦هـ، و اشتهر بالشهيد الأول. كتابه «القواعد والقوانين» كتاب مختصر في الفقه، مشتمل على ضوابط كلية أصولية و فرعية يستنبط منها الأحكام الشرعية.

٣. في الأصل: لا يسقط، و ما في المتن من المصدر (القواعد والقوانين) للشهيد ١: ٢٩٦ - ٢٩٨.

أن النفقة للحامل)<sup>١</sup>.

و بالبينونة زالت توابع الزوجية؛ ولو مات الزوج، فلا نفقة إن قلنا للحامل قطعاً، وإن قلنا للحمل وجبت في ماله.

ولو خلف أبا، فإن قلنا لها، فلانفقة وإلا وجبت على الجد، ويحتمل الآنفقة على القولين. ولو أبرأته عن النفقة الحاضرة كما بعد طلوع الفجر من نفقة اليوم<sup>٢</sup> لم يسقط على الحمل. ولو أعتق أم ولده الحامل منه وجبت، إن جعلناها للحمل؛ وإن قلنا لها فلا، لأنها في نفقة الزوج<sup>٣</sup>.

قال: و هذا الفرع يشكل، لأن الزوج أبو الحمل، فالنفقة واجبة عليه على التقديرين. (و هل هو القابض؟)<sup>٤</sup>.

فإن كان مُسِرّاً أداها، وإن كان مُعسراً كان هو القابض.

نعم، لو مات أو كان كافراً والأم مسلمة، فإن كانت فقيرة قبضت على التقديرين، لأن المصروف إنما هو إليها، وإلا فلا، لوجوب نفقة الحمل عليها.

ولو سافرت بغير إذنه، فإن قلنا للحمل وجبت وإلا فلا. و يصح الاعتياض منها إن كانت لها.

ولو أسلم وهي كافرة وجبت إن قلنا للحمل، وإلا فلا. ولو سلم إليها نفقة يومه فخرج الولد ميتاً في أوله لم تسترد إن قلنا له، وإلا استردت.

و وجوب الفطرة إن قلنا للحامل دون الحمل، و يشكل بما أنها مُنفق عليها حقيقة، فكيف لا تجب فطرتها؟

ولو أتلفها مُتَلِّف بعد قصها وجب بدها، إن قلنا للحمل ولم يفترط.

ولو نشرت في النكاح وهي حامل أمكن ووجب النفقة، إن قلنا إنها للحمل. و يشكل

١. في الأصل: «و هو .... النفقة». و ما أثبناه من المصدر.

٢. في الأصل: الحمل.

٣. في الأصل: في تقدير الزوجة.

٤. ليست في المصدر.



بأنها غير مطلقة ولا معندة.

ولو حملت الأمة من رقيق، فإن قلنا للحمل وجبت على السيد، وإن قلنا للحامل فعل العبد إذا انفرد السيد بالولد.

تذنيب: لو كانت معتدّة عن غير الطلاق؛ فنهم من بناها على الحمل والحامل، فتوجب إن قلنا للحمل وإلا فلا، (الالمعتدّة عن النكاح)<sup>١</sup> الفاسد أو الشبهة أو المفسوخ نكاحها لعيها. ومنهم من قال: إن نفقة الحامل إنما تجب لكونها كالحاضنة، ومؤونة الحاضنة على الأب، فلا يفترق الحال بين المطلقة والمفسوخ نكاحها؛ فتوجب النفقة عليها على التقديرتين. فهذه ستة وثلاثون فرعاً.

[٢٢٦] الفرق في التدبير بين كونه عتقاً بصفة أو وصيّة بالعتق<sup>٢</sup>  
والفرق بينها أن جواز الرجوع فيه على الوصيّة، وعلى العتق بصفة لا يجوز. وأنه لو باع بخيار فعل الصفة لا يصحّ، وعلى الوصيّة يتحمل بطلان التدبير لو فسخ البيع واحتمل المراعاة.

ولو أنه رهن احتمل الرجوع؛ لأنّه عرضه للبيع، وعدمه لأنّه ليس بمزيل القلّك، وعلى الصفة لا يجوز. والعرض في البيع كالبيع.  
ويمكن العدم؛ لأنّه لم يخرج عن الملك. أما الوطء فليس برجوع قطعاً على الوجهين، لأنّه مع الحمل يؤكّد التدبير.

وفي المكاتب وجهاً. ويتحمل أنه إن قصد بالمكاتب الرجوع عن التدبير كان رجوعاً على القول بالوصيّة، وإلا فهو مدبر مكاتب.

ولو أدعى العبد أنه دبر، في سماع الدعوى تردد من توهم أن الإنكار ليس رجوعاً.  
ولو حملت تبعها الولد، أمّا على العتق ظاهر، وأمّا على الوصيّة فيشكل من حيث إنّ الوصيّة بالخارية لا يدخل فيها الحمل المتجدد قبل الوفاة. وهذا وهم أنه عتق بصفة لفتوى

١. في الأصل : كالعقد.

٢. هذا الفرق ليس في (مش) و (مر).

الأصحاب، فإنَّ الولد مدبرٌ. وبالغوا في ذلك حتَّى منعوا من الرجوع في تدبيره؛ لو رجع في تدبير أمَّةٍ، فهو يُؤكِّد الصفة.

### [٢٢٧] الفرق بين الأهل والآل<sup>١</sup>

أنَّ الأهل أعمَّ منه، يقال: أهل البصرة، ولا يقال: آل البصرة. و الآل لا يطلق إلَّا على [الأقرباء]<sup>٢</sup> فلا يقال آل ....<sup>٣</sup>

### [٢٢٨] الفرق بين العناد والاستهزاء في الارتداد<sup>٤</sup>

أَنْهَا يشتركان في عدم اعتقاد متعلَّقهما في نفس الأمر. و يفترقان من حيث إنَّ العناد ظاهره الاعتقاد وإن لم يكن كذلك في نفس الأمر، والاستهزاء يقتضي الاستخفاف دون الاعتقاد ظاهراً ولا في نفس الأمر.

### [٢٢٩] الفرق بين الخطبة بكسر الخاء و ضمها<sup>٥</sup>

فالأول ما تقدَّم إلى المرأة من هديَّة و نحوها، وبالضم هي قول: «الحمد لله و الصلاة على محمد و آله» إلى غام الخطبة.

### [٢٣٠] الفرق بين التعريض في الخطبة و التصریح في موضع جوازهما<sup>٦</sup>

فالتعريض أن تقول: «رُبَّ راغبٍ فيك أو حريصٍ عليك و لا يبق بلا زوج». و التصریح أن تقول: «أريد أن أتزوجك» أو «عندِي نكاحٍ يرضيك» و غير ذلك من

١. ذكر هذا الفرق في (م) فقط.

٢ و ٣. الكلمات غير ظاهرة في النص.

ورد في مجمع البيان (١: ١٠٤): آل الرجل: قرباته و أهل بيته، و آل البعير: الواحده، و آل الخيمة: عمدتها، و آل الجبل: أطراقه و نواحيه.

٤ و ٥ و ٦. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

الألفاظ الصريحة.

قال تعالى : «وَلَا جَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ إِنْ مِنْ خَطْبَةِ النَّسَاءِ أَنْ أَكْتَشِفَنَّ فِي أَنْقُسْكُمْ».<sup>١</sup>

### [٢٣١] الفرق بين القبل والدبر<sup>٢</sup>

مع اشتراكيها في وجوب المسئ أو مهر المثل للمفروضة أو فساد العقد و وجوب الغسل والحد و ثبوت النسب والعدة و ثبوت أحكام المصاهرة من التحرير. و يفترقان في أنه محرام أو مكروه على الخلاف، وعدم التحلل به في المطلقة ثلاثة، وعدم الرجم - فلا يحصل به الإحسان - و عدم ...<sup>٣</sup> المولى به لو وطئ من الدبر، واستنطاقها في النكاح، والعزل عن المرأة إذا لم يشترط في العقد.

### [٢٣٢] الفرق بين السن والضرس<sup>٤</sup>

أن الأسنان هي المقاديم، وهي اثنتا عشرة، والأضراس هي المآخير، وهي ست عشرة. (فالجملة ثمان وعشرون سنًا، ويطلق على الجميع أنها أسنان).<sup>٥</sup> في المقاديم سنتان دينار، كل واحدة حمسون؛ وفي المآخير أربعونات، كل واحدة خمسة وعشرون.<sup>٦</sup>

### [٢٣٣] الفرق بين الخلق والجعل

في قوله تعالى : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظِّلَامَاتِ وَالنُّورَ»،<sup>٧</sup> أن

١. سورة البقرة (٢) : ٢٢٥ .

٢. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٣. الكلمة مبهمة في النص ولكن يعمتم أن تكون «حصول».

٤. جاء هذا الفرق في النسختين الأخرىن تحت عنوان: الفرق بين الأسنان والأضراس.

٥. من (مش) و (مر).

٦. أي: دية المقاديم والمآخير.

٧. سورة الأنعام (٦) : ١ .



الخلق فيه معنى التقدير، والجعل فيه معنى التصيير كإنشاء شيء من شيء، أو تصيير شيء شيئاً، أو نقله من مكان إلى مكان. و من ذلك: «جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا»<sup>١</sup>، و «جَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالثُّوَرَ»<sup>٢</sup>، و «جَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا»<sup>٣</sup>.

والمعنى أنه خلق السماوات والأرض وما اشتملا عليه من أجناس الخلوقات وأنشأ الليل والنهار وما لا يقدر عليه سواه.

(وَإِنَّ الْجَعْلَ بِالشَّيْءِ لَا عَلَى سَبِيلِ الإِبْجَادِ بِخَلَافِ الْخَلْقِ وَالْإِحْدَادِ). تقول: جعلته متحرّكاً.

و حقيقة الجعل تغيير الشيء بما كان عليه، و حقيقة الخلق الإبجاد والإحداث).<sup>٤</sup>

#### [٢٣٤] الفرق بين الغَبْرَةِ وَالْقَتَرَةِ<sup>٥</sup>

في قوله تعالى : «وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبْرَةٌ \* تَزَهَّفُهَا قَتَرَةٌ»<sup>٦</sup>، فالغَبْرَة: ما ارتفع من الأرض إلى فوق، والقَتَرَة: من السماء إلى تحت.

#### [٢٣٥] الفرق بين الشُّحَّ وَالبَخْلِ

أن الشُّحَّ على النفس، و البَخْلُ على النفس و الغير،<sup>٧</sup> فالبَخْلُ أعمَّ مطلقاً.<sup>٨</sup>

١. سورة الأعراف (٧) : ١٨٩، و الزمر (٣٩) : ٦.

٢. سورة الأنعام (٦) : ١.

٣. سورة الرعد (١٣) : ٣٨.

٤. من (مش) و (مر).

٥. هذا الفرق في (م) فقط.

٦. سورة عبس (٨٠) : ٤٠ و ٤١.

٧. في (مش) و (مر): البَخْلُ على غيره.

٨ ذكر في جامع الفروق: أن الشُّحَّ هو بخل يلازم المرء، فالشُّحَّ أشدَّ من البَخْل. وقال العسكري: إن الشُّحَّ المرص على منع الخير، و البَخْل منع الحق.

٢٣٦ [ الفرق بين البأساء والضراء<sup>١</sup> ]

أنَّ الْبُؤْسُ هُوَ الْفَقْرُ وَالْجُوعُ، وَالضَّرَّ هُوَ الْأَسْقَامُ وَالْأَمْرَاضُ.<sup>٢</sup>

## ٢٣٧ [ الفرق بين السوء والفحشاء ]

في قوله تعالى: «إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ»<sup>٣</sup> أنَّ السُّوءَ مَا يُسُوءُ عاقبته، وَالْفَحْشَاءُ مَا يُفْحَشُ ذَكْرُه.

وقيل: السُّوءُ المُعَاصِي<sup>٤</sup>، وَالْفَحْشَاءُ الزُّنْفُ.

## ٢٣٨ [ الفرق بين الفرح والمرح ]

في قوله تعالى: «ذَلِكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَفْرَحُونَ فِي الْأَرْضِ يُغَيِّرُ اللَّهُ عَنِّي وَمَا كُنْتُمْ تَفْرَحُونَ»<sup>٥</sup> فالفرح: التَّكْبُرُ وَالبَطْرُ، وَالمرح: المُعَاصِي وَالاستهزاءُ بِالْمُسْلِمِينَ.

(الفرح قد يكون بحقٍّ في حمدِ الله عليه، وقد يكون بباطلٍ في ندمه عليه). وَالمرح لا يكون إلا باطلًا وَهو العصيانُ والاستهزاءُ بِالْمُسْلِمِينَ، وَهذا قيدُ الفرح في الآية وأطلق المرح.<sup>٦</sup>

٢٣٩ [ الفرق بين الفضائل والفوائل<sup>٧</sup> ]

أنَّ الْأُولَى مُتَعَدِّدٌ، وَالثَّانِي لَازِمٌ.

١. ورد هذا الفرق في مكان آخر أيضًا من (م) بهذا المضمون ولم نذكره اجتناباً للتكرار.

٢. في (مش) و(مر): أنَّ الْبَأْسَاءَ مَا نَاهَمَ بِالشَّدَّةِ فِي أَنْفُسِهِمْ. وَالضَّرَّاءُ مَا نَاهَمَ فِي أُمَوَالِهِمْ. وَقِيلَ:

الْبَأْسَاءُ الْجُوعُ، وَالضَّرَّاءُ الْأَمْرَاضُ وَالشَّدَائِدُ.

٣. سورة البقرة (٢) : ١٦٩ ، وَالآيَةُ بِتَامِهَا: «إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَنْهَوْلُوا عَنِ الْفَحْشَاءِ».

٤. في (مش) و(مر): الإثم.

٥. سورة غافر (٤٠) : ٧٥.

٦. من (مش) و(مر).

٧. هذا الفرق في (م) فقط.

[٢٤٠] الفرق بين الفضل والكمال<sup>١</sup>

أنَّ الْكَمَالَ أَعْمَمُ، فَكُلَّ فَاضِلٍ كَامِلٌ دُونَ الْعَكْسِ.

[٢٤١] الفرق بين السَّرَّ والنَّجْوَى

في قوله تعالى: «وَأَسْرُوا النَّجْوَى»<sup>٢</sup>; فالنَّجْوَى مَا كَانَ بَيْنَ ثَلَاثَةٍ فَأَزَادَ، وَالسَّرَّ مَا كَانَ بَيْنَ اثْنَيْنِ.

وَقَيلَ: النَّجْوَى كُلُّ حَدِيثٍ سَرًّا كَانَ أَوْ عَلَانِيةً.

(النَّجْوَى اسْمٌ مِنَ التَّسَاجِي لَا تَكُونُ إِلَّا خُفْيَةً، وَالسَّرَّ مِبَالَغَةٌ فِي إِخْفَائِهَا).<sup>٣</sup>

[٢٤٢] الفرق بين الظُّلْمِ والهَضْمِ

في قوله تعالى: «فَلَا يَعْلَمُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا»<sup>٤</sup>; فالظُّلْمُ أَنَّهُ [قد يُحْرِمُ غَيْرَه]<sup>٥</sup>، والهَضْمُ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ [ثَوَابِه]<sup>٦</sup>.

(وَإِنَّ الظُّلْمَ يَزِدُ عَلَيْهِ فِي سَيِّئَاتِهِ، وَالهَضْمُ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ حَسَنَاتِهِ).<sup>٧</sup>

[٢٤٣] الفرق بين البصر والبصيرة<sup>٨</sup>

فَالبَصَرُ فِي الْعَيْنِ، وَالبَصِيرَةُ فِي الْقَلْبِ، وَضَدَّهَا الْعَمَى وَالْعَمَّةُ.

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. سورة طه (٢٠) : ٦٢، والأنبياء (٢١) : ٣

٣. من (مش) و(مر).

٤. جاء في تفسير الكشاف ذيل قوله تعالى في سورة طه (٢٠) : ١١٢: «وَمَنْ يَقْتَلُ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَعْلَمُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا» الظُّلْمُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ صَاحِبِهِ فَوْقَ حَقِّهِ. وَالهَضْمُ أَنْ يَكُسرَ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَوْفِي لَهُ.

٥. ذُكْرٌ في مجمع البحرين أنَّ المضم: النقص. والكسر، ورجل هضم، أي مظلوم.

٦. الكلمات مبهمة في النَّصْ وَلَكِنَّ مِنَ الْمُرْجُحِ أَنَّهَا وَرَدَتْ كَمَا ذُكِرَتْ نَاهًا.

٧. من (مش) و(مر).

٨. هذا الفرق في (م) فقط.

## ٤٤١ [الفرق بين السخرية والهزة]

في قوله تعالى: «سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهِنُونَ»<sup>٢</sup>، فالاستهزاء إيهام التفخيم، أي التعظيم في معنى التحقيق.<sup>٣</sup>

## ٤٤٥ [الفرق بين النعم الظاهرة والباطنة]

في قوله تعالى: «وَأَسْتَعِنُ عَلَيْكُمْ بِعَمَّةٍ ظَاهِرَةٍ وَبِإِبَاطَتِهِ»<sup>٤</sup> أنَّ الظاهرة ما لا يمكنكم جحده من خلقكم و رزقكم وإحيائكم و خلق الشهوة فيكم، والباطنة ما لا يعرفها إلا من أعلم النظر فيها. وقيل: الباطنة مصالح الدين والدنيا مما يعلمه الله، وغاب عن العباد علمه.

وروي عن النبي ﷺ قال: «يا ابن عبَّاس، أَمَّا مَا ظهر فِي إِسْلَامٍ، وَمَا سُوِّيَ اللَّهُ مِنْ خَلْقٍ وَمَا أَفَاضَ عَلَيْكَ مِنْ الرِّزْقِ؛ وَأَمَّا مَا بَطَنَ فَسْتَرَ مَسَاوِيَ عَمَلِكَ وَلَمْ يُفْضِحْكَ. يَا ابْنَ عَبَّاس، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ثَلَاثَةٌ جَعَلْتُهُنَّ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ: صَلَاةُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ بَعْدَ انْقِطَاعِ عَمَلِهِ، وَجَعَلْتُ لَهُ ثُلَثَةً مَا كَفَرَ بِهِ عَنْهُ خَطَايَاهُ، وَالثَّالِثَةُ: سَتَرْتُ مَسَاوِيَ عَمَلِهِ وَلَمْ أُفْضِحْهُ بَشِيءٍ مِنْهُ، وَلَوْ أَبْدَيْتَهَا عَلَيْهِ لَتَبَدَّأَ أَهْلَهُ وَمَنْ سَاوَاهُمْ». <sup>٥</sup>

وَقَيلُوا: الظَّاهِرَةُ: الشَّرَائِعُ، وَالبَاطِنَةُ: الشَّفَاعَةُ.

وَقَيلُوا: الظَّاهِرَةُ: نِعَمُ الدِّينِ، وَالبَاطِنَةُ: نِعَمُ الْآخِرَةِ.

وَقَيلُوا: الظَّاهِرَةُ: نِعَمُ الْجَوَارِحُ، وَالبَاطِنَةُ: نِعَمُ الْقُلُوبِ.

وَقَيلُوا: الظَّاهِرَةُ: الْقُرْآنُ، وَالبَاطِنَةُ: تَأْوِيلُهِ.

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. سورة الأنعام (٦): ١٠، والأية بقامتها: «وَلَئِنْ اسْتَهِنْتَ بِرُشْدِكَ مِنْ قَبْلِكَ فَعَاقَ بِالذِّينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهِنُونَ» وأيضاً سورة الأنبياء (٢١): ٤١.

٣. إنَّ الإِنْسَانَ يُسْتَهِنُ بِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْبِقَ مِنْهُ فَعْلَ يُسْتَهِنُ بِهِ مِنْ أَجْلِهِ. وَالسُّخْرَةُ يَدْلُّ عَلَى فعل يُسْبِقُ مِنَ السُّخْرُورِ مِنْهُ. الفروقُ الْلُّغُوَيَّةُ ٢١١.

٤. ليس هذا الفرق في (مش) و(مر).

٥. سورة لقمان (٣١): ٢٠. والأية بقامتها: «أَلَمْ تَرَوْ أَنَّ اللَّهَ سُخْرَةُ كُلِّ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْتَعِنُ عَلَيْكُمْ بِعَمَّةٍ ظَاهِرَةٍ وَبِإِبَاطَتِهِ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ».

و قيل: الظاهر: ظهور الإسلام و النصر<sup>١</sup> على الأعداء، والباطنة: الإمداد بالملائكة.  
 و قيل: الظاهر: حسن الصورة و امتداد القامة و استواء الأعضاء، والباطنة: المعرفة.  
 و قال الباقر عليه السلام: «النعمـة الظاهرـة: النبيـ و ما جاءـ به من معرفـة اللهـ و تـوحـيـدهـ، وأـمـاـ  
 البـاطـنـةـ فـولـيـتـناـ أـهـلـ الـبـيـتـ وـ عـقـدـ مـوـذـنـاـ».  
 و لا تـنـافـيـ بينـ هـذـهـ الأـقـوالـ؛ فـكـلـهاـ نـعـمـ اللهـ تـعـالـىـ. وـ أـصـولـ النـعـمـ سـتـ: الإـيجـادـ وـ الـحـيـاةـ  
 وـ الـقـدـرـةـ وـ الـعـلـمـ وـ الشـهـوـةـ وـ النـفـرـةـ.

## [٤٦] الفرق بين الإحباط و التكبير<sup>٢</sup>

في قوله تعالى: «حَيْطَثُ أَغْنَاهُمْ»<sup>٣</sup> و «يَخْتَرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ»<sup>٤</sup>. أن الإحباط عبارة عن  
 زوال ثواب الحسنة بفعل السيئة، والتکبر بالعكس.  
 وهذا مذهب أبي هاشم و ابنه أبي علي الجبائين من المعزلة.  
 و عند الإمامية هذا باطل، وما ورد من الآيات في ذلك فهو قول<sup>٥</sup>.

١. في الأصل: الصبر.

٢. جاء هذا الفرق في (مش) كما يلي: الفرق بين الموازنة والإحباط والتکبر:  
 أن التکبر أن توزن الحسنات في كفة، والسيئات في كفة من الميزان؛ فإن كان الأغلب الراجح  
 الذي يقع عليه الموافقة من الحسنات، كان من أهل الجنة.  
 والإحباط أن السيئة تحبط الحسنة، أي تذهبها و تزيلها؛ والحسنة تحبط السيئة. فالحكم  
 للأخريرة الذي يقع عليه الموافقة من الحسنات والسيئات مطلقاً.  
 والموازنة هي الإحباط في الثواب خاصة. بمعنى أن السيئة تحبط الحسنة، والحسنة لا تحبط  
 السيئة. و الكل عندنا باطل.

٣. في آيات كثيرة.

٤. سورة الفتح (٤٨) : ٥.

٥. الحبط لغة: فساد يلحق الماشية في بطونها لأكل الحباث، وهو ضرب من الكلأ. يقال: حبطت  
 الإبل بحط طبطة، إذا أصابها ذلك، ثم سمي الملاك طبطة. مجمع البيان / البقرة (٢): ٢١٧.  
 والتکبر لغة: أن يخضع الإنسان لغيره، والتکبر في الصلاة هو الانحناء الكثير حالة القيام قبل  
 الركوع، وأيضاً وضع إحدى اليدين على الأخرى. مجمع البحرين، مادة: (ك.ف.ر.).  
 ٦. قال الطرعاني في مجمع البحرين، مادة (ح. ب. ط):

[٢٤٧] الفرق بين ما يدخل فيه خيار الشرط وبين ما لا يدخل من العقود<sup>١</sup> أنَّ خيار الشرط لا يدخل الوقف والإبراء والنكاح والطلاق والخلع والعبارة والتدبر على الأصحَّ فيه، وبقي العقود يدخل فيه خيار الشرط، إلَّا البيع الذي يتعقبه العتق، كشراء القريب وشراء العبد نفسه من مولاه إنْ قلنا به: فإنَّه لا يثبت خيار الشرط فيه.

[٢٤٨] الفرق بين ما يكون على الفور من أنواع الخيار وما يكون على التراخي<sup>٢</sup> فالأُول خيار الغبن، و الخيار الرؤية على الأصحَّ فيها، و خيار التصرية، و خيار الأمَّة في فسخ نكاح زوجها إذا أعتقدت، لقوله تعالى: «ملكت بضعف فاختاري»، و خيار المشتري إذا اشتري مملوكاً مزوجاً، على ما يصحَّ اشتراط رفع الخيار فيه و عدمه؛ فالأُول خيار الرؤية و خيار الغبن، إنْ شرطاً رفعها، فالظاهر بطلان العقد لمنافاة الشرط مقتضي العقد. والثاني خيار التأخير و باقي أقسام الخيار.

إنَّ الإحباط والموازنة بطلان، وذلك أنَّ الوعيدية - وهم الذين لا يجوزون العفو عن الكبيرة - اختلوا على قولين:

١- قول أبي علي: وهو أنَّ الاستحقاق الزائد يسقط الناقص و يبقى بكماله، كما لو كان أحد الاستحقاقين خمسة والأخر عشرة، فإنَّ الخمسة تسقط و تبقى العشرة، و يسمى بالإحباط. ٢- قول أبي هاشم و ابنه: وهو أنَّ يسقط من الزائد ما قبل الناقص و يبقى الباقي؛ ففي المثال المذكور يسقط خمسة و يبقى خمسة و يسمى بالموازنة.

و قد أبطلها المحققون من المتكلمين بأنَّ ذلك موقف على بيان وجود الإضافات في الخارج كالأخوة والبنوة و عدمها. فقال المتكلمون بالعدم؛ لأنَّها لو كانت موجودة في الخارج - مع أنها عرض مفترى إلى محلَّ - يكون لها إضافة إلى ذلك المحلَّ. فنقول فيها كما قلنا في الأول، و يلزم التسلسل و هو باطل. و يلزم منه بطلانها في الخارج؛ لأنَّ ما بقى على الباطل باطل. و قول الحكماء بوجودها لا يلزم الوجود الخارجي، بل الذهني؛ والقول بالتفكير من باب الصفو والتفضيل لم يكن بعيداً، و ظواهر الأدلة تؤيده.

١ و ٢. هذا الفرق في (م) فقط.

٤٤٩] الفرق بين الخلو و الفراغ<sup>١</sup>

في قوله تعالى : «تِلْكَ أُمَّةٌ قَذَ خَلَّتْ»<sup>٢</sup> أخ، أنَّ الخلو إذا لم يكن مع الشيء غيره، وقد يفرغ من الشيء وهو معه. يقال: «فرغ من البناء» وهو معه؛ فإذا قبل: خلا منه، فليس معه.

٤٥٠] الفرق بين التفريق و الفرق<sup>٣</sup>

أنَّ التفريق جعل الشيء مفارقاً لغيره.

والفرق تقيض الجمع، والجمع جعل الشيء مع غيره، و الفرق جعل الشيء لا مع غيره.  
والفرق بالحججة هو البيان الذي يشهد أنَّ الحكم لأحد الشيئين دون الآخر.

٤٥١] الفرق بين الذكر و المخاطر<sup>٤</sup>

أنَّ المخاطر يكون بالقلب، و الذكر قد يكون بالقول أيضاً.

٤٥٢] الفرق بين الاضطرار و الإلقاء<sup>٥</sup>

أنَّ الإلقاء قد تتتوفر معه الدواعي إلى الفعل من جهة الضرر أو النفع، وليس كذلك  
الاضطرار.

٤٥٣] الفرق بين اليقين و العلم<sup>٦</sup>

في قوله تعالى : «لَوْ تَعْلَمُوا عَلَمَ الْيَقِينِ»؛<sup>٧</sup> أنَّ كلَّ يقين علم، و ليس كلَّ علم يقيناً.<sup>٨</sup>

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. سورة البقرة (٢) : ١٣٤ و ١٤١، و الآية بقامتها: «تِلْكَ أُمَّةٌ قَذَ خَلَّتْ لَمَا مَا كَسَبُوكُمْ وَ لَا تُشَنَّوْنَ عَشَّ كَانُوا يَعْمَلُونَ».

٣ و ٤ و ٥ و ٦. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٧. سورة التكاثر (١٠٢) : ٥.

٨. إنَّ العلم هو اعتقاد الشيء على ما هو به على سبيل الثقة، و اليقين هو سكون النفس و ثلث  
الصدر بما علم. الفروق اللغوية . ٦٣

٢٥٤) الفرق بين القيمي والمثلي<sup>١</sup>

أن المثلي ما تتساوى أجزاؤه، كالحبوب والأدهان. والقيمي ما لا يكون كذلك، كالخشب والعيدي.

٢٥٥) الفرق بين التلاوة والقراءة<sup>٢</sup>

أن أصل القراءة جمع الحروف، وأصل التلاوة إتباع الحروف.<sup>٣</sup>  
والمعنى مثل التلاوة، كما قال الشاعر:

تَقْرِئُ كِتَابَ اللَّهِ أَوَّلَ لِيَلِهِ  
وَآخِرَهُ لَا قِيمَةُ الْحِسَامِ الْمُقْدَرَّاً<sup>٤</sup>

٢٥٦) الفرق<sup>٥</sup> بين التقوى والمروءة<sup>٦</sup>

أن التقوى مجانية الكبار و عدم الإصرار على الصغار. قال الله تعالى: «الذين يجتنبون  
كبائر إيمانهم والغوايش إلا اللهم»<sup>٧</sup> فالكبائر كلها توعد الله عليها بالنار. والمروءة<sup>٨</sup> هي مجانية  
ما يؤذن بخيانته النفس، كسرقة لقمة والأكل في السوق والبول في الطريق و فعل ما يسخر  
منه الناس كلبس الفقيه لباس الجندي.

١. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٢. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر)، بل كرر بهذا المضمن في موضع آخر من (م) واستغنيت عنه حذر التكرار.

٣. قال أبو هلال في فروقه: إن التلاوة لا تكون إلا لكتمتين فصاعداً، والقراءة قد تكون لكلمة واحدة.

٤. في الأصل: المقادير، و الظاهر ما أثبتناه.

٥. هذا الفرق في (م) فقط.

٦. في النص: المروءة.

٧. سورة النجم: (٥٣) : ٣٢.

١ [٢٥٧] الفرق بين الكبيرة والصغرى<sup>١</sup>

فالكبيرة قيل: هي ما توعّد الله عليها بالنار بعينها في القرآن والأثر. المؤكّد منها سبع، قال النبي ﷺ: أتّقوا السّيّئ المُؤيّقات.

فقيل: وما هنّ؟

فقال: الشرك بالله، قال تعالى: «مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَا زِيَادَةُ النَّازَرِ»<sup>٢</sup>. وقتل النفس التي حرّم الله إلا بالحقّ، قال تعالى: «وَمَن يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزاؤه جَهَنَّمُ خالِدًا فِيهَا وَغَصِيبُ اللَّهِ عَلَيْهِ»<sup>٣</sup>، والزنى، قال تعالى: «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا أَخْرَزُوا لَا يَقْتُلُنَّ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْثُونَ وَمَن يَعْقِلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثْمًا \* يُضَاعِفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>٤</sup> وقدف الحصنات المؤمنات، قال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْفَاقِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ»<sup>٥</sup>، والفرار من الرّحيف، قال تعالى: «وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِتَعَالَى أَوْ مُتَعَيَّنًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ يَأْتِهِ يَعْصِيُّ مِنَ اللَّهِ وَمَا زِيَادَةُ جَهَنَّمُ وَبَشَّنَ الْمَصِيرَ»<sup>٦</sup>، وأكل مال اليتيم ظلّماً، قال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظَلَّمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسِكْلَوْنَ سَعِيرًا»<sup>٧</sup>، وعقوق الوالدين، قال تعالى: «وَبَرَأْ يَوْمَ الْدِيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَارًا عَصِيَّاً»<sup>٨</sup>. وقال النبي ﷺ: عاقٌ والديه لا يشم رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من خمس مئة عام.

وقال ابن عباس: الكبائر من سبع إلى سبعين. وقيل: كل جريمة<sup>٩</sup>. وقيل: الكبيرة

١. أي: المعاصي الكبيرة والصغرى.

٢. هذا الفرق في (م) فقط.

٣. سورة المائد (٥) : ٧٢.

٤. سورة النساء (٤) : ٩٣.

٥. سورة الفرقان (٢٥) : ٦٨ و ٦٩.

٦. سورة النور (٢٤) : ٢٣.

٧. سورة الأنفال (٨) : ١٦.

٨. سورة النساء (٤) : ١٠.

٩. سورة مرثيم (١٩) : ١٤.

. بعدها يباض غير مقروء.



ما يوجب الحدّ عليها. والحقّ الأوّل: لقول عليٰ عليه السلام: «من كبر أعدّ له نيرانه، وصغير أرصد له غفرانه».

والصغرى ما سوى ذلك، وإنّ سمّيت صغارى بالنسبة إلى ما فوقها، فالقبلة واللمس والنظر بشهوة صغارى بالنسبة إلى الزنى.

#### [٢٥٨] الفرق بين الورع والثقى

فالثقى بمحابية المحرمات؛ والورع بمحابية الشبهات. (وكلّ ورع تقى ولا ينعكس).<sup>١</sup>

#### [٢٥٩] الفرق بين الوعد والوعيد

فالأول بالثواب، والثانى بالعقاب.

(فالوعيد هو الخبر المتضمن للنفع من الخبر، والوعد هو الخبر المتضمن للضرر من الخبر).<sup>٢</sup>

وكان شيخنا أبو جعفر<sup>٣</sup> من الوعيدية أول أمره، ثمّ رجع عنه.

#### [٢٦٠] الفرق بين المترحّف والمترحّي<sup>٤</sup>

في قوله تعالى: «إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِتَبَالِيْ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَى فِتْنَةٍ»<sup>٥</sup>، فالمترحّف طالب التكّان<sup>٦</sup> لقتال، كتسوية لأمة<sup>٧</sup> حربه واستبدار الشمس والربح.

١ و ٢. من (مش) و (مر).

٣. هو الشيخ أبو جعفر محمد بن حسن بن علي الطوسي.

٤. هذا الفرق في (م) فقط.

٥. سورة الأنفال (٨) : ١٦، والأية بتامها: «وَمَنْ يُؤْمِنْ بِيَوْمِ دِيْرَةٍ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِتَبَالِيْ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَى فِتْنَةٍ فَلَذَّ بَآمَةٍ يَقْبَضُ مِنَ الْهَوَى عَوْنَةً جَهَنَّمُ وَيَسْتَهِنَّ الْمَصِيرَهُ».

٦. في الأصل: الطالب للأمكن.

٧. الأمة: ج لام و لوم: الدرع، سمّيت «الأمة» لإحكامها و جودة حلقها.

و المتحيز الذي يطلب فتنة قليلة صالحة للاستجارة.<sup>١</sup>

### [٢٦١] الفرق بين الكريم والجواد<sup>٢</sup>

فالكريم الذي يعطي مع السؤال، والجواد الذي يعطي من غير السؤال.  
وقيل: إنَّ الْكَرِيمَ الَّذِي يُعْطِي قدرَ السُّؤَالِ، وَالْجَوَادُ يُعْطِي فَوْقَ مَا يُسَأَلُ.  
(وقيل: هما مترادافان).<sup>٣</sup>

### [٢٦٢] الفرق بين ياجوج وأرجوج<sup>٤</sup>

روى حذيفة بن اليمان قال: «سألت رسول الله ﷺ عنها، فقال: ياجوج أمّةٌ وأرجوج أمّة، كلّ أمّة أربع مئة أمّة.

لأيموت الرجل منهم، حتّى يلد ألف ذكر من صلبه، كلّ قد حمل السلاح.  
قلتُ: يا رسول الله، صفهم لنا.

قال ﷺ: هم على ثلاثة أصناف: صنف منهم أمثال الأرض.  
قلتُ: وما الأرض؟ فقال: شجر بالشام طوال.

و صنف منهم طوهم و عرضهم سواء، وهؤلاء لا يقوم لهم جبل ولا حديد.  
و صنف منهم يفترش إحدى أذنيه و يلتحف بالآخر، لا يمرون بفيل ولا وحش ولا  
خنزير إلا أكلوه؛ ولا يموت لهم ميت إلا أكلوه؛ و خروجهم من أشراط الساعة مقدمهم  
بالشام و آخرهم بخراسان؛ يشربون أنهار المشرق و بحيرة طبرية، و يحرس أهل الدنيا منهم  
... له الحضر واليسع (ص).

١. في الأصل: للاستيجار.

٢. ذكر هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من (م) واستقتنيت عنه مجتبأ التكرار. حيث ورد  
هناك: أنَّ الْكَرِيمَ الَّذِي يُعْطِي مَعَ السُّؤَالِ، وَالْجَوَادُ يُعْطِي بَعْدَ السُّؤَالِ. وَقِيلُ: هُمَا مُتَرَادُفَانِ.

٤. قال تبارك و تعالى : «فَالْأُولَاءِ يَا ذَا الْقَرْبَانِ إِنَّ يَاجُوجَ وَمَاجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهُنَّ يَعْجَلُونَ لَكَ خَرْجاً عَلَى أَنْ تَعْجَلَ بَيْتَنَا وَبَيْتَهُمْ سَدَّاً» سورة الكهف (١٨) : ٩٤.

٥. الكلمة مبهمة في النصّ، وهي كلمة تشبه «عمل».

وارتفاع السد مئتا ذراع و عرضه خسون ذراعاً، وكل ليلة يلحسون السد، حتى يبصرون شعاع الشمس، ويقولون: نخرج غداً ولا يستثنون، فيصيرون وهو مستو كما كان **﴿فَإِذَا جَاءَهُ وَغَدَ رَبِّيْ جَفَّلَهُ دَكَّاهُ﴾**<sup>١</sup> كما قال سبحانه، فإذا خرجوا ...<sup>٢</sup> البأس عنهم، ويرمون سهامهم إلى السماء، فترجع إليهم مغمومة بالدم، فيقولون: ملكتنا الأرض والسماء، فيصبح صائح من السماء فيموتون بأجمعهم.

قال النبي ﷺ: فو الذي بعث محمداً بالحق، إن دواب الأرض لتسمن وتكبر من حومهم.

وقيل: إن هذا السد وراء بحر الروم بين جبلين يلي مؤخرهما البحر الحيط.<sup>٣</sup>

### [٢٦٣] الفرق بين الكهف والرقيم<sup>٤</sup>

أن الكهف كهف الجبل الذي أوى إليه القوم الذين قص الله أخبارهم؛ والرقيم اسم الوادي الذي كان فيها الكهف، والكهف غار في الجبل، والرقيم الجبل نفسه.

وقيل: الرقيم القرية التي خرج منها أصحاب الكهف.

وقيل: هو لوح من حجارة كتبوا فيه قصة أصحاب الكهف، ثم وضعوه على باب الكهف.

وقيل للرقيم كتاب، ولذلك الكتاب خبر يخبر الله تعالى عما فيه.

وقيل: إن أصحاب الرقيم [هم] النفر الثلاثة الذين دخلوا في غار فانسد عليهم، فقالوا: **لِيَدْعُ اللَّهُ تَعَالَى كُلُّ وَاحِدٍ مَنْ بَعْلَمَهُ حَتَّى يَفْرَجَ اللَّهُ تَعَالَى عَنَّا، فَفَعَلُوا فَنَجَّاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى.**

١. سورة الكهف (١٨) : ٩٨، والأية بتامها: **﴿فَالَّذِيْ هَذَا زَمَّةٌ مِنْ رَبِّيْ فَإِذَا جَاءَهُ وَغَدَ رَبِّيْ جَفَّلَهُ دَكَّاهُ وَكَانَ وَغَدُ رَبِّيْ حَقَّاهُ﴾**.

٢. الكلمة مطروحة، وهي كلمة تشبيه «بحصن».

٣. جاء في (مش) و (مر). فإن الأول الرجل منهم طول ذراع و لحيته ذراع، وأنذنهم (!) كبار يفرش واحدة و يتغطى بالأخرى. وأما جوج فإن الرجل منهم طوله أربعون ذراعاً في عرض عشر أذرع، سود العين، وكلهم من أولاد يافث بن نوح عليه السلام.

٤. هذا الفرق في (م) فقط. قال تبارك و تعالى: **﴿أَمْ حَسِيْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ كَانُوا مِنْ آيَاتِنَا عَجَّابًا﴾** سورة الكهف (١٨): ٩.



و [أما] أسماؤهم<sup>١</sup> فروي أنَّ يهوديًّا سألهُ أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ عن أسمائهم، فقال: تسليخا و مكسليينا و كسنوطط و نوارسنوس و جونس وأدرقيطونس و كساقيطونس وكلبهم ثانهم قطمير، و اسم ملكهم دقيانوس، و اسم بلدتهم أفسوس، و اسم الجبل الذي فيه كهفهم [نجلوس]<sup>٢</sup>. روى ذلك الصدوق في كتاب الخصال.

و أما أهل الرقيم، فروي أنَّ ثلاثة دخلوا غاراً، فندحرجت صخرة، فسدّت الغار عليهم فأيسوا من الحياة. فألم الله بعضهم بأن قال: تعالوا نقسم على الله، لعلَّ أحدنا عمل صالحًا في عمره.

فتقىدَ واحد، وقال: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ تعلم أَنَّ امرأة ذات حسب و جمال راودتها مراراً فتابَتْ عَلَيْهِ، فظفرت بها يوماً، فلماً كشفت عنها ما حَرَّمْتَ عَلَيْهِ ذكرتك و تركتها لأجلك، ففرج عَنَّا»، فترحذرت الصخرة عن الثالث.

ثمَّ تقدَّم الثاني، وقال: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ تعلم أَنَّ أبي طلب مِنِّي شيئاً فجئتُ إِلَيْهِ به و هو نائم فكرهت أن أوقظه، فبقيت واقفاً حتَّى انتبه، فإنْ كنْتُ قد فعلتُ ذلك طلباً لرضاك، ففرج عَنَّا»، فترحذرت الصخرة عن الغار ثلثاً آخر.

ثمَّ تقدَّم الثالث، وقال: «اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي أَجْرَاءٌ يَعْمَلُونَ كُلَّ وَاحِدٍ بِأَجْرٍ مَعْلُومٍ، فجاءَنِي رَجُلٌ بَعْدَ أَنْ مَضَى شَطَرَ النَّهَارِ، فَقَالَ: مَا أَرْضَى إِلَّا بَثَلَ أَجْرَ أَحَدِهِمْ، فلماً انقضى النَّهَار دفعتُ إِلَيْهِمْ أَجْرَهُمْ، وَنَقَصَتْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئاً، فَضَبَبَ وَرَاحَ عَنِي مَدَّةً. فَنَدَمَتْ عَلَى ذَلِكَ، فَنَمَيَتْ لَهُ أَجْرَهُ حَتَّى صَارَ مَالَ كَرِيمٍ. فَجَاءَنِي بَعْدَ سَنِينَ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ، فَقَالَ أَعْطِنِي أَجْرِيَ الَّتِي غَصَبَتْ مِنْهَا. فَدَفَعْتُ إِلَيْهِ ذَلِكَ الْمَالَ، فَقَالَ: أَتَسْخَرُ مِنِّي؟ فَقَلَّتْ: وَاللهِ هَذَا نَاءٌ أَجْرِكَ، فَأَخْذَهَا فَشَكَرَ اللَّهَ، إِنْ كنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي مَا فَعَلْتُ هَذَا إِلَّا لِوَجْهِكَ، فَفَرَّجَ عَنَّا».

### ١. أي أسماء أصحاب الكهف.

٢. الكلمة مهمة في النص ولكتها وردت في كتاب فضائل الخمسة من الصحاح ستة للفيروز آبادي (٢٩٣) بنقله عن كتاب فضائل الأنبياء للتعليق، في جواب الإمام علي عَلَيْهِ السَّلَامُ لليهودي عندما سأله عن أصحاب الكهف: «... قال أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ: يا أخا اليهود، اسم الجبل نجلوس واسم الكهف الوصيد...». وجاء في تفسير الخطيب: «بنجلوس» و في حياة الحيوان: «منحلوس».

فَزالت الصخرة بإذن الله.

[٢٦٤] الفرق بين التحسس بالحاء المهملة، والتتجسس بالجيم فالأول بالخير، والثاني بالشر، قال تعالى : «**فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوْسُفَ وَأَخِيهِ**»<sup>١</sup>، و «**لَا تَجْتَسِّسُوا**»<sup>٢</sup>.

[٢٦٥] الفرق بين الغفلة والغمرة قال تعالى : «**إِنَّ قَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُغَرَّضُونَ**»<sup>٣</sup>، «**الَّذِينَ هُمْ فِي غَمْرَةٍ سَاهُونَ**»<sup>٤</sup>.

فقيل: هنا بمعنى واحد.  
وقيل: إن مراتب الجهل ثلاثة: السهو، ثم الغفلة، ثم الغمرة؛ فالغمرة أعلى مراتب الجهل، (والمبالغة في الجهل والسوء).<sup>٥</sup>

[٢٦٦] الفرق بين الرواية الصحيحة والحسنة<sup>٦</sup>  
فال الأولى ما رواه العدل الإمامي، متصلة إلى الإمام، وهي المتصلة المعنعة. والحسنة ما روتها المدوح من غير نصّ على عدالته.

١. سورة يوسف (١٢) : ٨٧، و الآية بتناها: «**يَا بَنِي اذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوْسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رَفْعِ الْهِيَّاهِ لَا يَأْتِسُ مِنْ رَفْعِ الْهِيَّاهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَاذِبُونَ**».

٢. سورة الحجرات (٤٩) : ١٢.

٣. سورة الأنبياء (٢١) : ١.

٤. سورة الذاريات (٥١) : ١١.

٥. العبارة من (مش) و (مر). وجاء أيضاً فيها: وقيل: الغفلة الغمر بالشيء، والغمرة الشك في الجهل والسوء.

٦. جاء هذا الفرق في (م) فقط. وورد هذا الفرق في مكان آخر أيضاً من (م) بهذا المضمون. واستغنيت عنه بعنوان التكرار.



والمؤتقة رواية من نصواته على توثيقه مع فساد عقیدته، ويستئن القويّ [أيضاً] وقد يراد بالقوىّ ما رواه الإمامي غير المذموم والمدحوب، ويقابلها الضعيف.

#### [٢٦٧] الفرق بين الرواية المرسلة والمقطوعة<sup>١</sup>

أنّ المرسلة ما رواه عن المقصوم من لم يدركه بغير واسطة أو واسطة نسيتها أو ترتكها. ويستئن منقطعاً ومقطوعاً بإسقاط واحد، ومعضلاً بإسقاط أكثر. وربما خصوا المقطع بما لا يتصل سنته إلى المقصوم، كقول الراوي: «سألته عن كذا»، ولم يبين المسؤول. والمقطوعة هي التي لا تستند إلى المقصوم.

#### [٢٦٨] الفرق بين الغيبة والبهتان

أنّ الغيبة هي ما يقول الإنسان في غيره بما يكرهه وإن كان حقّاً، والبهتان أن يقول فيه بما ليس فيه. قال تعالى: «هذا بُهتانٌ عظيمٌ \* يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِيَقْلِيلٍ أَبْدأً إِنْ كُثِّمْ مُؤْمِنِينَ»<sup>٢</sup>، وقال تعالى: «وَلَا يَغْتَبْ بَخْصُكُمْ بَخْصًا»<sup>٣</sup>، وما من الكبار إجماعاً. (ففي الحديث عن النبي ﷺ: «إذا ذكرت الرجل بما فيه مما يكرهه فقد اغتبته، وإن ذكرته بما ليس فيه فقد تبته». وفي خبر آخر: «قولوا في الفاسق بما فيه ليعرفه الناس»).<sup>٤</sup>

[٢٦٩] الفرق بين ما يقضى من أجزاء الصلاة الواجبة مع النسيان وما لا يقضى<sup>٥</sup>  
فالأول السجدة المنسيّة والتشهد المنسيّ و الصلاة على النبيّ و آله، فهذه يجب قضاوها  
وسجود السهو لها.

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. سورة النور (٢٤): ١٦، ١٧.

٣. سورة الحجرات (٤٩): ١٢.

٤. من (مش) و (مر). كما جاء فيها أيضاً في موضع آخر: «عن أبي عبد الله عليه السلام: (الغيبة) أن يقول في أخيه ما ستره الله. والبهتان أن يقول فيه ما ليس فيه».

٥. هذا الفرق في (م) فقط.



أما المندوب فيها فلا يقضى إلاّ القنوت؛ فإنه لو نسيه قبل الركوع قضاه بعده بغير ريبة، فإن لم يذكره قضاه بعد الصلاة مستقبلاً للقبلة بنية القضاء، فإن لم يذكره إلاّ بعد الانصراف قضاه في الطريق مستقبلاً. وباقى الأجزاء غير الأركان لا يجب القضاء، بل يسجد لسهو كلّ واحد منها.

### [٢٧٠] الفرق بين الظلّ والفي<sup>١</sup>

أنَّ الظلَّ مَا تنسخه الشمس، وَالفيَّ مَا ينسخ الشمس.  
وَصَرَحَ فِي شِرْحِ الْمَاصِبَحِ أَنَّ الظلَّ يَقُوْعُ عَلَى مَا قَبْلَ الزَّوَالِ وَعَلَى مَا بَعْدِهِ، وَأَنَّ الفَيَّ مُخْتَصٌ بِمَا بَعْدِ الزَّوَالِ<sup>٢</sup>.

### [٢٧١] الفرق بين الواحد والأحد

أَنَّ الْواحِدَ يَدْخُلُ فِي الْحِسَابِ وَيُضْمَمُ إِلَيْهِ آخَرٌ<sup>٣</sup>، وَأَمَّا الْأَحَدُ فَهُوَ الَّذِي لَا يَتَجَزَّأُ وَلَا يَنْقُسُ فِي ذَاتِهِ وَلَا فِي مَعْنَى صَفَاتِهِ<sup>٤</sup>.  
وَيَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَ لِلْواحِدِ ثَانِيَاً، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَ لِلْأَحَدِ ثَانِيَاً؛ لِأَنَّ الْأَحَدَ يَسْتَوِعُ بِجَنْسِهِ بِخَلْفِ الْواحِدِ. أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قَلْتَ: «فَلَانَ لَا يَقْوَمُهُ وَاحِدٌ» جَازَ أَنْ يَقْوَمُهُ اثْنَانٌ؟  
وَلَوْ قَلْتَ: «لَا<sup>٥</sup> يَقْوَمُهُ أَحَدٌ» لَمْ يَجُزْ أَنْ يَقْوَمُهُ اثْنَانٌ وَلَا أَكْثَرٌ، فَهُوَ أَبْلَغُ؟ فَلَهُذَا قَالَ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»<sup>٦</sup>، لَمْ يَقُلْ: وَاحِدٌ.  
(وَأَيْضًا: إِنَّ الْواحِدَ أَعْمَمُ مُورَدًا، لِكُونِهِ يُطْلَقُ عَلَى مَنْ يَعْقُلُ وَغَيْرُهُ، وَالْأَحَدُ لَا يُطْلَقُ

١. قال عزّ و جلّ: «أَوْلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ؟ يَتَنَقَّلُوا ظِلَالُهُ عَنِ الْمَيْمَنِ وَالشَّمَائِلِ شَجَادًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاهِرُونَ» سورة النحل (١٦) : ٤٨.

٢. هناك أقوال مختلفة، راجع لسان العرب، مادة (ف.ي.ء.).

٣. في (مش) و (مر): الواحد يدخل في الضرب والمعدد، ويتعذر دخول الأحد في ذلك.

٤. في (مش) و (مر): (الأحد) هو المنفرد بالذات، و (الواحد) هو المعنى بالمعنى.

٥. في الأصل: «لم»، والمناسب ما أثبتناه.

٦. سورة الإخلاص (١١٢) : ١.

إلا على من يعقل).<sup>١</sup>

## [٢٧٢] الفرق بين الإعلام والإخبار<sup>٢</sup>

أن الإعلام قد يكون بخلق العلم الضروري في القلب كما خلق الله تعالى من كمال العلم والعقل بالمشاهدات، وقد يكون بنصب الأدلة على الشيء. والإخبار هو إظهار الخبر، علم به أو لم يعلم، ولا يكون مخبراً بما يحده من العلم في القلب كما يكون معلماً بذلك.

## [٢٧٣] الفرق بين الأيام المعلمات [في] قوله تعالى: «وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ»<sup>٣</sup>، والأيام المعدودات في قوله تعالى: «وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ»<sup>٤</sup>.

فالأولى عشر ذي الحجة. و[الثانية] أيام التشريق، وهي الحادي عشر، والثاني عشر والثالث عشر [من ذي الحجة].<sup>٥</sup>

## [٢٧٤] الفرق بين أهل الذمة والمسلم

أن دية الحرّ منهم ثمانية درهم، والحرّة منهم أربع مئة درهم، والعبد منهم قيمته ما لم يبلغ

١. من (مش) و (مر).

٢. ذكر هذا الفرق في (م) فقط.

٣. سورة الحجّ (٢٢) : ٢٨، والأية بنيتها: «لَيَشْهِدُوا مَنَافِعَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ يَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ تَعْلُوُهَا مِنْهَا وَأَطْعِمُو الْبَائِسَ التَّقْدِيرِ».

٤. سورة البقرة (٢) : ٢٠٣، والأية بنيتها: «وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَنَّ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأْخُرَ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ لَيْسَ أَئِقْنَ وَأَغْلَقْنَا أَلْكُمْ إِلَيْهِ مُخْتَرُونَ».

٥. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر)، لكن ورد في مكان آخر من (م) أيضاً بهذا المضمون، ولم ذكره حذر التكرار.

٦. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

دية الحَرَّ منهم فتَرَدَ إِلَيْها.

وَأَنَّ الْمُسْلِمَ لَوْ قُتِلَ مِنْهُمْ حَرَّاً مِّمَّا يُقْتَلُ بِهِ، بَلْ تُحْبَطُ الدِّيَةُ. فَإِنَّ الْوَاحِدَ مِنْهُمْ لَوْ قُتِلَ مُسْلِماً دُفِعَ مِنْ مَالِهِ إِلَى أُولَيَاءِ الْمَيْتِ، وَإِنْ شَأْوَا قَتْلَهُ وَإِنْ شَأْوَا اسْتِرْقَوْهُ. وَهُلْ يَدْفَعُ أُولَادَهُ الصَّغَارَ لِيُسْتَرْقُوا أَوْ لَا؟ فِيهِ خَلَافٌ.

وَأَنَّهُمْ لَا يَرِثُونَا<sup>١</sup> وَنَحْنُ نَرِثُهُمْ حَتَّى لَوْ كَانَ الْوَارِثُ مُسْلِمًا بَعِيدًا، فَإِنَّهُ يَرِثُ دُونَ الْقَرِيبِ. وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَزَوَّجَا<sup>٢</sup> مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَنَحْنُ نَتَزَوَّجُ مِنْهُمْ ابْتِدَاءً مَعَ الضرُورَةِ، فَيَقْدِمُ الْمَلْكُ أَوْلَأً، ثُمَّ الْمُتْعَةُ ثُمَّ الدَّوَامُ، وَاسْتِدَامُهُ مَعَ الْإِخْتِيَارِ. وَأَنَّهُمْ لَوْ تَحَاكُمُوا إِلَيْنَا، فَالْحَاكُمُ خَيْرٌ بَيْنَ رَدَّهُمْ إِلَى مَلْتَهُمْ وَبَيْنَ الْحُكْمِ بَيْنَهُمْ بِمَقْضِي شَرِعِنَا، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : «فَإِنَّ جَاهَوْكُمْ فَاقْخُكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَغْرِضُهُمْ»<sup>٣</sup> الْآيَةُ.

وَأَنَّهُ يَجُوزُ لَهُمْ رَمَّ بَيْنَهُمْ وَكَنَائِسِهِمُ الْعَادِيَةِ<sup>٤</sup> قَبْلَ الْفَتْحِ. وَلَا يَجُوزُ لَهُمْ اسْتِحْدَاثُ بَيْعَةٍ وَلَا كُنِيَّةٍ فِي بَلَادِ الْإِسْلَامِ. وَلَا يُعْلَمُ أَحَدُهُمْ بَنَاءً عَلَى الْمُسْلِمِ، لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ : «الْإِسْلَامُ يَعْلُو وَلَا يُعْلَمُ عَلَيْهِ»، وَيَبْقَى مَا ابْتَاعَهُ مِنْ مُسْلِمٍ عَلَى حَالِهِ. وَأَنَّهُ لَوْ اشْتَرَى أَحَدُهُمْ مِنَ أَرْضًا لِلزَّارِعَةِ أَخْذَهُ مِنْهُ الْخَمْسُ، وَيَتَوَلَّ إِلَى الْإِخْرَاجِ إِلَيْهِمْ لِعدَمِ صَحَّةِ الْقَرْبَةِ مِنْهُ وَلَا عَنْهُ. وَيَجِبُ عَلَى الْإِمَامِ الذَّبَّ عَنْهُمْ لَوْ دَهْمَهُمْ عَدُوًّا. وَأَنَّهُمْ لَوْ خَرَقُوا الْذَّمَّةَ صَارُوا حَرَبِيَّينَ.

وَشُرُوطُ الْذَّمَّةِ: قَبْولُ أَدَاءِ الْجِزِيَّةِ، قَالَ تَعَالَى : «حَتَّى يُنْظَرُوا الْجِزِيَّةَ عَنْ يَدِهِمْ هُمْ صَاغِرُونَ»،<sup>٥</sup> وَأَنْ لَا يَؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ كَالزُّنْفِيِّ بِنْ سَانِهِمْ وَاللَّوَاطِ بِصَبِيَّهِمْ، وَأَلَا يَتَظَاهِرُوا بِالْمُنَاكِيرِ كِشْرَبُ الْخَمْرِ وَنَكَاحُ الْحَارِمِ، وَأَنْ يَجْرِي عَلَيْهِمْ أَحْكَامُ الْمُسْلِمِينَ. وَيَجُوزُ أَخْذُ

١. في الأصل: لا يرثونا.

٢. في الأصل: يتزوجون.

٣. سورة المائدَةِ (٥) : ٤٢، وَالْآيَةُ بِنَاهِمَا: «سَمَاعُونَ لِكَذِبِ أَكَالُونَ لِلْسُّخْتِ فَإِنْ جَاهَوْكُمْ فَاقْخُكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَغْرِضُهُمْ وَإِنْ تُغْرِضُهُمْ فَلَنْ يَضْرُرُوكُمْ شَيْئًا وَإِنْ حَكَتْ فَاقْخُكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِنْطِطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ».

٤. أي: الْقَدِيمَةُ، وَهِيَ فِي الأَصْلِ نَسْبَةُ إِلَى قَبْيلَةِ عَادِ الْبَائِدَةِ.

٥. سورة التوبَةِ (٩) : ٢٩، وَالْآيَةُ بِنَاهِمَا: «فَاقْتُلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يَجْرِمُونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدْيِنُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُتْهَا الْكِتَابُ حَتَّى يُنْظَرُوا الْجِزِيَّةَ عَنْ يَدِهِمْ هُمْ صَاغِرُونَ».



الجزية من أثمان المحرمات ولو حواله؛ ويستحقها المجاهدون من المسلمين، وفي الغيبة يستحقها من قام مقام المجاهدين في الذبّ عن المسلمين.

وأهل الذمة: اليهود والنصارى والمحوس.

[٢٧٥] الفرق بين [العَمَيْنِ]<sup>١</sup> في قوله تعالى: «غَمَّا بَعْمَ»<sup>٢</sup>  
الأول بالقتل والجرح يوم أحد، والثاني الإرجاف بقتل محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ.<sup>٣</sup>

[٢٧٦] الفرق بين الرواية المهجورة والرواية الشاذة  
أن المهجورة هي التي نقلت في كتب الأحاديث، ولم تنقل في كتب الفقه. والشاذة هي التي تركت منها.

[٢٧٧] الفرق بين السنة والنوم<sup>٤</sup>  
فالسنة في الرأس، والنوم في القلب.  
وقيل: السنة السهو والغفلة، وكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ نائم عينه ولا ينام قلبه.

١- هذا الفرق ذكر في هامش (م) فقط.

٢- آل عمران (٢) : ١٥٣ ، الآية بقامتها: «إِذْ تُصْبِدُونَ وَ لَا تُنُونَ عَلَى أَخِدٍ وَالْوَسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرِيْكُمْ قَاتِلَكُمْ غَمَّا بَعْمَ إِلَكِلَا تَحْزُنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَ لَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللهُ حَبِّرُّ يَا تَفَلُّونَ».

٣- وردت في تفسير هذه الآية الشريفة أقوال أخرى ذكرها الطبرسي منها:  
ـ أن معناه جعل مكان ما ترجونه من الثواب أن غنمكم بالجزية وظفر المشركين بكم بعزمكم

رسول الله إذ عصيتموه وضيعتم أمره. فالغم الأول لهم والثاني للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ.

ـ أن معناه (غمًا على غم) أو (غمًا مع غم) أو (غمًا بعد غم) ... وأراد به كثرة الغم.

ـ أنا بكم غمًا يوم أحد بغمٍ لحق المشركين يوم بدر.

ـ أن المراد غم المشركين بما ظهر من قوة المسلمين على طلبهم وخروجهم إلى حراء الأسد، فجعل هذا الغم عوضاً عن غم المسلمين بما نيل منهم.

ـ جاء في سورة البقرة (٢) : ٢٥٥ : «إِنَّ اللَّهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّوبُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَ لَا تَوْمٌ ...». وقد ذكر هذا الفرق في (م) فقط.

٢٧٨] الفرق بين الجبّت والطاغوت<sup>١</sup>

فالجبّت الساحر بلغة الحبّشة، و الطاغوت الشيطان.

و قيل: الكاهن. و قيل: الجبّت إيليس، و الطاغوت جنوده. و قيل: ها كلّ ما عُيِدَ من دون الله، أو صورة أو شيطان.<sup>٢</sup>

٢٧٩] الفرق بين بَدَلْنَا و أَبَدَلْنَا في قوله تعالى: «كُلَّمَا تَضَبَّجْتُ جَلُودُهُمْ بَدَلْنَا هُمْ جَلُودًا غَيْرَهَا»<sup>٣</sup>

قيل: على هذا إنَّ الجلد المجدَّد لم يذنب، فكيف يُعَذَّبُ عَنِّي؟ لا يستحقّ؟

قلنا: المعدّب الحيّ، و لا اعتبار بالأطراف والجلود.

و قيل: إنَّ التبديل إنّما هو للسراويل المذكورة في «سرايِلُهُم مِّنْ قَطْرَانٍ»<sup>٤</sup>، و سُمِّيت جلوداً على المحاورة للزومها الجلود.

و قيل: التبديل هنا في الصفة، (بأنَّ يُرُدَّ إلى الحالة التي كان عليها).<sup>٥</sup> و الإبدال في الذات.

٢٨٠] الفرق بين الكِفْل والنَّصِيب<sup>٦</sup>

في قوله تعالى: «مَنْ يَشْفَعْ شَفاعةَ حَسَنَةٍ»<sup>٧</sup>، الآية. قيل: الشفاعة الحسنة الصلح بين

١. قال تبارك و تعالى: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبَهُمْ بِالْكِتَابِ ثُمَّمَنُونَ بِالْجِبَّتِ وَالْطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هُوَلَاءُ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آتُوا سَبِيلًا». سورة النساء (٤) : ٥١.

٢. في (مش) و (مر) أيضاً: الجبّت الأصنام، و الطاغوت تراجمة الأصنام (!).

٣. سورة النساء (٤) : ٥٦، و الآية بنيامها: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَأْتِيَنَا سوقَ نُظُلِّيْمٍ نَارًا كُلَّمَا تَضَبَّجْتُ جَلُودُهُمْ بَدَلْنَا هُمْ جَلُودًا غَيْرَهَا لِيَذْوَقُوا الْقَذَادَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا».

٤. في الأصل: عن.

٥. سورة إبراهيم (١٤) : ٥٠، و الآية بنيامها: «سَرَايِلُهُمْ مِنْ قَطْرَانٍ وَ تَقْعِينٍ وَ جُوْهَرَهُمُ النَّازِ».

٦. العبارة من (مش) و (مر).

٧. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٨. سورة النساء (٤) : ٨٥، و الآية بنيامها: «مَنْ يَشْفَعْ شَفاعةَ حَسَنَةٍ يَكُنَّ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَ مَنْ يَشْفَعْ شَفاعةَ سَيِّئَةٍ يَكُنَّ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَ كَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيمًا».

اثنين، «يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ»<sup>١</sup> أجر منها.

والشفاعة السيدة المشي بالنيمة، «يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ»<sup>٢</sup> أي إثم منها.

و قال عليهما السلام: «إِشْفَعُوا تَوْجِرُوا» و قالت عليهما: «من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في ملکه»<sup>٣</sup> ، و من أعاذه على خصومة بغير علم كان في سخط الله حتى ينزع»، أي يُقلع عن ذلك الذنب بالتوبة.

#### [٢٨١] الفرق بين الحسيب والمقيت<sup>٤</sup>

- مع اشتراكها في معنى الحفظ - قيل: الحسيب المكافئ. و قيل: المقيت المقترن، و قيل: الشهيد، و قيل: الحسيب. و هما من أسماء الله الحسنية.

#### [٢٨٢] الفرق بين البحيرة والسايابة<sup>٥</sup>

في قوله تعالى: «مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةً وَلَا سَايَابَةً»<sup>٦</sup> ، مع اشتراكها في الافتراء على الله: فالبحيرة هي الناقة التي تلد خمسة بطون، فإذا وجد ذلك منها بحرروا أذنها، أي شقوها، والبحر الشق.

والسايابة التي تلد عشرة بطون كلها إإناث، فيُسيّبونها أي يتزكونها إكراماً لها لا تُركب ولا يؤخذ وبرها ولا تُحلب إلا لضيف.<sup>٧</sup>

١ و ٢. سورة النساء (٤) : ٨٥ .

٣. في الأصل: فقد صار ذلك في هلكة، و التصويب من مجمع البيان ذيل الآية الشريفة.

٤ و ٥. هذا الفرق في (م) فقط.

٦. سورة المائد (٥) : ١٠٣ ، و الآية بتأميمها: «مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةً وَلَا سَايَابَةً وَلَا وَصِيلَةً وَلَا حَامٍ وَلَكُنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَنْفَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبُ وَأَكْرَمُهُمْ لَا يَقْبِلُونَ».

٧. ذكرت أقوال متعددة في هذا المجال أوردها الطبرسي في تفسيره.

## ٢٨٣ [ الفرق بين الوصيلة والحماء ]

أنَّ الوصيلة هي الناقة أو الشاة تلد عشرة بطون، في كل بطن ذكر أو أنثى؛ وإذا كان منها ذلك قالوا: وصلت أولادها.

و قيل: هي الشاة تلد خمسة بطون، في كل بطن عناقان، فإذا ولدت بطنًا سادسًا ذكراً، قالوا: وصلت أخاها، فما تلد بعد ذلك يكون حلالاً للذكور و حراماً على الإناث.

والخام هو الفحل ينتج من ظهره عشرة بطون فيسيب ويقال: حمي ظهره، فلا يركب.<sup>٢</sup>

٢٨٤ [ الفرق بين الأنصاب والأزلام ]<sup>٣</sup>

أنَّ الأنصاب ما ذُبِحَ للأصنام. وروي عن الباقي و الصادق عليه السلام أنَّ الأنصاب هي أنْ تُذبَح على اسم الأولئك تقرباً لها، و كانوا يلطخون أصنامهم. فكانت الأصنام أحجاراً منصوبة حول الكعبة، وكانت ثلاثة مئة و ستين صنماً، و هو ما أهْلَ بـه لغير الله، والإهلاك هو رفع الصوت.

والأزلام هي القداح.<sup>٤</sup> كانت قريش قبل الإسلام يعمدون إلى المجزور، فيجزئونها عشرة أجزاء و يجتمعون عليها، فيخرجون السهام و يدفعونها إلى رجل. والسهام عشرة: سبعة هاً أنصباء و ثلاثة لا أنصباء لها.

فالتي ها أنصباء: الفذ و التوأم و المسبيل و النافس و الحلس و الرقيب و المعل. فالفذ له سهم، والتتوأم له سهمان، و المسبيل له ثلاثة، و النافس له أربعة، و الحلس له خمسة، و الرقيب له ستة، والمعل له سبعة.

والتي لا أنصباء لها السفيخ و المنيخ و الودغ. كانوا يأخذون ثمن المجزور من لا أنصباء له،

١. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٢. راجع مجمع البيان. المائدة (٥): ١٠٣.

٣. قال تبارك و تعالى : **«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا إِنْفُوْنَهُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَذَابِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَبَوْهُ لَعَلَّكُمْ تُنَلَّهُونَ»** المائدة (٥): ٩٠.

٤. الأنصاب: الأصنام، واحدتها نصب. وسمى ذلك لأنَّها كانت تنصب للعبادة لها. والأزلام: جمع زلم و زلم، القداح. وهي سهام كانوا يعيشونها للقمار. وقيل: هي الشترنج.

وهو القمار، فحرّم الله رواه عليّ بن ابراهيم في تفسيره. وكانت قريش تستقسم بالأزلام في طلب الأرزاق. و كانوا يتفاءلون بها في أسفارهم وابتداء أمورهم. وهي سهام مكتوب على بعضها: «أمر في ربّي»، وبعضها: «نهاني ربّي»، وبعضها لم يكتب عليه شيء، فيبيّن أن العمل بذلك حرام.

### [٢٨٥] الفرق بين القسيسين والرُّهبان<sup>١</sup>

أنَّ القسيس هو العالم من النصارى؛ والراهب العايد منهم.<sup>٢</sup>

### [٢٨٦] الفرق بين ال碧عة والكنيسة<sup>٣</sup>

فالبيعة متبعَدٌ<sup>٤</sup> اليهود؛ والكنيسة متبعَدٌ النصارى. وقيل بالعكس كمسجد المسلمين.<sup>٥</sup>

### [٢٨٧] الفرق بين السبب والوجب<sup>٦</sup>

أنَّ السبب هو الأمر الذي يرتب عليه فعل الطهارة في الجملة، أعمّ من أن تكون واجبة أو مندوبة؛ إذ لا تجُب إلَّا بوجوب شيء من الغايات، إلَّا غسل الجنابة عند جماعة فإنهم يقولون: إنَّ غسل الجنابة واجب لنفسه.

وعَرَفَ الأصوليون السبب بأنَّه هو الوصف الوجودي الذي دلَّ الدليل على أنَّه معرف

١. لم يذكر هذا الفرق في (مش) و(مر).

٢. قال تبارك و تعالى: «لَتَحِدَّنَ أَشَدُ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّذِينَ آتَوْا الْهِيَّادَ وَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا وَ لَتَحِدَّنَ أَقْرَبُهُمْ مَوْهَدَةً لِّذِينَ آتَوْا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بَأْنَ مِنْهُمْ قَسِيسِينَ وَ رُهْبَانًا وَ أَنَّهُمْ لَا يَشْتَكِّرُونَ» سورة المائدَة (٥): ٨٢.

٣. جاء هذا الفرق في النسختين الأخريتين تحت عنوان: الفرق بين ال碧ع والكنائس.

٤. في (مش) و (مر): ما يتبعه فيه.

٥. في الأصل: كالمسجد المسلمين.

٦. هذا الفرق في (م) فقط.



لحكم شرعي، وهو أحد متعلقات خطاب الوضع.  
والموجب لترتيب الوجوب عليها مع وجوب الغاية، وتسمى نواقض، باعتبار طروء  
شيء منها على الطهارة غالباً والأول أعمّ مطلقاً، وبين الأمرين عموم من وجه.

### [٢٨٨] الفرق بين المستقر والمستودع

في قوله تعالى: «وَيَعْلَمُ مُسْتَقِرَّهَا وَمُسْتَوْدِعَهَا»<sup>١</sup>؛ فالمستقر الأصلاب، والمستودع الأرحام. (وقيل: بالعكس. وقيل: مستقر في الرحم، ومستودع في الأرض).<sup>٢</sup>  
فقد روى أنَّ الله ثالثة عساكر: من الأصلاب إلى الأرحام، ومن الأرحام إلى الدنيا،  
ومن الدنيا إلى الآخرة، لا يشغله شأن عن شأن.

### [٢٨٩] الفرق بين الرحمن والرحيم<sup>٣</sup>

أنَّ الرحمن اسم خاص بصفة عامة. أما الله اسم خاص لمساوته له في اسمه الخاص في  
قوله تعالى: «قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيَّاً مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَشْمَاءُ الْعَشْنَى»<sup>٤</sup>  
ولهذا يكفر من يسمى نفسه الرحمن، كما يكفر من يسمى نفسه الله. وقولنا: «بصفة  
عامة»، فلأنَّ رحمته التي هي بمنزلة نعمة تعم المؤمن والكافر والفاجر في الدنيا.  
والرحيم اسم عام بصفة خاصة.  
أما أنه اسم عام، فلأنَّه يجوز إطلاق هذا الاسم على غيره تعالى كما يقال: أَبُّ رحيم،  
وأَخْ رحيم:  
وأَتَأَنَّه بصفة خاصة، فلأنَّ رحمته التي هي بمنزلة عفوه وغفرانه تختص بالمؤمن في

١. سورة هود (١١) : ٦ ، و الآية بنيامها: «وَ مَا مِنْ دَآئِيَةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ يُرْزَقُهَا وَ يَعْلَمُ مُسْتَقِرَّهَا وَ مُسْتَوْدِعَهَا كُلُّهُ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ».

٢. من (مش) و(مر).

٣. هذا الفرق في (م) فقط.

٤. سورة الإسراء: (١٧) : ١١٠ .

دار الآخرة، قال تعالى: «وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا»<sup>١</sup>.

روي عن الصادق عليه السلام: إنَّ الله مائة رحمة، ادْخُرْ تسعًا و تسعين رحمة لعباده المؤمنين في الآخرة، و جعل رحمة في الدنيا بها يتعاطفون و يتراحمون، و شاركهم سبحانه فيها، وهي نعمته على عباده و خلقه.<sup>٢</sup>

### [٢٩٠] الفرق بين النبي و الإمام<sup>٣</sup>

- مع أنَّ كُلَّ نَبِيًّا إِمَامٌ وَلَا يَنْعَكِسُ، وَلِمَا شَرَكَهُمَا فِي الْإِخْبَارِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّ النَّبِيَّ يَوْحِي إِلَيْهِ، فَهُوَ مُتَنَلِّقٌ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى بِوَاسْطَةِ مَلَكٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ، وَهُوَ جَبْرِيلٌ عليه السلام.

وَالْإِمَامُ مُتَنَلِّقٌ عَنِ النَّبِيِّ (وَلَا يَوْحِي إِلَيْهِ)<sup>٤</sup> فَهُوَ حَافِظٌ لِلشَّرِيعَةِ.

فَلَا يَبْدِئُ مِنْ عَصْمَتِهِ لِيُؤْمِنَ مِنْهَا الزِّيَادَةُ وَالتَّقْصَانُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «لَا يَسْأَلُ عَهْدَيِي الظَّالِمِينَ».<sup>٥</sup>

وَأَنَّ النَّبِيَّ لَا يَجُوزُ لَهُ التَّقْيَةُ، وَالْإِمَامُ يَجُبُ عَلَيْهِ التَّقْيَةُ. فَقَدْ رُوِيَ أَنَّ الْإِمَامَ الصَّادِقَ عليه السلام أَفْطَرَ يَوْمًا مِّنْ شَهْرِ رَمَضَانَ بِمُحْضِهِ الْمُنْصُورِ الْعَبَاسِيِّ، وَقَالَ: «الْتَّقْيَةُ دِينِيُّ وَدِينِ آبَائِي»، وَقَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْنَكُمْ»<sup>٦</sup> أَيْ أَعْمَلُكُمْ بِالْتَّقْيَةِ، وَقَالَ عليه السلام: «مَنْ لَا

١. سورة الأحزاب (٢٣) : ٤٣، وَالآيَةُ بِنَاهِمَا: «هُوَ الَّذِي يُصْلِي عَلَيْكُمْ وَمُلَائِكَتَهُ لِيُخْرِجَكُمْ مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا».

٢. راجع التفاسير في شرح قوله تعالى: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ».

٣. نُوَّهُ بِهِذَا الْفَرْقَ فِي مَكَانٍ آخَرَ مِنْ (م) أَيْضًا، حِيثُ وَرَدَ هَنَاكَ: أَنَّ النَّبِيَّ لَا يَجُوزُ لَهُ التَّقْيَةُ، وَالْإِمَامُ يَجُبُ عَلَيْهِ التَّقْيَةُ. وَأَنَّ النَّبُوَّةَ يَجُوزُ فِيهَا التَّعْدُدُ فِي زَمَانٍ وَاحِدٍ كَمُوسِي وَهَارُونَ، وَالْإِمَامَةُ لَا يَجُوزُ فِيهَا التَّعْدُدُ فِي زَمَانٍ وَاحِدٍ كَالْحَسْنِ وَالْحَسِينِ.

وَأَنَّ النَّبِيَّ يَدْعُوا إِلَى نَفْسِهِ، وَالْإِمَامُ مَدْلُولُ عَلَيْهِ لِقَوْلِهِ عليه السلام: يَا عَلَيْهِ أَنْتَ إِمَامٌ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيٌّ بَعْدِي؛ وَالنَّبِيُّ لِهِ شَرِيعَةٌ وَالْإِمَامُ حَفَظُهَا. فَكُلُّ نَبِيٍّ إِمَامٌ وَلَا يَنْعَكِسُ.

٤. مِنْ (مش) وَ(مر).

٥. سورة البقرة (٢) : ١٢٤، وَالآيَةُ بِنَاهِمَا: «وَإِذَا ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلَمَاتٍ فَأَكْتَمَهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمَنْ ذُرْتَ قَالَ لَا يَسْأَلُ عَهْدَ الظَّالِمِينَ».

٦. سورة الحجرات (٤٩) : ١٣، وَالآيَةُ بِنَاهِمَا: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ

تفية له لا دين له».

وأنَّ الأنبياء يجوز تعددُهم في زمان واحد دون الإمامة، فلا يجوز [وجود] إمامين في زمان واحد.

وأنَّ نبِيَّاً مُحَمَّداً خُصَّ بأشياء لم يشاركه فيها أحد من الأنبياء: فَخُصَّ بتجاوز الأربع من النساء بالعقد الدائم، وإنَّه لا قسمة عليه لنسائه، لقوله تعالى: «تُنْزَجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُتَوَوِّلُ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتِ مِنْ عَزَّلَتْ فَلَا جَنَاحَ عَلَيْكَ».<sup>١</sup> وأنَّه يجوز له العقد بلفظ الهدبة. وأنَّه يجب عليه السواك والوتر والأضحية وقيام الليل، وغير ذلك من الأشياء التي خُصَّ بها كتحريم الشعر وتجويز صوم الوصال.

## [٢٩١] الفرق بين الكرسي و العرش<sup>٢</sup>

أنَّ الكرسيَّ العلم، وإنَّ سُرِّيَّ كرسيًّا لِتَرْكُبِ بعضٍ على بعضٍ، ويقال: العلماء كراسٍ الأرض، كما يقال: أوتاد الأرض.

وقيل: الكرسيَّ الملك والسلطان والقدرة.

وقيل: إنَّ الكرسيَّ سرير دون العرش، روى ذلك عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ.

والعرش الملك. قال سبحانه: «ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْقَزْشِ»<sup>٣</sup>، أي استقرَّ ملوكه واستقام.

وقيل: استوى، كما قال الشاعر:

استوى بشر على العراقِ من غير سيف و دم مهراقِ  
أَمَا قوله تعالى : «وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْقَاءِ»<sup>٤</sup> فيه دلالة على أنَّ العرش والماء كانا موجودَين قبل خلق السماوات والأرض، وكان العرش والماء قائمين على غير قرار،

شُفُوباً وَ قَبَائِلَ لِتَعَارِفُوا إِنَّ أَكْرَمُكُمْ إِنْدَهُ أَنْقَبُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ خَيْرٌ».

١. سورة الأحزاب (٣٣) : ٥١.

٢. هذا الفرق في (م) فقط. قال تبارك و تعالى : «وَسَعَ كُوَسِيَّةُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ»، سورة البقرة (٢)؛ و «الرَّئْمَنُ عَلَى الْقَزْشِ اسْتَوَى» سورة طه (٢٠) : ٥.

٣. في آيات كثيرة.

٤. سورة هود (١١) : ٧.

لا يسكنها إلا قدر ته سبحانه.

### [٢٩٢] الفرق بين «أَمْتَنَا أَنْتَيْنِ وَأَحْيَيْنَا أَنْتَيْنِ»<sup>١</sup>

الإماتة الأولى في الدنيا بعد الحياة، والثانية في القبر بعد السؤال. والحياة الأولى في القبر للمساءلة، والثانية للحضر.

وقيل: إن الإماتة الأولى حال كونهم نطفاً، والثانية خروجهم من الدنيا. والحياة الأولى خروجهم إلى الدنيا من بطن أمها them، والحياة الثانية خروجهم من القبور إلى الحشر، وإليه الإشارة بقوله تعالى: «كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاَنْشَرَ وَكُلُّمْ اَمْوَاتًا فَأَخِيَاكُمْ ثُمَّ يُمْبَثُكُمْ ثُمَّ يُخْسِكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ».٢

### [٢٩٣] الفرق بين الهنيء والمريء

في قوله تعالى: «فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُّهُ هَيْنَا مَرِيَّا»<sup>٣</sup>، فالهنيء الطيب المستلذ<sup>٤</sup> الذي لا ينقصه شيء، وأما المريء فهو المحود العاقبة، التام المضم الذي لا يضر ولا يؤذى.

### [٢٩٤] الفرق بين الرهط والنفر<sup>٥</sup>

أن الرهط ما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة، والسفر من ثلاثة

١. جاء هذا الفرق في (م) فقط قال تبارك و تعالى: «فَأُولَئِنَّا أَمْتَنَا أَنْتَيْنِ وَأَحْيَيْنَا أَنْتَيْنِ فَاغْرَرْنَا بِذُوُنِنَا فَهَلَّ إِلَى خُرُوجِ مِنْ سَبِيلٍ» سورة غافر (٤٠): ١١.

٢. سورة البقرة (٢): ٢٨.

٣. سورة النساء (٤): ٤، والأية بتامها: «وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ عَلَيْهِنَّ فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُّهُ هَيْنَا مَرِيَّا».

٤. في النسختين الآخريين: الطيب الساغ.

٥. هذا الفرق في (م) فقط. قال تبارك و تعالى: «وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يَعْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ» سورة التمل (٢٧): ٤٨، و «فَلَمَّا جَاءَ إِنَّهُ اشْتَمَعَ نَفْرٌ مِنَ الْمِنْ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْبَهُ إِنَّهُ غَبَّاجٌ» سورة الجن (٧٢): ١.

فما زاد إلى عشرة.

### [٢٩٥] الفرق بين البعض والثيف<sup>١</sup>

أنّ البعض ما زاد على ثلاثة إلى العشرين، فيقال: بضع عشرة، ولا يقال: بضع عشرين.  
والثيف ما زاد على الواحد.<sup>٢</sup>

### [٢٩٦] الفرق بين الطائفة والأمة والعصبة<sup>٣</sup>

أنّ الطائفة من ثلاثة إلى زاد، وقيل: من الواحد فما زاد. والأمة من الأربعين فما زاد.  
والعصبة ما زاد على العشرة.

### [٢٩٧] الفرق بين الخريف والحقب<sup>٤</sup>

فالأول سبعون سنة. والحقب ثمانون عاماً، كلّ عام ثالث مئة وستون يوماً، كلّ يوم ألف  
سنة من أيام الآخرة، قال تعالى: «لَا يُبَيِّنُ فِيهَا أَحْقَابًا».<sup>٥</sup>

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. الثيف - بالتشديد أو تخفيفها - تعني الزيادة، وهذه الزيادة تكون في قلة، تتراوح بين حدّي العقد من الواحد إلى التسعة. ومن هنا كان الأسلوب الفصيح في استعمالها أن تأتي بعد العقود فقط. وبعض - بكسر الباء أو فتحها - تحمل معنى عدد ما بين الثلاثة إلى التسعة. وهي خلاف نيف تكتب قبل العدد، لا بعده.

٣ و ٤. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٥. سورة النبأ (٧٨) : ٢٢. وذكر في مجمع البيان في تفسير هذه الآية الشريفة أقوال منها:  
١- أنّ المعنى «أحقاربًا» لانقطاع لها، كلّها مضى حقب جاء بعده حقب آخر، والحقب ثمانون سنة من سني الآخرة.

٢- أنّ الأحقارب ثلاثة وأربعون حقباً، كلّ حقب سبعون خريفاً، كلّ خريف سبع مئة سنة، كلّ سنتها ثلاثة مئة وستون يوماً، وكلّ يوم ألف سنة.

٣- ليس للأحقارب عدّة إلا الخلود في النار، ولكن قد ذكر وأنّ الحقب الواحد سبعون ألف سنة، كلّ يوم من تلك السنين ألف سنة مما نعدّه.

٤- روى عن رسول الله ﷺ: لا يخرج من النار من دخلها حتى يكثّر فيها أحقاربًا. والحقب بعض وستون سنة، والسنة ثلاثة مئة وستون يوماً، كلّ يوم كألف سنة مما تعدّون.

[٢٩٨] الفرق بين الدهر والقرن<sup>١</sup>

أنَّ الدهر هو الزمان؛ وَالقرن ثمانون سنة، وَقيل: ثلاثون سنة.

[٢٩٩] الفرق بين الحين والقديم<sup>٢</sup>

أنَّ الحين المدَّة، وَيقال: الوقت، قال تعالى: «ثُوْتى أَكُلَّهَا كُلًّا حِينَ يَأْذِنُ رَبَّهَا».٣ وَالقديم ما مضى عليه ستة أشهر. قال تعالى: «كَالْعَزَجُونَ الْقَدِيمِ».٤

[٣٠٠] الفرق بين القوم والفوج<sup>٥</sup>

ال القوم الرجال دون النساء، قال تعالى: «لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ... وَ لَا نِسَاءٌ مِّنْ نِسَاءٍ».<sup>٦</sup>  
قال الشاعر:<sup>٧</sup> «أَقْوَمُ أَلْ حَسِنٍ أَمْ نِسَاءٌ؟!». وَالفوج: القطيع من الناس.<sup>٨</sup>

[٣٠١] الفرق بين الأمد والأبد<sup>٩</sup>

أنَّ (الأبد أعمَّ من الأمد)، وَالأمد جزءٌ من الزمان، فروي عن عليٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ سَبْعَةَ آمَادٍ، مَضِيَ ستَّةَ مِنْهَا، وَنَحْنُ فِي الْأَمْدِ السَّابِعِ، وَهُوَ مِنْ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ».<sup>١٠</sup>

١. وَ ٢. لم يرد هذا الفرق في (مش) وَ(مر).

٣. سورة إبراهيم (١٤): ٢٥.

٤. سورة يس (٣٦): ٣٩، وَالآية بتأمها: «وَالقَمَرَ قَدَّرْنَا هَمَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعَزَجُونَ الْقَدِيمِ».

٥. ليس هذا الفرق في (مش) وَ(مر).

٦. سورة الحجرات (٤٩): ١١، وَالآية: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا لَكُمْ مِّنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ...».

٧. هو زهير بن أبي سلمي، وَصدر البيت: «وَمَا أَدْرِي وَسُوفَ إِخَالُ أَدْرِي».

٨. قال تبارك وَتعالى: «وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَذْكُرُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَثْوَاجًا» سورة النصر (١١٠): ٢.

٩. لم يرد هذا الفرق في (مر).

١٠. من (مش).

١١. نقل الرواية في (مش) باختلاف طفيف كالآتي: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الدُّنْيَا سَبْعَةَ آمَادٍ، فَضَى قَبْلَ آدَمَ سَتَّةَ آمَادٍ، وَمِنْ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ أَمْدٌ».

والأبد يعم الجميع كالسرمد.<sup>١</sup>

### [٣٠٢] الفرق بين الكوع والكرسou

في المثل: «لا يعرف كوعه من كُرسوعه»، فالكوع رأس عظم الذراع مما يلي الإبهام<sup>٢</sup>؛ والكرسou رأس عظم الذراع مما يلي الخنصر. قال الشاعر: «وأحق يتخط بکوعه». <sup>٣</sup>

### [٣٠٣] الفرق بين الفتر والشبر<sup>٤</sup>

أن الفتر ما بين الإبهام والسبابة، والشبر ما بين الإبهام والخنصر.

### [٣٠٤] الفرق بين البصم والعتب والرتب والفتول<sup>٥</sup>

أن البصم ما بين طرف الخنصر إلى طرف البنصر، والعتب ما بين البنصر والوسطى، والرتب ما بين الوسطى والسبابة، والفتول ما بين كلّ إصبعين طولاً.

### [٣٠٥] الفرق بين شكر الله وشكر الوالدين<sup>٦</sup>

في قوله تعالى: «أَن اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ»<sup>٧</sup>: فشكّر الله بالطاعة، وشكّر الوالدين بالصلة لها والبر بها.

١. في (مش): والأبد يعم الجميع الآماد.

٢. في الأصل: الإبهام.

٣. ورد في (مش) و(مر): الكوع طرف الزند الذي يلي الإبهام، يقال: «أحق يتخط بکوعه»، والكرسou طرف الزند الذي يلي الخنصر، وهو المانع عند الرسخ». راجع مادة (م. خ. ط.) أو (ك. و. ع) من لسان العرب.

٤ و ٥ و ٦. جاء هذا الفرق في (م) فقط.

٧. سورة لقمان (٣١): ١٤، والأية بتناهها: «وَرَضَيْنَا إِنْسَانًا بِوَالِدَيْهِ حَكَمَةٌ أُمُّهُ وَهُنَّ وَفِي صَالَةٍ فِي عَائِنْ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَّا الْمَصِيرُ».

<sup>١</sup> [٣٠٦] الفرق بين المريح والمختال  
أنَّ السَّرَّاحَ الْبَطْرَ وَالْحَيْلَاءُ، وَالْمَخْتَالُ الْمُتَكَبِّرُ الْفَخُورُ عَلَى مَنْ دُونَهُ.<sup>٢</sup>

<sup>٣</sup> [٣٠٧] الفرق بين المحسنة بالحقيقة والمحسنة بالتسمية  
فالأولى الذين يقولون: إِنَّ اللَّهَ جَسْمٌ كَالْأَجْسَامِ، وَهُمُ الْمُشَبَّهُونَ، وَهُمْ بَعْدَنَ لَا خَلَافٍ فِي  
كُفْرِهِمْ.

وَالْمَحْسَنَةُ بِالْتَّسْمِيَّةِ وَهُمُ الْقَائِلُونَ بِأَنَّ اللَّهَ جَسْمٌ لَا كَالْأَجْسَامِ، وَفِي كُفْرِهِمْ هَذَا الْقَسْمُ  
خَلَافٌ بَيْنَ الْفَقَهَاءِ، وَالْأَصْحَّ أَنَّهُمْ كُفَّارٌ أَيْضًا.

<sup>٤</sup> [٣٠٨] الفرق بين ما أدرك و ما يُدْرِيك  
أَنَّ مَا أَدْرَاكَ قَدْ أَعْلَمَهُ بِهِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَمَا أَدْرِيكَ مَاهِيهِهِ». <sup>٥</sup> وَمَا يُدْرِيكَ لَمْ يُعْلَمْ بِهِ،  
لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَمَا يُدْرِيكَ لَعْلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا».<sup>٦</sup>

<sup>٧</sup> [٣٠٩] الفرق بين فَكَ الرَّقَبَةِ وَعِنْقَهَا  
فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَكُوكَ رَقَبَتِهِ»<sup>٨</sup>: فالأول الشفاعة في عنقها، والثاني هو نفس العنق.

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. قال تبارك و تعالى: «وَلَا تَصْغِرْ خَدْكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَنْتَشِرْ فِي الْأَرْضِ مَرْحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ»  
سورة لقمان (٣١): ١٨.

٣ و ٤. لم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).

٥. سورة القارعة (١٠١): ١٠.

٦. سورة الأحزاب (٣٣): ٦٣.

٧. لم يرد هذا الفرق (مش) و (مر).

٨. سورة البلد (٩٠): ١٣.

٣١٠) الفرق بين الإقالة والفسخ<sup>١</sup>

أن الفسخ بالخيار، والعيب والتسليس لا يحتاج فيه إلى حضور الخصم ولا إلى الحاكم ولا إلى الأشهاد، بل يستبدّ به الفاسخ. والإقالة تحتاج إلى رضا المتعاقدين والمتفاسخين.<sup>٢</sup>

٣١١) الفرق بين الإقالة والبيع<sup>٣</sup>

أن الإقالة فسخ لا بيع، قال الشهيد<sup>٤</sup> في قواعده: الأقوى أنها فسخ، وإن لصحت مع غير المتعاقدين و... الثن الأول.<sup>٥</sup>

و عند مالك أنها بيع، فثبتت فيها الشفعة حتى تترفع على كونها بيعاً فروع كثيرة، كإقالة في العبد بعد إسلامه والبائع كافر، فعلى الفسخ يكن الصحة و ثبوت خيار المجلس والشرط والحيوان والشفعة و جوازها بعد التلف و جوازها قبل القبض في المكيل والموزون وعدم أرشن<sup>٦</sup> المبيع لو يعيّب في يد المشتري بعد الإقالة على قول الفسخ، وعلى البيع يتخيّر البائع بين إجازة الإقالة والأرش وبين الفسخ. وقيل: لا أرشن، وهو قضيّة قول من قال من الأصحاب بأن العيب الحادث بعد العقد و قبل القبض لا أرشن فيه، ولو أطلع البائع على عيب تجدد في يد المشتري قبل الإقالة فلا ردّ على الفسخ، وعلى البيع له الرد، والأقرب الرد على القولين، انتهى.

و شرط الإقالة المساواة في الثن، و تصح في الجميع والبعض، و مع التقابل إن كان

١. لم يرد هذا الفرق (مش) و (مر).

٢. ورد هذا الفرق في موضع آخر أيضاً من (م) بهذا المضمون، واستغنىت عنه بمحبنا التكرار.

٣. ورد هذا الفرق في (م) فقط.

٤. هو الشيخ أبو عبد الله محمد بن جمال الدين مكي العامل المشهور بالشهيد الأول. استشهد في سنة ٧٨٦ هـ. وكتابه «القواعد والقواعد».

٥. الكلمة أو الكلمات غير ظاهرة في النص و لكن الشهيد الأول يقول في اللمعة الدمشقية حول الإقالة:

الإقالة فسخ في حق المتعاقدين والشفيق، فلا تثبت بها شفعة، ولا تسقط أجرة الدلائل بها، ولا تصح بزيادة في الثن ولا تقبيصة، ويرجع كل عوض إلى المالك، فإن كان تلفاً فتلته أو قيمته.

٦. الأرش في كلام الفقهاء يطلق على ما يؤخذ بدلأ عن نقص المبيع.

الموض موجوداً أخذه، وإلا المثل في المثل<sup>١</sup> و القيمة في القيميّ.  
و البيع معلوم.

[٣١٢] الفرق بين الوَكْزُ وَاللَّكْزُ وَالوَهْزُ<sup>٢</sup>  
في قوله تعالى: «فَوَكَزَهُ مُوسَى»<sup>٣</sup>: أنَّ الوَكْزَ الضرب بجمع اليد على الذَّفَنِ، يقال: وَكَزَهُ،  
أي ضَرَبَه بجمع يده على ذقنه.  
وَاللَّكْزُ الضرب بالجمع على الصدر، وقيل: في جميع الجسد.  
وَالوَهْزُ الضرب بنقل اليد. وَهَزَتْ فلاناً إذا ضربته بشغل يده.

[٣١٣] الفرق بين اللَّطْمُ وَاللَّكْمُ<sup>٤</sup>  
أنَّ اللَّطْمَ الضرب على الوجه بياطِنِ الراحة، وَاللَّكْمَ الضرب بجمع الكف. تقول: لَكَمْتُهُ لَكَماً، إذا ضَرَبَتَه بجمع كفك.

[٣١٤] الفرق بين العَرْسُ وَالخُرسُ<sup>٥</sup>  
في قوله تعالى: «لَا وَلِيَةَ إِلَّا في عُرْسٍ أَوْ خُرسٍ أَوْ رِكَازٍ أَوْ وِكَازٍ أَوْ عِذَارٍ»: أنَّ الأوَّلَ الوليمة  
للتزويج، والثاني الوليمة في النفاس.

[٣١٥] الفرق بين الرِّكَازُ وَالوِكَازُ وَالعِذَارُ<sup>٦</sup>  
أنَّ الأوَّلَ وَليمة في بناء الدار، وَالثاني وَليمة للقدوم من مكَّة، وَالثالث الوليمة للحقيقة.

١. جاء هذا الفرق في (م) فقط.

٢. سورة القصص (٢٨) : ١٥.

٣ و ٤ و ٥. لم ترد هذه الفروق في (مش) و (مر).



### [٣٦] الفرق بين المغضوب عليهم والضالين<sup>١</sup>

فالاول: اليهود، لقوله تعالى: «وَيَأْمُوا بِعَصْبَى مِنَ الْهُوَ»،<sup>٢</sup> والثاني النصارى، لقوله تعالى: «قَدْ ضَلَّوْا مِنْ قَبْلٍ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلَّوْا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ».<sup>٣</sup>

### [٣٧] الفرق بين القطمير والتقرير (والقتيل)<sup>٤</sup>

في قوله تعالى: «مَا يَنْلَكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ»،<sup>٥</sup> «وَلَا يَظْلَمُونَ تَقْرِيرًا».<sup>٦</sup> أما الأول لفافة النوى، والثاني ما في ظهر النوى. والقتيل الخيط الذي في بطن النوى.<sup>٧</sup>

### [٣٨] الفرق بين المد المتصل والممنفصل

فالاول ما إذا كان حرف المد واهمزة في الكلمة واحدة نحو: «جيء وتسوء شاء»، فهذا يجب مراعاته للمصلّى، فتبطل صلاته إن أخلّ به.  
والثاني ما إذا كان حرف المد و اللين في الكلمة واهمزة في الكلمة أخرى، فهذا لا يجب مراعاته للمصلّى.

١. جاء هذا الفرق في موضع آخر من (م) بهذا المضمون، واستغنىت عنه تجنبًا للتكرار. وليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٢. في آيات كثيرة.

٣. سورة المائدة (٥) : ٧٧، والأية بتأمها: «قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَقْتُلُوا فِي دِيْنِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَسْبِحُوا أَفْوَاهَكُمْ قَوْمٌ قَدْ ضَلَّوْا مِنْ قَبْلٍ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلَّوْا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ».

٤. جاء هذا الفرق في (مش) كما يلي: الفرق بين التقرير والقتيل: فالنقر ما في ظهر النواة، والقتيل ما في بطنه، وهو الخيط الذي بطول النواة. والقطمير لفافة النواة.

٥. سورة فاطر (٣٥) : ١٣ .

٦. سورة النساء (٤) : ١٢٤، والأية بتأمها: «وَمَنْ يَغْفِلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَذْخُلُونَ الجَنَّةَ وَلَا يَظْلَمُونَ تَقْرِيرًا».

٧. قال عزّ و جلّ: «إِنَّمَا تَرَى إِلَى الَّذِينَ يُرَكِّبُونَ أَنْفُسَهُمْ بِإِنَّهُ يُرَكِّبُ مِنْ يَشَاءُ وَلَا يَظْلَمُونَ قَتِيلًا» سورة النساء (٤) : ٤٩ .

## [٣١٩] الفرق بين اللعب واللهو

فاللعبة زمانه الصبا، وللهو زمانه الشباب. قال تعالى: «إِنَّمَا أَنْتَ عَيْلُهُ الْدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ» الآية<sup>١</sup>.

«لَعِبٌ» كلعاب الصبيان، و «لَهُوٌ» كلهو الشبان، و «زَيْنَةٌ» كزيينة النساء، و «تَفَاهُرٌ» كتفاخر الإخوان، و «تَكَاثُرٌ» كتكاثر السلطان.

[٣٢٠] الفرق بين السندرس والإستبرق<sup>٢</sup>

في قوله تعالى: «مِنْ شُنَدَّسٍ وَإِشْتَبِرْقٍ»<sup>٣</sup>; فالسندرس ما يلبسه أهل الجنة، والإستبرق ما يفترشوته.

[٣٢١] الفرق بين الرَّفْزُوفُ وَالْعَبْرَرِيٰ<sup>٤</sup>

في قوله تعالى: «مُتَّكِّبِينَ عَلَى رَفْزُوفٍ حُضْرٍ وَعَبْرَرِيٰ حِسَانٍ»<sup>٥</sup>; فالأول رياض الجنَّة، جمع رَفْرَفَةٍ، وقيل: المجالس فوق الفرش.  
والثاني طَنَافِسُ الْإِبْرِيسِ الْمُخْمَلَةَ، وقيل: البُسط منه، وقيل: تَخِينَه.

[٣٢٢] الفرق بين السَّمُومُ وَالْيَحْمُومُ<sup>٦</sup>

فالأول الريح الحارة، والثاني دخان أسود متکائف؛ واليحmom: الأسود من كل شيء.

١. سورة الحديد (٥٧) : ٢٠، والأية بقائها: «إِنَّمَا أَنْتَ عَيْلُهُ الْدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوٌ زَيْنَةٌ وَتَفَاهُرٌ بَيْتُكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأُولَادِ كَمَّتْلٌ غَيْبٌ أَعْجَبَ الْكَفَّارَ نَيَّأَهُمْ بِهِمْ بَعْدَ مُهْرَجَةٍ فَعَاهُمْ مُضْفَرُّا مِمَّ يَكُونُ حَاطِماً، وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْفُرُورِ».

٢. هذا الفرق في (م) فقط.

٣. سورة الكهف (١٨) : ٣١، والدخان (٤٤) : ٥٣.

٤. هذا الفرق في (م) فقط.

٥. سورة الرحمن (٥٥) : ٧٦.

٦. هذا الفرق في (م) فقط. وقال تبارك وتعالى: «فِي سَمُومٍ وَحَمِيمٍ وَظِلٌّ مِنْ يَحْمُومٍ» سورة الواقعة (٥٦) : ٤٢ و ٤٣.

<sup>١</sup> وَقَيْلٌ: الْيَحْمُومُ جَبَلٌ فِي جَهَنَّمَ يَسْتَغْيِثُ أَهْلَ النَّارِ بِظَلَّمِهِ.

## [٣٢٣] الفرق بين الحَمِيم و الغَسَاق٢

فالأول الماء الحار المنتهي الحرارة، وقيل: صديد فروج الزُّنَة. وأما الثاني فهو ماء سال من جلود أهل النار، وقيل: ماء بارد.<sup>٣</sup>  
والفِسْلَيْنْ قِيْحُ وَدَمُ وَصَدِيدُ جَلُودِ أَهْلِ النَّارِ.

## [٣٢٤] الفرق بين الانبجاس والانفجار<sup>٤</sup>

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «فَانْبَجَسَتْ مِنْهُ اثْنَا عَشَرَةَ عَيْنًا»<sup>٥</sup> و «فَانْبَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَا عَشَرَةَ عَيْنًا»<sup>٦</sup> فَالْأَوَّلُ خَرُوجُ الْمَاءِ بِقَلْلَةِ وَالثَّانِي خَرُوجُهِ بِكَثْرَةٍ. وَكَانَ هَذِهِ مَعْجِزَةُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٣٢٥ [الفرق سن الأعراب والعرب]

أنّ الأوّل ضد المهاجرين. وقد صالحهم النبي ﷺ على ترك المهاجرة بأن يساعدوه على قتال العدو إذا استنفروه، وليس لهم نصيب في الغنيمة، وهم سكّان البايّة سواء كانوا عرباً أو عجماً.

١. **السوم:** الرابع الحارة التي تدخل في مسامّ البدن، ومسامّ البدن خروقة. ومنه أخذ الاسم الذي يدخل في المسام، واليحرّوم: الأسود الشديد السوداء باحتراق النار. وهو «يفنّع» من الممّ وهو الشحم المسود باحتراق النار.

٢. هذا الفرق في (م) فقط. قال تبارك و تعالى : ﴿لَا يَنْدُو قُوَّةً فِيهَا بِزَادٌ وَ لَا شَرَابٌ \* إِلَّا مَيِّمًا وَ غَسَاقًا﴾ سورة النساء (٧٨) . ٢٤ ، ٢٥

٢. وَقَيلَ: إِنَّ الْفَسَاقَ عَيْنَ فِي جَهَنَّمَ يُسَيِّلُ إِلَيْهَا سَمَّ كُلَّ ذَاتِ حَمَّةٍ مِنْ حَيَّةٍ وَعَقْرَبٍ. مَجْمُوعُ الْبَيَانِ، ذِيلُ الْآيَةِ ٥٧ مِنْ سُورَةِ صَ.

٤. ليس هذ الفرق في (مش) و (مر).

٥. سورة الأعاف (٧) : ١٦٠

۱۰۷ میرا ابیره

٧. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).



والعرب ضد العجم. وروي أنَّ النبيَّ ﷺ قال: أحبوا العرب لثلاث: إِنَّ عَرَبَةً، وَالْقُرْآنَ، وَلِسَانَ أَهْلِ الْجَنَّةِ عَرَبِيًّا، وَلِسَانَ أَهْلِ النَّارِ عَجْمَىٰ.

### [٣٢٦] الفرق بين الحجَّ الأكْبَرِ والأصْغَرِ<sup>١</sup>

أنَّ الأكْبَرِ الوقوف بعرفة، لقوله عليه السلام: الحجَّ كُلُّهُ عِرْفَةُ. والأصْغَرِ الوقوف بالمشعر. وقيل: ما كان فيه الوقوفان فهو أكْبَرُ، و مالم يكن ذلك فهو الأصْغَرُ، وهو العُمرَةُ.  
وإنما سمي الأكْبَر لأنَّ تلك السنة حجَّ المُسْلِمِينَ والمشرِّكِينَ، ولم يحجَّ المُشْرِكُونَ بعدها أبداً.

### [٣٢٧] الفرق بين الشهيق والزفير<sup>٢</sup>

أنَّ الشهيق آخر صوت الحمار، والزفير أول صوته إذا نهى.  
(الزفير هو تردید النفس مع الصوت من الحزن مثل أول صوت الحمار. والشهيق صوت يخرج من المخوف بامتداد النفس، وأصله الطول من قوله: حبل شاهق).<sup>٣</sup>

### [٣٢٨] الفرق بين المَزَمْلِ والمَدَّرِ<sup>٤</sup>

أنَّ المَزَمْلَ الملتحف بشيابه، وقيل: المتَحَمَّل لأنفصال النبوة. والمَدَّرُ [المتفطِّي] بشيابه للنوم خوفاً، حتى استأنس بجبريل وعلم أنه وحي من الله.<sup>٥</sup>

١. ليس هذا الفرق في (مش) و(مر).

٢. هذا الفرق مذكور في هامش (م).

٣. من (مش) و(مر).

٤. خاطب الله تعالى الرسول الأكرم فقال: «يا أباها المَزَمْل»، سورة المَزَمْل (٧٣): ١؛ و «يا أباها المَدَّر»، سورة المَدَّر (٧٤): ١.

٥. في (مش) و(مر): فالْمَزَمْلِ جمع ثيابه والمَدَّر بالثار دون الثياب. وفي (م) هذا الفرق جاء في الهامش.

[٣٢٩] الفرق بين البراءتين<sup>١</sup> في قوله تعالى «براءة من الله ورسوله»<sup>٢</sup>، وفي قوله بعدها «أَنَّ اللَّهَ بَرِئٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ»<sup>٣</sup>: أن البراءة الأولى لنبذ العهد إلى المشركين، أي نقضه لثلا يعير المسلمين بعدم الوفاء والغدر. والبراءة الثانية لقطع الموالاة لهم<sup>٤</sup> والإحسان إليهم. قال تعالى : «لَا تَحِدُّ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» الآية.<sup>٥</sup>

[٣٣٠] الفرق بين أشهر الحج و الأشهر الحرم<sup>٦</sup> في قوله تعالى : «الحج أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٍ»<sup>٧</sup> و قوله : «مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ»<sup>٨</sup>. فالالأول شوال و ذو القعدة و ذو الحجة. و الثاني: ذو القعدة و ذو الحجة و ذي الحرم و رجب. ثلاثة سُرُدٍ، واحد فَرْدٌ (و ذلك بإجماع المفسرين والفقهاء).<sup>٩</sup>

- 
١. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).
  ٢. سورة التوبة (٩١) : ١ ، والأية بنيتها: «براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهذتم من المشركين».
  ٣. سورة التوبة (٩١) : ٣ .
  ٤. في الأصل : بهم، والمناسب ما أثبتناه.
  ٥. سورة المجادلة (٥٨) : ٢٢ ، والأية بنيتها: «لَا تَحِدُّ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مِنْ حَادَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْرَاجَهُمْ أَوْ عِشْرَبَهُمْ أَوْ لِنَكَتَ فِي قُلُوبِهِمْ إِلَاعَانٌ وَأَيْدِيهِمْ يَرْوِحُ مِنْهُ وَيَذْجِلُّهُمْ جَنَابٌ تَخْرِي مِنْ تَحْمِلِهَا أَهْمَارٌ حَالِدِينَ فِيهَا رَضْبَنِي اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضْوَاعَنْهُ أَوْ لِنَكَ جَزْبُ اللَّهِ أَلَّا إِنْ جَزْبَ اللَّهِ مُمْلِكُ الْمُلْكِينَ».
  ٦. جاء هذا الفرق في المامش، وورد أيضاً في موضع آخر من (م) بهذا المضمون، إلا أنه ذكر هناك تحت عنوان: «الفرق بين الأشهر المعلومات وأشهر الحرم» واستغنىت عنه بمحنة التكرار. ولم يرد هذا الفرق في (مش) و (مر).
  ٧. سورة البقرة (٢) : ١٩٧ .
  ٨. سورة التوبة (٩١) : ٣٦ .
  ٩. العبارة في موضع آخر من (م).

[٣٣١] الفرق بين اليتيم واللطيم والتعيّن<sup>١</sup>  
 فالأول من مات أبوه قبل البلوغ<sup>٢</sup>، والثاني من مات أبواه قبله، والثالث من ماتت أمه  
 قبل البلوغ.

[٣٣٢] الفرق بين الأيامى والأرامل<sup>٣</sup>  
 أن الأيامى من لا زواج لهن، والأرامل من مات أزواجهن.<sup>٤</sup>

[٣٣٣] الفرق بين البكر والمُمحَض<sup>٥</sup>  
 أن البكر من أملأك ولم يدخل، والمُمحَض من تزوج بالعقد الدائم دون غيره ودخل.  
 فالأول يُجلد ويُجزَّ رأسه ويُغَرِّب عن بلده سنة إن كان رجلاً، والمرأة لا جرَّ عليها  
 ولا تغريب.  
 والثاني يُرجم بالأحجار حتى يموت رجلاً أو امرأة.

[٣٣٤] الفرق بين الفواحش الظاهرة والباطنة  
 في قوله تعالى : «قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبُّكَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ»<sup>٦</sup>؛ فالظاهر منها  
 كشف العورة في الطواف. وكان الرجال يطوفون بالبيت عراةً نهاراً، وتطوف النساء عرايا  
 ليلاً. فحرّم الله عبد المطلب، وتوعّد من فعله بالعقاب. والباطنة الزنى، وقيل غير ذلك.

١. هذا الفرق في (م) فقط.

٢. في (مش) و(مر) : قبل الاحتلال.

٣. قال تبارك وتعالى : «وَأَنْكِحُوهُ الْأَيَامِيَّ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَانَكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءً يُغْنِيهِمْ  
 اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَنَّهُ وَاسِعُ عِلْمٍ» سورة النور (٢٤) : ٣٢.

٤. هذا الفرق في (م) فقط.

٥. هذا الفرق في (م) فقط. ويراد بالفرق بينها في عقوبة الزنا.

٦. سورة الأعراف (٧) : ٣٣، والآية بتلهمها : «قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبُّكَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمُ  
 وَالْبَغْيُ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يَنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ».

والإثم شرب المخمر، والبغى الظلم و الفساد، قال الشاعر:  
 شَرَبْتُ الإِثْمَ حَتَّى ضَلَّ عَقْلِي      كَذَاكَ الإِثْمُ يَذْهَبُ بِالْعُقُولِ

### [٣٣٥] الفرق بين الصنم والوثن<sup>١</sup>

أن الوثن من الخشب خاصة، ومثله الصليب للنصارى. والصنم أعمّ أن يكون ذهباً أو فضةً أو حديداً أو غير ذلك.

### [٣٣٦] الفرق بين العِوج والأمت<sup>٢</sup>

في قوله تعالى: «فَقَاعِا صَفَصَنَا \* لَا تَرَى فِيهَا عِوْجًا وَلَا أَمْتًا»،<sup>٣</sup> فالعِوج ما انخفض<sup>٤</sup> من الأرض، والأمت ما ارتفع منها.

### [٣٣٧] الفرق بين السر وأخفى

في قوله تعالى: «يَقْلُمُ السَّرَّ وَأَخْفِي»<sup>٥</sup> أن السر ما أخفاه عن غيره، وأخفى منه الضمير.  
 و قيل السر العمل خفية، وأخفى منه الوسوسة.<sup>٦</sup>

١. قال تبارك و تعالى : «قَالُوا سَعَدَ أَصْنَانًا قَنْظَلُ لَمَّا عَاِكِفِينَ»، سورة الشعراء (٢٦) : ٧١.  
 و «فَاجْتَبَيْنَا الرَّجُسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَبَيْنَا قَوْلَ الرُّؤْرِ» سورة الحج (٢٢) : ٣٠.

٢. هذا الفرق في (م) فقط.

٣. سورة طه (٢٠) : ١٠٧ و ١٠٦.

٤. في الأصل: ما الحفظ.

٥. سورة طه (٢٠) : ٧، والآية بتأمها: «وَإِنْ تَمْهِيْزَ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ الْمَرْ وَأَخْفِي».

٦. في (مش) و (مر): إن السر ما أخفيته في نفسك، وأخفى ما خطر بيالك ثم اشتبه.

[٣٣٨] الفرق بين أحكمت و فصلت<sup>١</sup>

في قوله تعالى: «كتاب أَحْكَمْتُ آيَاتٍ ثُمَّ فَصَلَّتْ»؛<sup>٢</sup> أي أحكمت بالأمر والنهي، وفصلت بالوعد والوعيد والثواب والعقاب. وقيل: أحكمت جملة، ثم فصلت آية آية.

## [٣٣٩] الفرق بين المادة والصورة

أن المادة جسم، الصورة عَرَض.

و قيل: المادة في الأجزاء، الصورة في الكل، كالسرير قبل صنعته يسمى مادة، وبعد صنعته يسمى صورة.

## [٣٤٠] الفرق بين الضرر والإضرار

في قوله عليه السلام «لا ضرر ولا إضرار في الإسلام»،<sup>٣</sup> (وروي «ضرار» عن غيرهم)<sup>٤</sup>: أن الضرر لازم والإضرار متعدٌ<sup>٥</sup>.

و قيل: إن الضرار ما يتضرر به صاحبك ولا ينتفع به، والضرر ما يتضرر به و ينفعك. (الضرر ما كان من فعل واحد. والضرار ما كان بين اثنين؛ لأنَّ<sup>٦</sup> فعال من المضارة، والمضارة من اثنين).<sup>٧</sup>

[٣٤١] الفرق بين الراجفة والرادفة<sup>٨</sup>

أن الأولى لموت الخلائق، والثانية لبعثهم إلى الحساب. كما قال تعالى: «وَنَجَعَ فِي الصُّورِ

١. ذكر هذا الفرق في (م) فقط و تحت عنوان: الفرق بين أحكمت ثم فصلت.

٢. سورة هود (١١) : ١.

٣. بحار الأنوار ٧٦: ٣٤٥. وفي حاشية (م): «ولا ضرار»، بغير همزة قبلها.

٤. من (مش) و (مر).

٥. في النص: لأنَّ.

٦. ورد هذا الاختلاف في (مش) و (مر).

٧. هذا الفرق في (م) فقط. قال تبارك و تعالى: «يَوْمَ تَرْجُفُ الزَّاجِهَةُ • تَسْبَغُهَا الرَّادِفَةُ» سورة النازعات (٧٩) : ٦ و ٧.



**فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ**<sup>١</sup> الآية.  
و روی أنَّ بين النفحتين أربعين سنة، و المستثنى : قيل جبرئيل و ميكائيل وإسرافيل و ملك الموت، و قيل: الشهداء، و الصور قُرْنَ ينفع فيه إسرافيل لموت الخلائق و بعثهم.

### [٣٤٢] الفرق بين الكلمة الطيبة والكلمة الخبيثة<sup>٢</sup>

في قوله تعالى : **«مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً**<sup>٣</sup> الآيات: الكلمة الطيبة شهادة التوحيد و الرسالة. و الشجرة الطيبة قيل: هي النخلة؛ و روی عن ابن عباس، قال جبرئيل: الشجرة محمد، و على غصنها، و فاطمة و رقها، و الحسن و الحسين ثمارها؛ و قيل غير ذلك. و الكلمة الخبيثة كلمة الشرك، و قيل: كلَّ كلام معصية. و الشجرة الخبيثة: الحنظل، و قيل: بنو أمية، و هم الشجرة الملعونة في القرآن.<sup>٤</sup>

### [٣٤٣] الفرق بين الكلم الطيب و العمل الصالح<sup>٥</sup>

في قوله تعالى : **«إِلَيْهِ يَصْنَعُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَقْلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ**<sup>٦</sup>، أنَّ المراد بالكلم الطيب الكلمات الحسنة من التعظيم والتقديس، وأحسن الكلم: لا إله إلا الله. و العمل الصالح يعليه، أي العمل الصالح يرفع الكلم الطيب إلى الله؛ فاما ما يعود إلى الكلم. و قيل: على القلب من الأول، أي و العمل الصالح يرفعه الكلم الطيب.

١. سورة الزمر (٣٩) : ٦٨ ، الآية بتأمها: **«وَتَنَعَّمُ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ مِمَّا تَنَعَّمُ فِيهِ أُخْرَى قَدِّا هُمْ قِيَامٌ يُنْظَرُونَ**.

٢. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٣. سورة إبراهيم (١٤) : ٢٤ ، الآيات: **«أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةً طَيِّبَةً أَضْلَلَهَا نَاتِيٌّ وَفَرَغَهَا فِي السَّمَاءِ»** \* تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ يَأْذِنُ رَبَّهَا وَيُضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَقَلْهُمْ يَتَذَكَّرُونَ \*

وَتَنَعَّلُ كَلِمَةً حَيِّيَةً كَشَجَرَةً حَيِّيَةً اخْتَلَتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا هَانَ مِنْ قَرَارِهِ.

٤. قال تبارك و تعالى : **«وَإِذْ فَلَّتِ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤُوْنَ الَّتِي أَرَيْنَاكُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ** وَالشَّجَرَةُ الْمَلْفُوْنَةُ فِي الْقُرْآنِ وَخَوْفُهُمْ فَإِنَّهُمْ يَرِيدُمُوا إِلَّا طَغْيَانًا كَبِيرًا

سورة الإسراء (١٧) : ٦٠ .

٥. ليس هذا الفرق في (مش) و (مر).

٦. سورة فاطر (٣٥) : ١٠ .

والمعنى أن العمل الصالح لا ينفع إلا إذا صدر عن التوحيد. وقيل: إن العمل الصالح يرفعه الله لصاحبه.

كل ذلك ذكر في [تفسير] الطبرسي.

**١** الفرق بين الناس الأول والثاني والثالث إلى الخامس في سورة الناس<sup>٢</sup>

أَنَّ النَّاسَ الْأَوَّلَ الْأَجْنَةُ، وَلَذِكَّرَ قَالَ: «بَرَبُّ النَّاسِ» لِأَنَّهُ يَرَبُّهُمْ.  
 وَالْمَرَادُ بِالثَّانِي الْأَطْفَالُ، وَلَذِكَّرَ قَالَ: «مَلِكُ النَّاسِ» لِأَنَّهُ يَلْكُمُهُمْ.  
 وَالْمَرَادُ بِالثَّالِثِ الْبَالِغُونَ الْمَكْلُفُونَ، وَلَذِكَّرَ قَالَ: «إِلَهُ النَّاسِ» لِأَنَّهُمْ يَعْبُدُونَهُ.  
 وَالْمَرَادُ بِالرَّابِعِ الْعُلَمَاءَ، لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يُوْسُوسُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يَرِيدُ الْجَاهِلَ، لِأَنَّهُ يَضْلِلُ بِجَهَلِهِ،  
 وَإِنَّا تَعَقَّبُ الْوَسُوْسَةَ بِقُلْبِ الْعَالَمِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «فَوَسُوسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ».<sup>٣</sup>  
 وَالْمَرَادُ بِالخَامِسِ إِغْوَاءِ النَّاسِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «شَيَاطِينُ الْإِنْسَانِ وَالْجِنِّ يُوْحِي بَعْضُهُمُ إِلَيْهِمْ إِلَيْهِمْ إِغْوَاءَ النَّاسِ».<sup>٤</sup>  
 بَعْضُ رُحْزَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا.<sup>٥</sup> فَشَيْطَانُ الْجِنِّ يُوْسُوسُ سَرًّا، وَشَيْطَانُ الْإِنْسَانِ يَأْتِي عَلَانِيَّةً،  
 وَيَرِى أَنَّهُ يَنْصَحُ وَقَصْدَهُ الشَّرُّ.  
 وَالخَاتَمُ: الْكَثِيرُ الْأَخْتِفَاءُ بَعْدَ الظَّهُورِ، وَهُوَ مَا اسْتَرَّ عَنْ أَعْيُنِ النَّاسِ؛ لِأَنَّهُ يُوْسُوسُ  
 مِنْ حِيثِ لَا يُرَى.<sup>٦</sup>

قال رسول الله ﷺ: «ما من مؤمن إلا وفي قلبه أذنان، أذن ينفت فيها الشيطان الخناس،  
 وأذن ينفت فيها الملك، ففيؤيد المؤمن بالملك، وهو قوله تعالى: «وَأَيَّدَهُمْ بِرُؤُسِهِمْ»<sup>٧</sup> الآية.

١. ليس هذا الفرق في (مش) و(مر).

٢. قال تبارك و تعالى: «فَلْ أَغُوْثُ بِرَبِّ النَّاسِ» \* «عَلَيْكُمُ النَّاسِ» \* «إِلَهُ النَّاسِ» \* «مِنْ شَرِّ الْوَسُوْسِ الْخَنَاسِ» \*  
 الَّذِي يُوْسُوسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ \* «مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ».  
 ٣. سورة طه (٢٠) : ١٢٠ ، والأية بتقديمه: «فَوَسُوسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدْكُنُ عَلَى شَجَرَةِ الْحَلَدِ وَمَلِكٍ لَا يَبْلِي».

٤. سورة الأنعام (٦) : ١١٢ ، والأية: «وَنَذَلَكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسَانِ وَالْجِنِّ يُوْجِي  
 بَعْضُهُمُ إِلَيْهِ بَعْضُ رُحْزَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَنْتَرُونَ».

٥. أشار الطبرسي إلى هذه الأقوال في تفسيره.

٦. سورة المجادلة (٥٨) : ٢٢ .

٣٤٦) الفرق بين الحقيقة والمجاز<sup>١</sup>

من وجوه:

- ١- تبادر الفهم دليل الحقيقة، [و عدمه] دليل المجاز.
- ٢- [وضع] أهل اللغة.
- ٣- التجرد عن القرينة من [دلائل الحقيقة]، و توقفه عليها دليل المجاز.

٣٤٦) [الفرق بين] الحكم والتشابه<sup>٢</sup>

فاحكم ما علم [المراد] بظاهره من غير قرينة، مثل «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»<sup>٣</sup>. [والتشابه] مالم يعلم المراد بظاهره إلا بقرينة مثل «أَضَلَّ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ»<sup>٤</sup>، أي عاقبه، والضلال [يقع على معانٍ، وهذا] أحدها.

وقيل: الحكم الناسخ والتشابه المنسوخ.<sup>٥</sup>

٣٤٧) الفرق بين المَرَتَيْن<sup>٦</sup> في قوله تعالى «سَتَعْذِذُهُمْ مَرَتَيْنَ»<sup>٧</sup>

فالمرأة الأولى بالحزبي في إخراجهم من المسجد؛ فقد قال لهم النبي ﷺ: «اخرجوا من

١. ورد هذا الفرق في هامش (م) فقط.

٢. ورد هذا الفرق أيضاً في هامش (م) فقط. قال تبارك وتعالى: «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ مِنْ أَيَّاثٍ مُّكَثَّفَاتٍ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأَخْرَى تَشَابِهَاتٍ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبْغٌ فَيَسْتَهِنُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّازِيَخُونُ فِي الْعِلْمِ...». سورة آل عمران (٣) : ٧.

٣. سورة الإخلاص (١١٢) : ١.

٤. سورة الجاثية (٤٥) : ٢٣.

٥. وردت هنا أقوال أخرى ذكرها الطبرسي في تفسير قوله تعالى «آل عمران (٣) : ٧»، منها:

ـ أنَّ الحكيم ما لم تتكَرَّرْ ألقاذه، والتشابه ما تكرَّرْ ألقاذه كقصة موسى وغير ذلك.

ـ أنَّ الحكيم ما يعلم تعين تأويله، والتشابه ما لا يعلم تعين تأويله كقيام الساعة.

٦. ورد هذا الفرق في (م) فقط.

٧. سورة التوبه (٩) : ١٠١، و الآية بقائها: «وَمَنْ حَوَّلَمُّ مِنَ الْأَغْرِبِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَفْلَى الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النَّقَائِي لَا تَعْلَمُهُمْ خَنْ تَعْلَمُهُمْ سَنَدُهُمْ مَرَتَيْنِ ثُمَّ يُرْدُونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ».

مسجدنا، فأنت منافقون». والأخرى عذاب القبر.  
و قيل: الأولى ضرب الملائكة وجوههم وأدبارهم عند الموت، والأخرى عذاب القبر.  
و قيل: الأولىأخذ الزكاة منهم كرهاً.  
والمراد بـ«من حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَغْرَابِ»<sup>١</sup> هم جَهَنَّمَةُ وَمَرْيَنَةُ وَأَسْلَمَ وَغَفَارَ وَأَشْجَعَ،  
وكانوا يُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ وَيُبَطِّنُونَ الْكُفَّارَ.

#### [٣٤٨] الفرق بين «من» و «ما» (الموصولتين)<sup>٢</sup>

مع أَنَّهَا مُشَتَّرَكَانِ فِي أَنَّهَا لِلْعُوْمَ - ذِي «مَن» لِلْعَقَلَاءِ وَ «مَا» لِلْعَقَلَاءِ وَغَيْرِهِمْ، فـ«مَا» أَعْمَّ. قال تَعَالَى : «وَلَلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَآبَّةٍ وَالْمَلَائِكَةَ».<sup>٣</sup>

#### [٣٤٩] الفرق بين «إِذْ» و «إِذَا»

أَنَّ «إِذْ» لِلْتَّعْلِيلِ، وَ «إِذَا» لِلشَّرْطِ.

(وَ أَنَّ «إِذْ» قد تكون ظرفاً لما مضى من الزمان، نحو «وَ اذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ»<sup>٤</sup>. وقد تكون للتعليل نحو «لَئِنْ يَنْتَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَّمْنَاهُ»<sup>٥</sup>  
وقد تكون فجائية، نحو «فَسَمَا الْعُسْرُ إِذْ دَارَتْ مَيَاسِيرُ». و «إِذَا» حرف شرط غالباً،  
و تقع فجائية و ابتدائية).<sup>٦</sup>

١. سورة التوبة (٩) : ١٠١ .

٢. من (مش) و (مر).

٣. سورة النحل (١٦) : ٤٩ ، والآية بتأمها: «وَلَلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَآبَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكِبِرُونَ».

٤. سورة الأعراف (٧) : ٨٦ ، و الآية: «... وَ اذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَرْتُمْ وَ انْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ».

٥. سورة الزخرف (٤٣) : ٣٩ ، و الآية بتأمها: «وَلَئِنْ يَنْتَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَّمْنَاهُمْ فَكُنُونَ».

٦. من (مر) و (مش).



## [٣٥٠] الفرق بين «إن» و «أن» المشدّدين

- مع اشتراكهما في التحقيق - أن الأولى تأتي ابتداء الكلام نحو «إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»<sup>١</sup>، و [قد] تأتي في خبرها اللام نحو «إِنَّهُ عَلَى رَجْعِيهِ لَقَادِرٌ»<sup>٢</sup>. و تأتي بعد القول والخلف.

والثانية هي مع اسمها و خبرها كالمجملة الواحدة، و تأتي مفتوحة بعد علمت وأخواتها من أفعال القلوب.<sup>٣</sup>

## [٣٥١] الفرق بين «أن» «إن»

فالأولى مصدرية تنصب الفعل المضارع، والثانية [حرف شرط و] تحزمه.<sup>٤</sup>

١. في آيات كثيرة.

٢. ورد في الأصل قوله تعالى : «إِنَّ اللَّهَ قَادِيرٌ عَلَى أَنْ يَنْزَلَ آيَةً». الأنعام (٦) : ٣٧ ، ولكن ليس له شاهد فيه، فأبدلناه بآية سورة الطارق (٨٦) : ٨، لكن يستقيم كلامه.

٣. أشير إلى الفرق بين «أن» و «إن» المشدّدين و المخففين في (مش) و (مرا)، ولكن يختلف بيانه مع هذا، وفيه كثير من الأغلاظ الإملائية و النحوية. فلهذا رجحنا أن نذكر موجزاً لها بدل ما ذكر في هاتين النسختين:

- «أن» الحرفيّة تأتي على أوجه، منها:

١- أن تكون حرفاً مصدرياً ناصباً للمضارع، نحو: «وَأَنْ تَصْبِرُوا حَمْرَكُمْ». وأيضاً تعمل مضمرة بعد كي، حتى، أو، فإ السبيبة، اللام، وأو المعيبة....

٢- أن تكون مخففة من الثقيلة، فتقع بعد فعل اليقين أو ما نزل منزلته، نحو: «عِلْمٌ أَنْ سَيَكُونُ يَنْكُمْ مَرْضِيٌّ».

٣- أن تكون مفسرة بمنزلة «أي»، نحو: «فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنْ اضْطَعَ النَّلْكَ».

٤- أن تكون زائدة للتأكيد، نحو: «وَلَمَّا أَنْ جَاءَ ثُرُّشًا لُوَّطًا بِيَوْمٍ».

- «إن» ترد على أوجه، منها:

- أن تكون شرطية، نحو: «إِنْ يَنْتَهُوا يُغَزَّلُمُ».

٢- أن تكون نافية، فتدخل على الجملة الاسمية أو الفعلية. نحو: «إِنَّ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرْوَرٍ» و «إِنْ أَرَذَنَا إِلَّا مُحْسِنٍ».

وافق الفراغ من نسخ هذه الرسالة المسماة  
ببهجة الخاطر في شهر ربیع الأول من سنة  
٩٦٧ على يدي مؤلفها الفقیر إلى الله تعالیٰ یحيی بن  
حسین البحراتی عفا الله عنہما و عن سائر المؤمنین  
بمحمد وآلہ الطاھرین.

- ٣- أن تكون مخففة من التقليل، فتدخل على الجملتين أيضاً. نحو: «إِنْ كُلَّا مَا أَتَوْتُهُمْ» و نحو: «وَإِنَّ كَاتَنَ لَكَبِيرَةً».

٤- أن تكون زائدة للتأكيد أيضاً.

٥- «أنَّ» على وجهين:

  - ١- أن تكون حرف توكيـدـ، تتصـبـ الاسم و ترفعـ الخبرـ. نحو «بَلَغْنِي أَنَّكَ مـنـطـلـقـ».
  - ٢- أن تكون لـغـةـ في «لـعـلـ». نحو: «أـنـتـ السـوقـ أـنـكـ تـشـتـرـيـ لـنـاـ شـيـئـاـ».
  - ٣- «إـنـ» أـيـضاـ عـلـىـ وجـهـيـنـ:
    - ٤- أن تكون حـرـفـ توـكـيـدـ أـيـضاـ «أـنـ». وقد تدخلـ علىـ خـبـرـهاـ «الـلامـ» منـ شـدـةـ التـأـكـيدـ. نحو: «إـنـ لـقـنـاقـ».
    - ٥- أن تكون حـرـفـ جـوابـ بـعـنـيـ «نعمـ»، نحو: «إـنـ وـ رـاكـبـهـ» فيـ جـوابـ منـ قـالـ: «لـعـنـ اللهـ نـاقـةـ حـلـقـتـيـ إـلـيـكـ»، أيـ نـعـمـ، وـ لـعـنـ رـاكـبـهـ.
    - ٦- «إـنـ» تـكـسـرـ إـذـاـ وـقـمـتـ:

فيـ الـابـتـداءـ، بـعـدـ الـمـوـصـولـ، بـعـدـ الـقـوـلـ، بـعـدـ الـقـسـمـ، بـعـدـ ثـمـ، بـعـدـ كـلـاـ، بـعـدـ الـأـمـرـ (ـفـيـ غـيرـ مـادـةـ الـعـلـمـ)، بـعـدـ النـهـيـ، بـعـدـ الدـاءـ، بـعـدـ الدـاءـ، بـعـدـ أـمـاـ، بـعـدـ أـلـاـ، وـ إـذـاـ كـانـ فـيـ خـبـرـهاـ اللـامـ ... وـ تـفـتـحـ إـذـاـ وـقـعـتـ فـيـ مـوـضـعـ الـفـاعـلـ، أـوـ نـائـبـهـ، أـوـ الـمـفـعـولـ، أـوـ الـمـبـدـأـ، أـوـ الـخـبـرـ، أـوـ الـجـرـورـ ...

راجـعـ الـمـاصـدـارـ الـصـرـفـيـةـ وـ الـنـحـوـيـةـ: [١]



## الملحق

انتهت النسخة الأصلية و ما زاده المؤلف عليها في إعادة تصحیحه الكتاب. وكـنـا قد ذكرنا فـي المقدمة أنـ النـسـختـيـنـ (مش) و (مر) تـشـتمـلـانـ عـلـىـ فـروـقـ لـيـسـ فـيـ تـلـكـ النـسـخـةـ، وـ هـيـ جـدـيـرـةـ بـالـنـشـرـ، فـأـورـدـنـاـهـاـ فـيـ هـذـاـ الـمـلـحـقـ رـعـاـيـةـ لـلـأـمـانـةـ، وـ إـتـامـاـًـ لـلـفـائـدـةـ،ـ وـ اللهـ وـلـيـ التـوفـيقـ.



### [٣٥٢] الفرق بين القِسم والقَسْيم<sup>١</sup>

أنَّ القِسم جزئيٌّ ينْسَب إلى الكلّي، والقَسْيم ما كان له شريك.

### [٣٥٣] الفرق بين الكتاب والباب والفصل<sup>٢</sup>

أنَّ الكتاب جامع لمسائل متّحدة في الجنس و مختلفة في النوع. والباب هو الجامع لمسائل متّحدة في النوع مختلفة في الصنف. والفصل هو الجامع لمسائل متّحدة في الصنف و مختلفة في الشخص.

### [٣٥٤] الفرق بين العجب والرثاء

أنَّ الرثاء مقارن للعبادة، و العجب متّأخر عنها؛ فتفسد بالرثاء لا بالعجب. و من حق العابد الورع أن يستقلّ فعله بالنسبة إلى عظمة الله تعالى.

### [٣٥٥] الفرق بين السبب والشرط

مع توقف الحكم<sup>٣</sup> عليهما، كما في اعتبار التُّنصُب في الحول، مع أنَّ النصاب يسمى سبباً<sup>٤</sup> والحول شرطاً.

---

١ و ٢. ورد هذا الفرق في هامش (مر) فقط.  
٣ في (مر): مع الوقف الحكم.

٤. اقصر المؤلف على ذكر المثال ولم يبيّن الاختلاف بين السبب والشرط. قال أبو هلال في فرقهما: السبب يحتاج إليه في حدوث المسبب ولا يحتاج إليه في بقائه، إلا ترى أنه قد يوجد السبب والسبب معدوم، وذلك نحو ذهاب الشهم يوجد مع الرمي. ولكن الشرط يحتاج إليه في حال وجود المشروع وبقائه جميعاً، نحو الحياة، لما كانت شرطاً في وجود القدرة لم يجز أن تبقى القدرة مع عدم الحياة.

[٣٥٦] الفرق بين القرن بالتحرير، والعقل بالعين والفاء<sup>١</sup>  
أن العقل لحم ينبت في الرحم يمنع الوطء، والقرن عظم. وقيل بالعكس. والحكم في  
الفسخ بها واحد.

[٣٥٧] الفرق بين الآيات والمعجزات  
أن الآيات أعمّ من المعجزات، إذ الآية سواء قارنت تحدّياً أولاً، والمعجزة لا تكون إلا  
مقارنة للتحدي.

[٣٥٨] الفرق بين الخصيّيّ والوجيّيّ  
أن الأول مسلول الخصيّتين، والثاني مرضوضهما. وحكمها في الفسخ للمرأة واحد.

[٣٥٩] الفرق بين العيب والتدلّيس  
أن العيب يُثبت الخيار وإن لم يُشترط، بخلاف التدلّيس فإنه لا يُثبت [الخيار] إلا مع  
شرط عدم التدلّيس.  
والتدلّيس إظهار ما يوجب الكمال، وإخفاء ما يوجب النقص مع وجوده.

[٣٦٠] الفرق بين الحصيّ و الحصباء  
أن الحصباء هو حصى السبيل<sup>٢</sup> خاصة، وال حصى أعمّ من أن يكون من غيره.<sup>٣</sup>

[٣٦١] الفرق بين التوبة إلى الله و التوبة عن القبيح لقيمه  
أن التوبة إلى الله تقتضي ثوابه، وليس كذلك التوبة عن القبيح لقيمه.

١. ورد بعدها في النصين: المهملين.

٢. في (مر): السبيل.

٣. الحصى: صغار الحجارة، والواحدة منه حصاة.

## [٣٦٢] الفرق بين الكيفية والماهية

أن الماهية طلب بيان المعنى، والكيفية طلب بيان الصورة، كما يقال: كيف الطهارة؟  
فيقال: أن يغسل الوجه واليدين، ويسبح مقدّم الرأس والرجلين.

## [٣٦٣] الفرق بين المَزْ وَالْمُسَنَّةُ

أن المرز الغاربة<sup>١</sup> الصغيرة، والمسننة<sup>٢</sup> الغاربة الكبيرة.

## [٣٦٤] الفرق بين الزيت والزيتون

أن الزيت ما يصطنع به من الأدم.<sup>٣</sup>

## [٣٦٥] الفرق بين الإيجاز والاختصار

أن الاختصار حصر الفوائد وحذف الزوائد، والإيجاز هو اللفظ القليل الدال على معانٍ كثيرة. وهذا يقال للقرآن: موجز، ولا يقال: مختصر.

[٣٦٦] الفرق بين العفو والغفور<sup>٤</sup>

أن العفو الذي يعفو الذنوب الموبقات، والغفور الذي يسترها، لأنَّه مأخوذ من الغُفر وهو الشُّئْر.

والبالغة في الغفور أعظم من المبالغة في العفو، لأنَّ ستر الشيء قد يحصل مع بقاء أصله بخلاف المحو فإنه إزالة رأساً، وقلع الأثر جملة.

١. الغارب: ما بين الظهر أو السنام والعنق.

٢. المسننة: نحو المرزوخ وبما كان أزيد تراباً منه. و منه التحجير بمسننة.

٣. الزيت: عصارة الزيتون ودهنه.

٤. قال عزَّ وجلَّ: «فَأَوْلِئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِلَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا غَفُورًا» سورة النساء (٤) : ٩٩.

## [٣٦٧] الفرق بين التصديق والتقليل

أن التصديق لا يكون ثبوته إلا أن يبرهن عند صاحبه، والتقليل فيما لم يبرهن. وهذا لأن تكون<sup>١</sup> مقلدين للنبي، وإن كنّا مصدقين.

[٣٦٨] الفرق بين الخليفة والإمام<sup>٢</sup>

فالخليفة من استُخلف في الأمر مكانَ من كان<sup>٣</sup> قبله، فهو مأخوذ من: خَلَفَ غيره وقام مقامه.

والإمام مأخوذ من التقدّم فيما يقتضي وجوب الاقتداء به وفرض طاعته.

[٣٦٩] الفرق بين الخوف والحزن<sup>٤</sup>

أن الخوف يتناول المستقبل، والحزن يتناول الماضي.

## [٣٧٠] الفرق بين الحجّة والبيّنة

أن الحجّة مشتقة من حجّ يحجّ، إذا غلب، وهي أخصّ من البيّنة، إذ لا تسمى حجّة إلا مع الغلبة. والبيّنة سواء كانت مع الغلبة أو غيرها.

## [٣٧١] الفرق بين التحمي والترجّي

أن التحّمي لما قد فات، والترجّي لما هو آت.

١. في (مش) و(مر): لا يكون.

٢. جاء في التنزيل: «إِنَّ جَاعِلَ فِي الْأَرْضِ خَلِيقَةً» و «إِنَّ جَاعِلَكَ لِلتَّائِسِ إِمَامًا». سورة البقرة (٢): ٣٠ و ١٢٤.

٣. في (النصّين): مكان، والمناسب ما أثبتناه.

٤. ورد في مواضع متعددة من القرآن: «فَلَا خَوْفُ عَلَيْنَا وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ».



[٣٧٢] الفرق بين السَّماع والاستماع  
أنَّ السَّماع ليس معه إصغاء، والاستماع مع الإصغاء.

[٣٧٣] الفرق بين البخار والدخان  
أنَّ البخار أجزاء صغار هوائية مختلطة بأجزاء صغار مائية؛ والدخان أجزاء صغار  
أرضية مختلطة بأجزاء صغار نارية.

[٣٧٤] الفرق بين الإحصاء والعد  
في قوله تعالى : «لَقَدْ أَخْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدَّاً»<sup>١</sup> ، فالإحصاء بجميع المعلومات، والعد  
يتناول الموجودات، فالإحصاء أعم، لأنَّه شامل للمعدومات وغيرها.

[٣٧٥] الفرق بين المدخورة بالخاء، والمدحورة بالحاء المهملة  
أنَّ الأول بمعنى الدخْر<sup>٢</sup> للمسليمات، والثاني بمعنى الصاغر الذليل.

[٣٧٦] الفرق بين التأكيد والتأسيس  
أنَّ التأكيد معاد الثاني منه معاد الأول، والتأسيس قد يكون معاد الثاني غير معاد الأول.  
و لهذا يقال: التأسيس خير من التأكيد.<sup>٣</sup>

[٣٧٧] الفرق بين الريح العاصف والقاصف  
أنَّ العاصف ما أهلك في البحر، والقاصف ما أهلك في البر، وقيل بالعكس.

١. سورة مرثيم (١٩) : ٩٤.

٢. في (مر) : الدخور.

٣. في (مر) التأكيد خير من التأسيس.

ورجع الرحمة مؤثثة، ورج العذاب مذكّر. كما قال تعالى: «بِرِيعٍ طَيْبَةٍ»<sup>١</sup>، و قال تعالى: «بِرِيعٍ صَرْصِيرٍ عَاتِيَةٍ»<sup>٢</sup>.

#### [٣٧٨] الفرق بين التكريم والتفضيل

أن التكريم يتناول نعم الدنيا، والتفضيل يتناول نعم الآخرة. وقول آخر: التكريم بالنعم التي يصحّ لها التكليف، والتفضيل بالتكليف الذي عرّضهم له<sup>٣</sup>.

#### [٣٧٩] الفرق بين التوبة والإباتة

قيل: هما واحد.

وقيل: الإباتة رجوع عن<sup>٤</sup> الذنب بعد التوبة إلى الطاعة؛ والتوبة هي الندم على مافات.

#### [٣٨٠] الفرق بين الحزم والعزم

فالعزم القوّة، والحزم الحذر. وقيل: الحزم التأهّب، والعزم التفاذ.<sup>٥</sup>

#### [٣٨١] الفرق بين المكر والخدع

أنّ المكر هو الميل إلى جهة الشرّ في خفية، والخدع إلخاء وإيهام بخلاف الحقّ والتزوير.

#### [٣٨٢] الفرق بين العمل والفعل

فال الأول يعمّ الجوارح والقلب، والفعل بالجوارح خاصة.

١. سورة يونس (١٠) : ٢٢.

٢. سورة الحاقة (٦٩) : ٦ ، والأية بتناهيا: «وَأَتَاكُمْ فَأَهْلِكُوكُمْ بِرِيعٍ صَرْصِيرٍ عَاتِيَةٍ».

٣. في (مش) و(مر) كرر هذا الفرق في موضعين، والبيان فيها وأحد باختلاف يسير.

٤. في (مر): على.

٥. في (مر): التفاذ.



## [٣٨٣] الفرق بين زكية و زاكية

فالزاكية التي لم تذنب، والزكية التي أذنبت ثم تابت.  
وفرق آخر: الزاكية في البدن، والزكية في الدين.

## [٣٨٤] الفرق بين السهام و النشاب

فالأول للعجم، والثاني للعرب؛ والمعنى واحد.

## [٣٨٥] الفرق بين الغلول و السرقة

أنَّ الغالَّ هو الذي يكتم ما أخذه من الغنيمة، ولا يطلع الإمام عليه، ولا يضعه في الغنيمة.

والسارق هو الآخذ المال المحفوظ. فالأول لا يقطع، ويقطع الثاني.<sup>١</sup>

## [٣٨٦] الفرق بين البغل و العِدْي٢

فالبغل ما يشرب بعروقه من غير سقي، والعِدْي بكسر العين ما سقته السماء.

## [٣٨٧] الفرق بين الانتحاب و البكاء

أنَّ البكاء مع الدموع من العين، والانتحاب قد يكون من غير دموع، وهو رفع الصوت بالبكاء.

١. جاء في موضع آخر من (مرا) و (مش): إنَّ الغلول أخذ مال لا حافظ له ولا يطلع بعلمه غالباً.

والسرقة أخذ مال محفوظ، قاله في كره.

٢. البغل و العِدْي: نوعان من سقي الأرض المزروعة.

[٣٨٨] الفرق بين الدعّ و الدفع  
في قوله تعالى : «الَّذِي يَدْعُ الْيَتَمَ»<sup>١</sup> : أنَّ الأول هو الدفع بقوَّةٍ و قهْرٍ، و الثاني أهون منه.

[٣٨٩] الفرق بين التشبيه و التمثيل<sup>٢</sup>  
فالأول: زيد كالأسد، و الثاني: زيد مثل الأسد.  
والاستعارة إسقاط حرف التشبيه، و التمثيل مثل: زيد الأسد.  
و قيل: الفرق بين التمثيل و التشبيه أنَّ التشبيه في الصفات، و التمثيل في الذات.

[٣٩٠] الفرق بين الشهادة و الرواية  
أنَّ الخبر عنه إن كان أمراً عاماً لا يختص بعين، فهو الرواية، كقوله عليه السلام: «لا شفعة فيما يقسم»؛ فإنه شامل لجميع الخلق إلى يوم القيمة. و إن كان المعين فهو الشهادة: «أشهد بكل ذكر لفلان»، و يشتهر كان في الحرم.<sup>٣</sup>

[٣٩١] الفرق بين الحصر و الصدّ  
أنَّ الأول بالمرض، و الثاني بالعدو.<sup>٤</sup> و قيل: هما واحد.

١. سورة الماعون (١٠٧) : ٢.

٢. في النصين: الفرق بين التمثيل و التشبيه.

٣. جاء في فروق القرافي ١ : ٤ : «... إنَّ الشهادة يشترط فيها العدد و الذكورية و الحريمة، بخلاف الرواية فإنَّها تصح من الواحد و المرأة و العبد...» و تبين المناسبة بين اشتراط العدد و الذكورية و الحريمة في الشهادة، و عدم اشتراطه في الرواية تفصيلاً.

٤. هنا بمعنى المنع، لكن اصطلاح الفقهاء بتسمية المنوع عن الحجّ بالمرض مخصوصاً، والمنع بالعدو متصدداً.

[٣٩٢] الفرق بين الوعاء والظرف<sup>١</sup>

أنه إذا دخلت في اسم من أسماء الزمان والمكان يكون معناها الظرفية. وإذا دخلت في غير أسماء الزمان والمكان معناها الوعي.<sup>٢</sup>

[٣٩٣] الفرق بين الحمئة<sup>٣</sup> والحمامة<sup>٤</sup>

- وبها جاءت القراءتان في التنزيل - أن الحمئة<sup>٤</sup> الطين الأسود المتنن، والحمامة الحارة<sup>٥</sup>.

[٣٩٤] الفرق بين الفعل المحكم والمتقن<sup>٦</sup>

أن المحكم هو المترتب العجيب،<sup>٧</sup> دون المتقن الذي هو التأليف اللطيف. ولهذا تؤكّد الأحكام بالإنقان دون العكس.<sup>٨</sup>

## [٣٩٥] الفرق بين الإجهاز والإعلان

في قوله تعالى: «ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا \* ثُمَّ إِنِّي أَغْلَقْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُهُمْ»<sup>٩</sup>:  
[الإجهاز يقتضي رفع الصوت]<sup>١٠</sup>، والإعلان دونه ضد الإخفاء.

١. قال تبارك و تعالى: «تَبَّأْ بِأَذْعِنْتِهِمْ قَبْلَ وِعَاءَ أَخِيهِمْ ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِنْ وِعَاءَ أَخِيهِ...». سورة يوسف (١٢) : ٧٦.

٢. ورد في (مر): «معناها الوعي» وفي (مش): «معنى ها الوعي».

٣ و ٤. في (مش) و (مر): الحمية.

٥. ورد في التنزيل: «أَتَضَلَّ نَارًا حَمِيمًا»، سورة الغاشية (٨٨) : ٤؛ و «حَتَّى إِذَا بَلَغَ مُثْرِبَ الشَّفَّافِيَّةِ تَفَرَّبَ فِي عَيْنِ حَمِيمَةِ»، الكهف (١٨) : ٨٦.

٦. قال تعالى: «الرِّيحَاتُ أَخْبَثَتْ آيَاتَهُمْ فُضِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ حَبِيرٍ»، سورة هود (١١) : ١؛ و «... ضَنَعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْلَمُونَ» سورة النمل (٢٧) : ٨٨. في (مر): العجب.

٧. إنقان الشيء إصلاحه ... والإحكام إبعاد الفعل محكمًا. الفروق اللغوية ١٧٥.

٨. سورة نوح (٧١) : ٨ و ٩، الآية ٩: «ثُمَّ إِنِّي أَغْلَقْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِشْرَارًا».

٩. العبارة من الفروق اللغوية ذيل هذا الفرق.

[٣٩٦] الفرق بين البلاء بكسر الباء، والبلاء بفتحها

١. أن الأول هو الفساد، والثاني هو عوارض الزمان.

[٣٩٧] الفرق بين التوشّح والارتداء<sup>٢</sup>

أن التوشّح أن يجعل الإزار على أحد المنكبين، و يجعل طرفه الآخر تحت يده الأخرى؛ وقد يكون بمنزلة حائل السيف على العاتق. والارتداء أن يجعل الإزار على المنكبين.

[٣٩٨] الفرق بين الشرط والسبب والمانع

أن الشرط يحصل من عدمه العدم،<sup>٣</sup> ولا يلزم من وجوده الوجود. والسبب هو الذي يلزم من وجوده الوجود، ومن عدمه العدم.

والمانع هو الذي يحصل من وجوده العدم، ولا يحصل من عدمه عدم ولا وجود.

[٣٩٩] الفرق بين الصحابي والتابعى

أن الصحابي من رأى النبي ﷺ وجالسه، والتابعى من تبع صحابياً.

[٤٠٠] الفرق بين التمايل والصورة

فالتمايل ممّا ليس له روح،<sup>٤</sup> والصورة أعمّ من أن يكون له روح<sup>٥</sup> أو لا.

[٤٠١] الفرق بين الإغلال والإسلام

أن الإغلال هو السرقة منهم، والإسلام نقض عهدهم.

١. ورد في آيات كثيرة: «... وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ». والبلاء يستعمل في الخير والشر.

٢. في (مر): الفرق بين التوشّح والارتداء.

٣. في (مش) و(مر): يحصل من عدمه من العدم.

٤ و ٥. في (مش): زوج.

[٤٠٢] الفرق بين الخطيئة والإثم  
أن الخطيئة أعمّ من أن تكون عن عدم أو خطأ، والإثم لا يكون إلا من عدم خاصة.  
وقيل: الخطيئة الشرك، والإثم ما دون الشرك.

[٤٠٣] الفرق بين الأذاب والتواب<sup>١</sup>  
أن التوبة هي الندم على ما فات من المعاصي، والعزم على عدم فعلها في المستقبل  
بلا خلاف.  
والأذاب: قيل: التواب، وقيل: هو الراجع<sup>٢</sup> عن جميع ما يكره الله، وقيل: هو المسيح،  
وقيل: هو المطيع.

[٤٠٤] الفرق بين العَنَمَةِ وَالْعَمَى  
أن العمى في البصر، والعنة في البصيرة.

[٤٠٥] الفرق بين الجنازة بالفتح، و الجنازة بالكسر  
أن الجنازة بالفتح الميت، وبالكسر ما يوضع عليه الميت. وقيل بالعكس.

[٤٠٦] الفرق بين العدوان والظلم  
أن الأول يتجاوز ما أمرته، والظلم أن يأخذه على وجه الاستخفاف.<sup>٣</sup>

١. ﴿... إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَّهَرِّينَ﴾ سورة البقرة (٢) : ٢٢٢ ، و ﴿... إِن تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ لِلْأَذَلِينَ غَفُورًا﴾ سورة الإسراء (١٧) : ٢٥ .  
٢. في النصين: الرجوع.  
٣. في النصين: الاستحقاق.

## [٤٠٧] الفرق بين الحسد والغبطة

أنَّ الحسد تمنِّي<sup>١</sup> زوال النعمة عن المحسود وكونها له، و الغبطة سؤال مثل النعمة.  
و الأئل مذموم حرام و الآخر محمود، وهذا أنَّ أهل الجنة يتغابطون و لا يتحاسدون.<sup>٢</sup>

## [٤٠٨] الفرق بين النعut و الصفة

أنَّ النعut مخصوص بالماديات، و الصفة تشمل الماديات و المجردات، فيقال: صفات الله،  
ولا يقال: نعut الله.

و فرق آخر: الصفة أعمَّ من أن تكون مدحًا أو ذمًّا، و النعut لا يستعمل إلَّا في المدح.<sup>٣</sup>

## [٤٠٩] الفرق بين القَوات و التفويت

أنَّ القَوات بغير مباشرة، و التفويت بال مباشرة.

[٤١٠] الفرق بين السائل و المحروم<sup>٤</sup>

أنَّ السائل الذي يسأل. و المحروم الذي لا يسأل، و قيل: المحارف.

[٤١١] الفرق بين العدل و الإحسان<sup>٥</sup>

فالعدل التوحيد، (و الإحسان الفرائض). و قيل: العدل في الأفعال<sup>٦</sup> و الإحسان في الأقوال.

١. كتب في النصين: تولى.

٢. روي عن رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغْبِطُ، وَالْمُنَافِقُ يَحْسُدُ». جامع الفروق ٣٥٠.

٣. إنَّ النعut فيما حكى أبو العلاء لما يتغيَّر من الصفات، و الصفة لما يتغيَّر و لما لا يتغيَّر. الفروق ١٨. الفوية ١٨.

٤. قال تعالى: «وَفِي آنِوَالِمِنْ خَلَقَ لِلسَّائِلِ وَالْمُحْرُومِ» سورة الذاريات (٥١): ١٩.

٥. قال عزَّ و جلَّ: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ...» سورة التحل (١٦): ٩٠.

٦. ليست في (مش).

٤١٢] الفرق بين الفحشاء والمنكر<sup>١</sup>

فالحساء ما يفعله الإنسان في نفسه من القبيح ولا يظهره لغيره. والمنكر ما يظهره للناس مما يجب عليهم إنكاره.

## ٤١٣] الفرق بين الآل والصحب

أنَّ الأصحاب مأخوذون من الصحبة وكثرة الموافقة في المذهب، كما يقال: أصحاب الشافعي، ولا يقال: آل الشافعي، إلا ملن يرجعون إليه في النسب الأوكد الأقرب.

## ٤١٤] الفرق بين الكهف والغار

أنَّه إذا اتسع سُرْيٌ كهفًا، وإذا ضيق<sup>٢</sup> سُرْيٌ غاراً.

والرَّقِيمُ أصله من الرَّقم، و هو الكتابة، و هو هنا فعال بمعنى مفعول، كالجرجع و القتيل (معنى المجروح والمقتول)<sup>٣</sup>، و منه الرَّقم في التوب.

## ٤١٥] الفرق بين الأزل والأبد

فالأول مالم يزَال، والأبد مالا يزال.<sup>٤</sup>

## ٤١٦] الفرق بين اللقيط والمنبوذ

أنَّ اللقيط الصبي المأخوذ، والمنبوذ هو المتروح على الأرض قبل الأخذ.

١. قال تبارك و تعالى: «... وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُكْرَرِ...». سورة العنكبوت ٤٥: (٢٩).

٢. في التصين: ضعف.

٣. ليست في (مش).

٤. الأزل: ما لا نهاية في أوله ولا يعرف وقت بدئه. أمَّا الأبد: ما لا نهاية له في آخره.

## [٤١٧] الفرق بين المفقود والضالّ

فالضالّ ما كان من الحيوان، والمفقود من غيره.

## [٤١٨] الفرق بين التقية والنفاق

أنّ التقية إظهار الباطل وكتمان الحقّ، والنفاق إظهار الحقّ وكتمان الباطل خوفاً من العادل.

## [٤١٩] الفرق بين العَمَّ و اللَّمْزُ

أنّ الأول يكون طعناً بالحواجب والأعين، والثاني - اللَّمْزُ - الطعن باللسان. ويجمعها الطعن والعيوب.

## [٤٢٠] الفرق بين الفرائض والمواريث

فالأول يقع على السهام المفروضة، والثاني يقع على الموروث بالفرض والقرابة. فالفرائض أخصّ، ويندرج في الأعمّ بأنّ الخاصّ أكثر من العامّ مفهوماً، والعامّ أكثر من الخاصّ أفراداً.

## [٤٢١] الفرق بين التمثيل والتنكيل

أنّ التمثيل بأن يجعله مُثُلّةً، ويقال: مَثَل بالقتل، إذا جدّعه. والتنكيل كما يقال: رماه بنكله أي بما تنكله، أي: جعله ناكلاً، والنَّكال: العقوبة.

## [٤٢٢] الفرق بين الأسف والغضب

أنّ الأسف أشدّ الغضب، قال الله تعالى: «فَلَمَّا آتَيْنَا اتَّقِنَا مِنْهُمْ». <sup>١</sup>



[٤٢٣] الفرق بين الأذكار بالمهلة، والأذكار بالمعجمة  
فالأول ما يكون بالقلب، وبالمعجمة ما يكون باللسان.<sup>١</sup>  
فالأول من الذّكر<sup>٢</sup> بضم الدال، و الثاني بكسر الدال.

[٤٢٤] الفرق بين النجم والشجر<sup>٣</sup>  
أن الشجر ما قام على ساق، والنجم ما ليس له ساق، وهو الحشيش.

[٤٢٥] الفرق بين «إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ»<sup>٤</sup> و «إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ»<sup>٥</sup>  
أن الأول لانتهاء الغاية، و الثاني للاستعلاء، لنزوله من علو.

[٤٢٦] الفرق بين الرؤيا والأحلام<sup>٦</sup>  
أن الرؤيا تكون من قبل الله تعالى كرؤيا النبي ﷺ. والأحلام قد تكون من وسواس  
الشيطان، وقد تكون من غلبة الأخلاط، وقد تكون من الأفكار. وكلها أضغاث أحلام إلا  
الرؤيا [فهي] من قبل الله تعالى.<sup>٧</sup>

١. ورد في آيات عديدة: «فَهَلْ مِنْ مُذَكِّرٍ». سورة القمر (٥٤): ١٥، ١٧، ٢٢، ٣٢، ٤٠، ٥١.  
٢. في النصين: جمع اذكر.

٣. قال تبارك و تعالى: «وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدُانِ». سورة الرحمن (٥٥): ٦.

٤. سورة النساء (٤) : ١٠٥، و سورة الزمر (٣٩) : ٢. وقد ورد في النصين: الفرق بين إِنَّا أَنْزَلْنَا  
إِلَيْكُمْ قرآنًا، و إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ.

٥. سورة الزمر (٣٩) : ٤١.

٦. جاء في التنزيل: «... يَا أَيُّهَا الْمُلَائِكَةُ أَنْتُمْ فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَغْبُرُونَ \* قَالُوا أَضْعَافُنَا أَخْلَامٌ وَّ مَا  
نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَخْلَامِ بِعَالِمٍ». سورة يوسف (١٢) : ٤٣ و ٤٤.

٧. راجع مقدمة الكتاب، ص ٨ و ٩.

## ٤٢٧] الفرق بين الغيض و الغيط

أنَّ الغيط بالظاء المعجمة ضدَّ الرضا. و [الغيض بالضاد المعجمة يدلُّ على النقصان].<sup>١</sup>

٤٢٨] الفرق بين العظمة و الجلال<sup>٢</sup>

أنَّ الأول يستعمل في الأجسام ذاتاً و صفاتٍ، والثاني يستعمل في غير الأجسام في  
الصفات.

٤٢٩] الفرق بين الأشر و البطر<sup>٣</sup>

فقيل: هما واحد، و قيل: إنَّ البطر شدة المرح.

## ٤٣٠] الفرق بين الكافر و المنافق

أنَّ الكافر يظهر الكفر، و المنافق يبطنه و يظهر الشهادتين.

٤٣١] الفرق بين الاستخفاف<sup>٤</sup> و الاستحقار

أنَّ الأول ما هو أعمَّ مما يعقل و غيره. و الثاني يختصُّ بما يعقل.

١. جاء هذا الفرق في (مر) و (مش) كما يلي:

- في (مر): الفرق الغيض و الغيط: أنَّ الغيط بالظاء المعجمة ضدَّ الرضا و الغيض بالضاد المهملة.

- في (مش): والفرق بين الغيض و عيص: أنَّ الغيض هو ضد الرضا و الغيط بالظاء المعجمة و عيص بالضاد المهملة.

٢. ورد هذا الفرق في هامش (مر) فقط.

٣. قال تبارك و تعالى : «سَيَقْلُمُونَ غَدَأً مِنَ الْكَذَابِ الْأَثِيرِ»، سورة القمر (٥٤): ٢٦؛ وأيضاً «وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ حَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطْرًا وَرَتَةَ النَّاسِ وَيَمْدُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ بِمَا يَفْعَلُونَ عَيْطَ» سورة الأنفال (٨): ٤٧.

٤. في النصين: الاستحقاق.

[٤٣٢] الفرق بين المعدّرين بالتشديد، والمعدّرين بالتخفيض<sup>١</sup>  
أثّها بالتشديد قد يكون محقّاً وغير محقّ، وبالتخفيض الذي له عذر.  
و بها جاءت القراءتان. وقد كان ابن عباس يقرأ بالتخفيض، من أعتذر ويقول: هكذا<sup>٢</sup>  
والله لقد أنزلت، وكان يقول: لعن الله المعدّرين.

### [٤٣٣] الفرق بين السّحر و المعجز<sup>٣</sup>

أن السّحر فعلٌ ينافي وجه الحيلة فيه حتى يتّوهُمْ أَنَّهُ معجزٌ ظاهر، أَذْلِيسُ كَذَلِكَ الْمَعْجَزُ؛  
لأنَّهُ الْأَمْرُ الْخَارِقُ لِلْعَادَةِ، الْمُطَابِقُ لِلْدَّعُوِيِّ، الْمُفْرُونُ بِالْتَّحْدِيدِ، الْمُتَعَذَّرُ عَلَى الْخَلْقِ الْإِتِّيَانِ  
بِثَلَّهِ، وَلِهِ حَقِيقَةٌ.

و السّحر<sup>٤</sup> اخْتَلَفَ فِيهِ: هُلْ هُوَ رُؤْيَاةٌ أَوْ كِتَابَةٌ تُكْتَبُ؟ وَ هُلْ لَهُ حَقِيقَةٌ أَمْ لَا؟ وَ أَكْثَرُ  
الْعَلَمَاءِ عَلَى أَنَّهُ لَا حَقِيقَةَ لَهُ، بَلْ هُوَ تَخْيِيلٌ يُؤْتَرُ فِي بَدْنِ الْمَسْحُورِ أَوْ عَقْلِهِ. وَ الْمَعْجَزُ مِنْ فَعْلِ  
اللهِ تَعَالَى، وَ السّحرُ مِنْ فَعْلِ الشَّيْطَانِ.<sup>٥</sup>

١. قال تبارك و تعالى : «وَجَاهَ الْمُقْدَرُونَ مِنَ الْأَغْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَ قَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهُ وَ رَسُولَهُ سَيِّصِبُ  
الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ» سورة التوبة (٩) : ٩٠ .

٢. في النصين: هذا.

٣. في (مر): المعجزة.

٤. في (مر): للسحر.

٥. تختلف المعجزة عن السحر والشعودة والاختزاعات العلمية بأمور أخرى نوجزها بما يأتي:  
السحر من الفنون التي يمكن أن يتعلّمها الإنسان، وينافس بها أربابها في الأعمال السحرية. بينما  
المعجزة من صنع الله تعالى، وتحدث بقدرته ونومسيه المجهولة، بحيث يستحيل على جميع  
الناس حاكمتها وتعلّمها والإتيان بثelaها. وأيضاً قد يأتي السحر مؤيداً للحق أو مخالفًا له، بينما  
لاتأتي المعجزة إلا موافقة للحق والحكمة، وفي سبيل الإصلاح.

و تختلف المعجزة عن المختراعات العلمية أيضاً، وذلك بأن المختراعات العلمية يكتشفها  
المخترعون على ضوء السنن الطبيعية، والتواتريات الموجودة المعروفة لدى العلّماء، وعلى هذا من  
الممكن صنعها وحاكمتها. بينما المعجزة - كما قلنا - هي من صنع الله تعالى وتحدث بقدرته  
وتجري بأسباب مجهولة مختلفة للقوانين العلمية والسنن الطبيعية، ولذا يستحيل على البشر  
فعلها وحاكمتها.

## [٤٣٤] الفرق بين اللثام والنقاب

أن اللثام وضع الثوب على الفم و تحت الأنف. و النقاب ما فوقها.

## [٤٣٥] الفرق بين العليّ و الرفيع

أن العليّ قد يكون بمعنى الاقتدار و بمعنى المكان، و الرفيع من رفع المكان لا غير، ولذلك لا يوصف الله بأنه رفيع؛ وأما «رفيع الدرجات» فإنه وصف للدرجات بالرفة.

## [٤٣٦] الفرق بين الخَلْفُ بفتح اللام، و الخَلْفُ بسكون اللام

فالأول يستعمل في الصالح، والثاني في الطاغي.

و قد يستعمل كلّ واحدٍ في الآخر، قال لبيد:

ذَهَبَ الَّذِينَ يُعَاشُ فِي أَكْنَافِهِمْ وَبَقِيَتُ فِي خَلْفِ كِجْلِيِّ الْأَجْرَبِ

## [٤٣٧] الفرق بين الغرّة و الغارة

فالغرّة بالكسر الأشر و البطر، و الغارة الحادق بالشيء.

## [٤٣٨] الفرق بين العجميّ و الأعجميّ

أن العجميّ هو المنسوب إلى العجم و إن كان فصيحاً. والأعجميّ هو الذي لا ي Finch  
و إن كان عربياً. ألا ترى أن سيبويه كان عجمياً و كان لسانه لسان اللغة؟

[٤٣٩] الفرق بين الرأفة و الرحمة<sup>١</sup>

فالرأفة النعمة على المضرور. و الرحمة النعمة على الحاج. (والرأفة أشدّ من الرحمة).<sup>٢</sup>

١. قال تبارك و تعالى: «... وَإِنَّ اللَّهَ يَكُنْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ» سورة الحديد (٥٧) : ٩.

٢. من موضع آخر من (مش) و (مر)، حيث ورد هناك في بيان هذا الفرق: قيل هما واحد، والرأفة أشدّ من الرحمة. وقيل رؤوف بالطيعين، رؤوف بالمؤمنين.



وَقِيلَ هُمَا وَاحِدٌ، وَإِنَّمَا جَعَلَ بَيْنَهُمَا لِلتَّأْكِيدِ.

[٤٤٠] الفرق بين الكلّ والكلّيٍّ  
أنَّ الكلّ يعدُّ<sup>١</sup> بأجزائه، وَالكلّيٌّ لا يعدُّ بأجزائه.<sup>٢</sup> وأيضاً: فالكلّ من حيث هو كُلٌّ  
ما يكون موجوداً في الخارج، وأما الكلّيٌّ فلا وجود له إلَّا في الذهن.  
وَأيضاً الكلّ أجزاءٌ<sup>٣</sup> متناهية، وَالكلّيٌّ جزئياته غير متناهية.

[٤٤١] الفرق بين رداءة التَّخَسُّب وسوء التَّدَبِيرِ  
أنَّ الأول يُكون السبب في أكثر الأمور غير مؤدٍ إلى غاية مذمومة، ولكنه في حقِّ  
صاحبِه يؤدّي إلى ذلك. وأما الثاني بأن يكون السبب في أكثر الأمور يؤدّي إلى ذلك.

[٤٤٢] الفرق بين الجانَّ والثُّعبانَ<sup>٤</sup>  
أنَّ الجانَّ هو الحية الصغيرة، والثُّعبانُ الحية الكبيرة.

[٤٤٣] الفرق بين الضَّيق بالفتح، والضَّيق بالكسر  
أنَّ الأول في القلب<sup>٥</sup>، والثاني في المكان.<sup>٦</sup> وَقِيلَ: هما لفتان.<sup>٧</sup>

١. في (مش): يعقد.

٢. في (مش): بجزئياته.

٣. النصين: بأجزائه.

٤. قال عزَّ وجلَّ: «... فَلَمَّا رَأَاهَا نَهَرٌ كَانَتْ جَانَّ وَلَيْ مُذِيرًا وَلَمْ يَعْقُبْ...»، سورة القصص (٢٨ : ٣١) .

وَ«فَأَتَقْلَى عَصَمَهُ فَإِذَا هُنْ ثُغَانٌ مُّبِينٌ»، سورة الاعراف (٧ : ١٠٧)، وسورة الشعرا (٢٦ : ٣٢) .

٥. في (مش): بالقلب.

٦. ورد في التنزيل: «وَلَا تَحْرُنْ عَلَيْمَ وَلَا تَكُنْ فِي ضَيْقٍ يَمْكُرُونَ»، سورة التل (٢٧) : ١٢٧ .

وَكما ترى في القرآن الضَّيق - بفتح الصاد - استخدم للقلب وللمكان. فالضَّيق حينئذ أعمَّ.

٧. في النصين: نعتان.

[٤٤٤] الفرق بين آتوه وأتوه بالقصر<sup>١</sup>

أنَّ الأوَّل من باب الإعطاء، و الثاني من باب الجيء.

[٤٤٥] الفرق بين التربع والثَّنَي (و الإقعاَء)<sup>٢</sup>

أنَّ التَّرْبِع هو أن ينصب ساقِيه جالسًا، أقرب حالات الجالس إلى القيام، والثَّنَي هو أن يفرش قدميه تحت، إذا قعد قعد على صدورهما.

و الإقعاَء هو القعود على عقبَيه كالكلب يفرش إسته.

[٤٤٦] الفرق بين الإدغام الكبير والصغير

أنَّ الأوَّل إدغام الحرفين المتأتلين المتخرّكين. و الثاني إدغام المتأتلين مع سكون الأوَّل، وهو واجب عند جميع القراء و الفقهاء، والأوَّل جائز.

[٤٤٧] الفرق بين الصلة والصدقة

أنَّ الصلة قد تكون للغنى، وقد تكون غير واجبة. و الصدقة الواجبة لا تكون إلَّا للفقير المستحق.

[٤٤٨] الفرق بين ابن السبيل والضيف

أنَّ الأوَّل يشترط فيه الفقر الحالى إجماعاً. و الضيف لا يشترط فيه ذلك على الخلاف.

١. في الأصل: الفرق بين أبوه وأبوه بالتصر.

٢. ورد هذا الفرق في (مر) كما يلي:

الفرق بين التربع والإقعاَء: أنَّ التَّرْبِع هو أن يفرش قدميه تحت، إذا قعد قعد على صدورها.

و الإقعاَء هو القعود على عقبَيه كالكلب يفرش إسته.

٣. في (مش): لجميع، و في (مر): بجميع، و المناسب ما أثبتناه.

## [٤٤٩] الفرق بين الإفك و الكذب<sup>١</sup>

هـا فـي الـحـبـرـ وـاحـدـ، وـلـكـنـ الـأـوـلـ أـعـظـمـ، (كـذـبـ مـسـيـلـمـةـ<sup>٣</sup> وـرمـيـ المـحـصـنـةـ<sup>٤</sup>، فالـكـذـبـ حـيـنـنـدـ أـعـمـ

[٤٥٠] الفرق بين النفس والروح

فقيل هما واحد. و قيل: إنّ الروح خلق آخر غير النفس<sup>٥</sup> ، لقوله تعالى: «وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي»<sup>٦</sup> . والروح جوهر مجرّد متعلق بالبدن تعلق العاشق بالمشوق بالمحبّة، والملك بالالمدينة في التدبير. والنفس التي بها العقل والتبيّن، والروح التي هي بها<sup>٧</sup> **النفس** والتحرّك. فإذا نام قبض الله نفسه ولم يقبض روحه، وإذا مات قبضها الله جميعاً.

وقيل: إنّ النفس هي الدم.<sup>٨</sup>

## [٤٥١] الفرق بين الدّاعي و الزّانيم<sup>٩</sup>

أن الداعي هو المسيطر وليس بابن حقيقة. والزندي هو الملحق بغير أبيه.

١٠ ورد في القرآن: «وَنِيلَ لِكُلِّ أَفَّاكِ أَثْيَمٍ»، سورة الجاثية (٤٥) : ٧؛ و «إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُشْرِفٌ كَذَابٌ» سورة المؤمن (٤٠) : ٢٨.

٢. في النصين: خبر.

٣. في (مر): مسلمة.

٤. كما في النسختين، و الظاهر : كرمي المحسنة و كذب مسلمة.

٥. ليست في (مر).

٦- سورة الحجر (١٥): ٢٩، وسورة ص (٣٨): ٧٢، والآية بقامتها: «فَإِذَا سُوِّيَتْ وَنَحْكُتْ فِيهِ مِنْ رُوْجِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ».

٧. في (مش): ها.

٨. يُراجَع: الفرق بين قبض النوم و قبض الموت.

٩. قال تبارك وتعالى : «عُذْلَ بِغَدَّ ذَلِكَ زَيْم»، سورة القلم (٦٨)؛ و «... وَ مَا جَعَلَ أَذْعِيَةَ كُنْمَ أَبْنَاءَ كُنْمَ ذَلِكُمْ قَوْلَكُمْ يَا فَوَاهِمَكُمْ ...» سورة الأحزاب (٣٣) : ٤.

**زَيْنُمْ لِيْسَ يُعْرَفُ مَنْ أَبُوهُ بِغَيْرِ الْأُمِّ ذُو حَسْبٍ لَيْمَ**

[٤٥٢] الفرق بين دائرة السوء بالفتح، والسوء بالضم<sup>١</sup>  
 أنها<sup>٢</sup> بالضم دائرة العذاب للمنافقين. وبالفتح المراد<sup>٣</sup> به ما جعله للمؤمنين من قتلهم  
 وغنيةً أمواهم. فمعنى الدائرة هي الراجحة بخير أو شر، وبهذا جاءت القراءتان.

[٤٥٣] الفرق بين الإيلاء واليمين<sup>٤</sup>  
 أن الإيلاء يكون فيه ضرر على الزوجة، ولا ينعقد من دونه، (ولكن اليدين لا)<sup>٥</sup>  
 ويشرط في انعقاده أن يكون فيه [إضرار].<sup>٦</sup>

[٤٥٤] الفرق بين الإيلاج والثنيك  
 أن الإيلاج يصدق باللوج. والنثيك لا يكون إلا بالتكلّر.

[٤٥٥] الفرق بين العبر بكسر العين، والغير بفتحها<sup>٧</sup>  
 أن الأول اسم للقافلة، والثاني اسم للحمار بلغة أهل البين.

١. قال تبارك و تعالى : «وَمِنَ الْأَغْرَابِ مَا يَتَبَعَّدُ مَعْرِفًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ الدَّوَائِرُ عَنْهُمْ دَائِرَةُ السُّوءِ وَالشَّرِّ سَمِيعٌ عَلَيْهِ» سورة التوبه (٩) : ٩٨.

٢. في النصين: أنـ.

٣. في (مش): والمرادـ.

٤. قال تعالى : «لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرْبُضُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَلَمَّا قَاتَلُوكُمْ اللَّهُ غَنُورٌ رَّحِيمٌ»، سورة البقرة (٢٢٦)؛ وأيضاً : «... وَلَا تَنْتَقِلُوا إِلَيْنَا بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْنَا اللَّهُ عَنْكُمْ كَفِيلًا...» سورة النحل (١٦) : ٩١.

٥. في النصين: و يكون مبيناً، والمناسب ما أثبتناـ.

٦. ورد في النصين: إن الإيلاء يكون فيه ضرراً على الزوجة ولا ينعقد بدونه و يكون مبيناـ.  
 ويشرط في انعقاده أن يكون فيهـ.

٧. قال تعالى : «... لَمْ أَذِنْ مُؤْذِنٌ أَتَيْنَا الْعِرْبَ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ» سورة يوسف (١٢) : ٧٠.

٤٥٦] الفرق بين المستلب والمختلس<sup>١</sup>

أنَّ المُسْتَلِبَ الَّذِي يَنْهَا بِالْمَالِ سَرًّاً وَجَهْرًاً وَيَهْرَبُ، وَالْمُخْتَلِسُ هُوَ الَّذِي يَنْهَا بِالْمَالِ سَرًّاً وَيَهْرَبُ.

وَقِيلَ: هَا وَاحِدٌ، وَيَجْعَلُهَا فَرَارٍ.

٤٥٧] الفرق بين الشعوب والقبائل<sup>٢</sup>

أنَّ الْمَرَادُ بِالْأُولِيَّ الْمَوَالِيِّ، وَبِالثَّانِيِّ الْعَرَبُ وَالْأَسْبَاطِ.

## ٤٥٨] الفرق بين الرؤية في اليقظة والرؤبة في المنام

أنَّ الرُّؤْيَةُ فِي الْيَقْظَةِ هُوَ إِدْرَاكُ الْبَصْرِ عَلَى الْحَقْيَقَةِ، وَرُؤْيَتِهِ فِي الْمَنَامِ تَصْوِرٌ بِالْقَلْبِ عَلَى تَوْهُمِ الإِدْرَاكِ بِحَاسَّةِ الْبَصْرِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ.

## ٤٥٩] الفرق بين الجدال والمناظرة

أنَّ الْمُتَجَادِلَيْنَ لَابْدَأُوا بِكُونِ أَحَدِهِمْ مِبْطَلًا، وَالْمَنَاظِرَةَ قَدْ تَكُونُ بَيْنَ حَقِيقَيْنِ.

## ٤٦٠] الفرق بين الابتلاء والتحيص

فِي قُولِهِ: «وَلَيَتَكُلَّمَ اللَّهُ تَعَالَى فِي صُدُورِكُمْ وَلَيَمْعَضَنَّ مَا فِي قُلُوبِكُمْ»<sup>٣</sup> أَنَّ الْابْتِلَاءَ فِي الصُّدُورِ، وَالْتَّحِيصَ يَكُونُ فِي الْقَلْبِ.

وَقِيلَ: هَا مَعْنَى وَاحِدٌ: لِشُمُولِ الْأَخْبَارِ لَهُمَا.

١. في (مر): الفرق بين التسلب والمختلس. وفي (مش): الفرق بين التسلب والمختلس.

٢. قال تبارك و تعالى : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَازَفُوا إِنَّ أَكْثَرَكُمْ عَنْدَ اللَّهِ أَنْتِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ» سورة الحجرات (٤٩) : ١٣ .

٣. سورة آل عمران (٣) : ١٥٤ .

## [٤٦١] الفرق بين الدرجات والدركات

أنَّ الْأُولَى لَا يرتفعُ، وَالثَّانِي لَا ينخفضُ، قَالَ تَعَالَى : «لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ»<sup>١</sup>،  
وَالدرجات في الجنان، والدركات في النيران.<sup>٢</sup>

## [٤٦٢] الفرق بين الإملاء والاستدراج<sup>٣</sup>

أنَّ الإملاء هو الإهمال من غير معاجلة بعقوبة، والاستدراج كُلَّمَا جَدَّ خطيئة جَدَّ [له]  
نَعْمَةً أُخْرَى. وَمَنْ قَالَ: إِنَّ مَعْنَاهُ الْإِسْتِدْرَاجُ إِلَى الْكُفْرِ وَالضَّلَالِ فَبَاطِلٌ؛ لَأَنَّ الْآيَةَ وَرَدَتْ فِي  
الْكُفَّارِ فَلَا يَبْدِئُ مِنْ مَعْنَى آخَرَ، وَهُوَ مَا قَلَنَاهُ أَوْلًَا.<sup>٤</sup>

## [٤٦٣] الفرق بين الأجل المطلق والأجل المقيد<sup>٥</sup>

أَنَّ الْأُولَى الَّذِي حُكِمَ اللَّهُ بِأَنَّ يَوْمَ الْعِدَّةِ مُحْكَمٌ<sup>٦</sup> وَالْمَقِيدُ الْحُكْمُ<sup>٧</sup> مِنَ الْأَجْلِ؛ أَنَّ الْعَبْدَ

---

١. سورة الأنفال (٨) : ٤ ، وَالآيَةُ بِتَامِهَا: «أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ لَمْ دَرَجَتْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةً  
وَرِزْقٍ كَرِيمٍ».

٢. قال تعالى: «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدُّرُجَاتِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَعْلِمَنَّ لَهُمْ تَصْرِيفَهُمْ» سورة النساء (٤) : ١٤٥ .

٣. قال تبارك وَتعالى: «وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدِرُّهُمْ مِنْ حِيثُ لَا يَقْلُمُونَ \* وَأَنْلَى لَهُمْ إِنَّ كَيْدَ  
مَتَّنِينَ» سورة الأعراف (٧) : ١٨٣ و ١٨٢ .

٤. الاستدراج أصله من الدرجة، وهو أن يؤخذ قليلاً قليلاً ولا يباعَت، كما يرتقي الراقي الدرجة  
فيستدرج شيئاً بعد شيء حتى يصل إلى العلو. وقيل: أصله من الدرج الذي يطوي، فكأنه  
يطوي منزلة بعد منزلة ... وأصل الإملاء الاستمرار على العمل من غير لبث. مجمع البيان ذيل  
الآية المذكورة.

في مجمع البحرين، مادة (د. ر. ج): واستدراج الله للعبد أنه كلما جَدَّ خطيئة جَدَّ له نعمة،  
 وأنساه الاستغفار فيأخذه قليلاً قليلاً، ولا يباغته يعني يفاجئه، من البغثة وهي الفجأة. وفي  
الحديث: «إذا أراد الله بعد خيراً فاذنب ذنبأً تبعه بنعمة ويدركه الاستغفار، وإذا أراد بعد شرّاً  
فاذنب ذنبأً تبعه بنعمة ليسني الاستغفار، ويتأدبي بها».

٥. قال تعالى: «هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَأَجَلُ مُسْتَقْدِمٍ عِنْدَهُ ثُمَّ تَمَرَّدُونَ» سورة الأنعام  
٦: ٢ .

٦. في النصين: بأنَّ الحكْمَ .

بيوت عنده، و<sup>٢</sup> لم يزد عليه، أو لم ينقص منه على ما فعله الله من المصلحة.<sup>٣</sup>

[٤٦٤] الفرق بين الرَّبِّ و الشَّكْ<sup>٣</sup>  
أنَّ الرَّبِّ أَقْوَى مِنَ الشَّكْ، وَ الْمَرَادُ بِهِ مَا يَعْتَهُمَا.<sup>٤</sup>

[٤٦٥] الفرق بين الكائن والواقع  
أنَّ الواقع لا يكون إلَّا حادثاً، تشبِّهَا بالحائط الواقع؛ لأنَّه من أَيْنَ الْأَشْيَاءِ فِي الْحَدَوْثِ.  
والكائن أَعْمَّ مِنْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ بِنَزَلِهِ الْمَوْجُودُ الثَّابِتُ بِكُونِهِ حادثاً وَغَيْرُ حادث.

[٤٦٦] الفرق بين ضئيين بالضاد، و ظنين بالظاء  
في قوله: «وَمَا هُوَ عَلَى الْقِيَمِ بِضَئِيْنِ»<sup>٥</sup>، فلنقرأها بالضاد أَوَّلَهَا: وَمَا هُوَ عَلَى الْوَحِيِّ  
بِبَخِيلٍ مَا يَؤْدِي مَا أُبَرِّ بِهِ.<sup>٦</sup> وَمِنْ قِرَأَهَا بِالظاءِ أَوَّلَهَا بِالْتَّهْمَةِ، أَيْ مَا هُوَ عَلَى النَّفِيبِ - وَهُوَ  
الْوَحِيِّ - بِعَتَّبِهِمْ.

[٤٦٧] الفرق بين الحرام والغضب  
أنَّ الغصب ما يؤخذ بالتهرب والغسلة والعدوان، وَالحرام ما لا يكون كذلك، كالسرقة  
والأخذ بالبيع الفاسد. والثاني أَعْمَّ مطلقاً.

١. في التصنيف: أو.

٢. يراجع: الفرق بين الأجلين.

٣. قال تعالى: «... وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكِتَابَ مِنْ تَغْدِيْهِمْ لَنَ شَكْ مِنْهُ مُرِيبٌ». سورة الشورى (٤٢) : ١٤

٤. الشَّكْ هو تردد الذهن بين أمرتين على حد سواء. أما الرَّبِّ فهو شَكْ مع تهمة. فروق اللغات  
. ١٣٦

٥. سورة التكوير (٨١) : ٢٤

٦. في (مش): فيه.

#### [٤٦٨] الفرق بين الشَّخِير و النَّخِير

في قوله: «شَخْرُ و نَخْرٌ» أَنَّ الشَّخِيرَ رفع الصوت بالنَّخْرِ. يقال: شَخْرُ الْحَمَارِ يَشَخِّرُ بالكسر شَخِيرًا. و النَّخِير صوت الأنف.<sup>١</sup>

#### [٤٦٩] الفرق بين الاجتراح والاقتراف<sup>٢</sup>

أَنَّ الاجتراح في السَّيَّئاتِ. و الاقتراف في الْمُحْسَنَاتِ و السَّيَّئَاتِ. و الاكتساب يعمُّ الجميع.<sup>٣</sup>

#### [٤٧٠] الفرق بين اللَّمَّ و الجَمَّ<sup>٤</sup>

أَنَّ اللَّمَّ هو الجمع في الأكل، و الجَمَّ هو جمع المال. و لا يتفق في خير.

#### [٤٧١] الفرق بين الإرهاص والمعجز<sup>٥</sup>

أَنَّ الأول ما كان قبل النبوة أو قبل الولادة.<sup>٦</sup> و المعجز لا يكون إلا بعد النبوة والرسالة.

١. عن الفراء: نَخِيرُ الْحَمَارِ مِنْ أَنْفِهِ و شَخِيرُهُ مِنْ حَلْقِهِ لسان العرب، مادة (ن. خ. ر.).

٢. في النصين: الافتراح والافتراق، وهو تصحيف.

٣. قال تبارك و تعالى : «أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ افْتَرُوا السَّيَّئَاتِ أَنَّنَجِعُلُّهُمْ كَالَّذِينَ آتَوْا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءٌ...»، سورة الجاثية (٤٥) : ٢١؛ وأيضاً : «...وَمَنْ يَغْرِفْ حَسَنَةً تُرِدُّ لَهُ فِيهَا حُسْنًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ» سورة الشورى (٤٢) : ٢٣.

٤. جاء في القرآن الكريم: «وَتَأْكُلُونَ الرِّثَاثَ أَكْلًا لَتَأْكِلُ» \* وَتُحْمِلُونَ الْمَالَ حَمَالًا جَمَالًا» سورة الفجر (٨٩) : ١٩ و ٢٠.

٥. في (مش): الفرق بين الإرهاص والمفجر. و في (مر): الفرق بين الإرهاص والمفجر، و كلامها تصحيف.

٦. الإرهاص: ما ينثله من المخوارق عن النبي قبل ظهوره، كالنور الذي كان في جبين آباء نبيتنا عليه السلام ... أو ما يصدر من النبي قبل النبوة من أمر خارق للعادة. كتاب التعريفات للجرجاني ٣١، تعريف الإرهاص.

[٤٧٢] الفرق بين الْوَقْبُ وَ النَّقْبُ<sup>١</sup>

أنَّ الْأَوَّلُ مَا كَانَ هُوَ الْبَعْضُ، وَالثَّانِي بِالْكُلِّ، وَمِنْهُ: «وَقْبُ الظَّلَامِ». وَالنَّقْبُ أَعْمَّ حِينَئِذٍ.

[٤٧٣] الفرق بين الرِّجْسُ وَ النَّجْسُ<sup>٢</sup>

فَالرِّجْسُ اسْمٌ لِكُلِّ شَيْءٍ مُسْتَقْدَرٌ مُنْفُورٌ عَنْهُ، وَالنَّجْسُ ضَدَّ الطَّاهِرِ، فَالْأَوَّلُ أَعْمَّ.

[٤٧٤] الفرق بين الرِّجْسُ وَ الرِّجْزُ

أَنَّ الرِّجْزَ هُوَ الْأَصْنَامُ وَالْأَوْتَانُ، وَهُوَ بِضمِّ الرَّاءِ. وَبِكَسْرِ الرَّاءِ: الْعِذَابُ، وَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «رِجْزاً مِنَ السَّمَاءِ»<sup>٣</sup>.

وَمِنْهُ الرِّجْسُ تَقْدِمُ. وَقَدْ يَأْتِي الرِّجْسُ بِعِنْدِ الْعِذَابِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «كَذَلِكَ يَعْلَمُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ»<sup>٤</sup>؛ فَالرِّجْسُ أَعْمَّ مُطْلَقاً.

[٤٧٥] الفرق بين الْأَمْنَةُ وَ النَّعَاسُ<sup>٥</sup>

أَنَّ الْأَمْنَةَ هِيَ الدَّعَةُ الَّتِي تَنَافِي الْمَخَافَةَ. وَالنَّعَاسُ ابْتِدَاءُ النَّوْمِ، وَهُوَ السَّنَةُ.

١. قال تعالى : «فَمَا اسْتَطَاعُوا أَنْ يَنْظِهُرُوا وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا»، سورة الكهف (١٨) : ٩٧؛ وأيضاً : «وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ» سورة الفلق (١١٣) : ٣.

٢. قال تعالى : «... إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيذَهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا»، سورة الأحزاب (٣٣) : ٣٣؛ و «... إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ يَجْعَلُونَ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا...» سورة التوبه (٩) : ٢٨.

٣. البقرة (٢) : ٥٩، الأعراف (٧) : ١٦٢، العنكبوت (٢٩) : ٣٤. وَفِي الْأَصْلِ وَرَدَتْ كَلْمَةُ «سَاقْطًا» بَعْدَ الْآيَةِ.

٤. سورة الأنعام (٦) : ١٢٥.

٥. قال تبارك و تعالى : «إِذ يُشَكِّلُكُمُ النَّعَاسَ أَمْنَةً مِنْهُ» سورة الأنفال (٨) : ١١.

٤٧٦ [ الفرق بين القاع والصفصف ]<sup>١</sup>

فالقاع الأرض الملساء، والصفصف الأرض المستوية، ليس للميل فيها أثر.  
وقيل: هنا بمعنى واحد.

٤٧٧ [ الفرق بين التعريف والتفصيل ]<sup>٢</sup>

أن التعريف هو التكرير و التبيين بألفاظ مختلفة، والتفصيل التبيين أيضاً.

٤٧٨ [ الفرق بين الدرّ واللآلئ ]<sup>٣</sup>

أن الدرّ الكبار من اللآلئ، واللآلئ الصغار، وقيل بالعكس. و يجمعهما الجواهر.

٤٧٩ [ الفرق بين الخشوع والخضوع ]<sup>٤</sup>

أن الخشوع أبلغ؛ لأنّه الحافة الراسخة في القلب، فهو أبلغ من الخضوع.

٤٨٠ [ الفرق بين اللطف والتمكين ]<sup>٥</sup>

أن اللطف هو ما يقرب إلى الطاعة و يبعد عن المعصية، ولا حظّ له في التمكين، ولا يبلغ الإجلاء.

و التمكين إعطاء ما يصح معه الفعل. فإن كان الفعل لا يصح إلا بالآلة فالتمكين إعطاء ملك الآلة لمن فيه القدرة.

١. هذا الفرق مذكور في (مش) فقط. قال تعالى: ﴿وَيَنْثُرُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ قُلْ يَنْسِفُهَا رَبُّ تَشْفَأُ﴾ فَيَنْدَرُهَا قاعاً صَفَصَفَأَهُ سورة طه (٢٠) : ١٠٥ و ١٠٦.

٢. هذا الفرق في (مش) فقط، حيث ورد: الفرق بين التعريف والتفضيل.

٣ و ٤ و ٥. هذا الفرق في (مش) فقط.

## ٤٨١ [ الفرق بين التعزير والتوقيير ]

فالتعزير من أسماء الأضداد، وهو التجليل والإهانة. والتوقيير هو التعظيم والطاعة.

## ٤٨٢ [ الفرق بين الكفر والارتاداد ]

أنَّ كُلَّ مرتَدٍ كافر، لقوله تعالى : «مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ» .<sup>٣</sup>

## ٤٨٣ [ الفرق بين الشعور والعلم ]

أنَّ الشعور هو العلم الذي يُدَقَّ معلومه ومبَهَّمه على صاحبه، كدقَّةِ الشعر.  
وقيل: هو العلم في جهة المشاعر وهي الحواس، وهذا لا يوصف الله تعالى به.  
والعلم هو ضد الجهل؛ فالشعور إذاً أعمَّ.

## ٤٨٤ [ الفرق بين التحية والسلام ]

في قوله تعالى : «تَعَبِّثُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ»<sup>٦</sup>؛ أنَّ التحية قولٌ يُسَرِّرُ به الإنسان، والسلام بشارات  
لهم بتعظيم الثواب.

وقيل: التحية الملك العظيم، والسلام جميع أنواع السلامة.

١. سقط هذا الفرق من (مر). قال تعالى : «لَيَقُولُوا إِنَّا نَسْأَلُهُ وَرَسُولَهُ وَنُغَرِّرُهُ وَنَوْقِرُهُ وَنُسْبِخُهُ بِنَكْرَهٖ وَأَصْبِلُهُ». سورة الفتح (٤٨) : ٩.

٢. سقط هذا الفرق من (مر).

٣. سورة المائدـة (٥) : ٥٤، والأية بتأمـلها : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ فَلَا يَنْهَاكُمْ عَنِ الْمُؤْمِنَةِ أَذْلَالَهُ عَلَى الْكَافِرِينَ إِذَا هُدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ أَفْضَلُ إِلَهٍ يُوَتِّي هُنَّ مِنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعُ الْعِلْمِ».

٤. و٥. لم يذكر هذا الفرق في (مر).

٦. سورة يونس (١٠) : ١٠ وابراهـم (١٤) : ٢٣.

٤٨٥ [الفرق بين البرهان والدليل<sup>١</sup>]

- مع أنها مشتركان في كونها حجّة<sup>٢</sup> - فالبرهان ضروري، والدليل نظري.<sup>٣</sup>

٤٨٦ [الفرق بين الجُرْذَ و الفَأْرَةٍ<sup>٤</sup>]

الأولى هي الكبيرة منها، والثانية أعمّ من أن تكون صغيرة أو كبيرة.

٤٨٧ [الفرق بين النزع و المس<sup>٥</sup>]

فالنزع أول الوسوسة، والمس لا يكون إلا بعد التكّن؛ فلذلك فصل الله بين النبيٍّ وغيره، فقال للنبي عليه السلام: «وَإِمَّا يَنْزَعَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ»<sup>٦</sup>، و قال للناس: «إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ»<sup>٧</sup>.

٤٨٨ [الفرق بين الصرف و العدل<sup>٨</sup>]

في قوله عليه السلام: «لا يقبل منه صرفاً و لا عدلاً»<sup>٩</sup>; فالصرف الفريضة، والعدل النافلة.

١. هذا الفرق في (مش) فقط.

٢. في الأصل: مع أنها حجّة مشتركان في كونها حجّة.

٣. جاء في فروق الجزائري (ص ٧٢): البرهان هو: الحجّة القاطعة المفيدة للعلم. وأما ما يفيد الظن فهو دليل.

٤. ٥. هذا الفرق في (مش) فقط.

٦. سورة فصلت (٤١) : ٣٦، والأعراف (٧) : ٢٠٠، والآية: «وَإِمَّا يَنْزَعَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَأَشْتَعِدُ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَيِّعُ عَلَيْمٌ».

٧. سورة الأعراف (٧) : ٢٠١، والأية بنيامها: «إِنَّ الَّذِينَ آتَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا قَيْدًا هُمْ مُبَصِّرُونَ».

٨. سقط هذا الفرق من (مر).

٩. هذا جزء من حديث مطول روى عن النبي عليه السلام، ذكره المجلسي في بحار الأنوار ٢١ : ٩٠ وهو: «... معاشر أصحابي لا تلوموني في حبّ عليّ بن أبي طالب عليه السلام. فإنما حبّي عليّاً من أمر الله، والله أمني أن أحبّ عليّاً وأدينه».

<sup>١</sup> [٤٨٩] الفرق بين الحُزْن بضمّ الحاء، و الحَزْن بفتحها  
أنَّ الأوَّل بمعنى المصيبة، و الثاني بمعنى الغمّ.

<sup>٢</sup> [٤٩٠] الفرق بين الصِّرَاخ و الصَّيَاح  
أنَّ الأوَّل فيه معنى <sup>٣</sup> الاستغاثة، و هو طلب الغوث، و الثاني بمعنى التَّأَلَّم و البكاء، وإن اشتراكاً فيه.

<sup>٤</sup> [٤٩١] الفرق بين الحديث الذي هو القرآن وبين الآيات  
أنَّ الحديث فَصَصْ تُستخرج منه عبر، يبيّن الحق من الباطل. و الآيات هي الأدلة  
الفاصلة بين الصحيح والفالس.

<sup>٥</sup> [٤٩٢] الفرق بين الاغتماس والارتماس  
أنَّ الاغتماس للرأس خاصة، و الارتماس لجميع البدن.

<sup>٦</sup> [٤٩٣] الفرق بين التَّنَحُّم و البصاق  
أنَّ الأوَّل لما ينزل من الدماغ، و البصاق هو الرِّيق <sup>٧</sup> المجتمع في الفم، و يُسمّى البراز  
أيضاً.

يا عليَّ من أحبك فقد أحببني، و من أحببني فقد أَحَبَّ الله، و من أَحَبَّ الله أحبه الله، و حقيق على الله أن يُسكن مُحبِّيه الجنة.  
يا عليَّ من أبغضك فقد أبغضني، و من أبغضني، فقد أبغضَ الله، و من أَبغضَ الله أبغضه و لعنه، و حقيق على الله أن يَقْفَأ يوم القيمة موقفَ البعضاء، ولا يَقْبَل منه صرفاً ولا عدلاً».

١ و ٢. سقط هذا الفرق من (مر).

٣. في النَّص: بمعنى.

٤ و ٥ و ٦. سقط هذا الفرق من (مر).

٧. في النَّص: الرابع.



[٤٩٤] الفرق بين يستنكف و يستكبر<sup>١</sup>  
فالاستنكاف [الأنفة من شيء]، والتتكبر هو التعظيم<sup>٢</sup> والتجبر. ومنه قوله تعالى: «كُلُّ  
قُلْبٍ مُّتَكَبِّرٍ جَبَارٍ».<sup>٣</sup>

[٤٩٥] الفرق بين البتك و التبكير<sup>٤</sup>  
أن البتك هو القطع، و التبكير التوبيخ و التأنيب.

[٤٩٦] الفرق بين الخوض و اللعب<sup>٥</sup>  
فالأول هو الحديث من الكفار<sup>٦</sup>، من إنكار البعث والحضر و تكذيب النبي، و اللعب هو  
اللهو بذكر الشيء بالمساوي.<sup>٧</sup>

[٤٩٧] الفرق بين الغناء بالمد، و الغنى بالقصر  
فالأول مد الصوت المطرب، و الثاني الثروة في المال، فالأول يكتب بالألف، و الثاني  
بالياء.<sup>٨</sup>

١. هذا الفرق في (مش) فقط. قال تعالى: «لَنْ يَشْتَكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُؤْمِنُونَ وَمَنْ يَشْتَكِفَ عَنِ عِبَادِيْهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَخْرُمُهُ إِلَيْهِ جَمِيعًا» النساء (٤): ١٧٢.

٢. في الأصل: التعظيم.

٣. سورة غافر (٤٠): ٣٥، و الآية بتامها: «الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ يُغَيِّرُ سُلْطَانُ أَنَّاهُمْ كَبَرُوا مُنْتَهَا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ آمَنُوا كَذَلِكَ يُطِيعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قُلْبٍ مُّتَكَبِّرٍ جَبَارٍ».

٤. هذا الفرق في (مش) فقط.

٥. قال تعالى: «فَوَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلشَّكَدِينَ \* الَّذِينَ هُمْ فِي حُوْضٍ يَنْقِبُونَ»، سورة الطور (٥٢): ١١ و ١٢. وهذا الفرق في (مش) فقط.

٦. المراد: حديث الكفار.

٧. الخوض: دخول القدم فيها كان مانعاً من الماء و الطين، ثم كثر حتى استعمل في غيره. و اللعب:  
 فعل ما فيه سقوط المنزلة لتعجيل اللذة كفعل الصبي. مجمع البيان ٣: ٤٦.

٨. أي أن الأول ممدود، والثاني مقصور.

[٤٩٨] الفرق بين الجناح والخرج<sup>١</sup>

فالجناح هو الإثم، والخرج هو الضيق، ويأتي بمعنى الإثم أيضاً.

[٤٩٩] الفرق بين البدأة والرجعة<sup>٢</sup>

أن البدأة التسوية الأولى، والرجعة التسوية الثانية.

وربما فسرت البدأة<sup>٣</sup> بأنها التسوية عند دخول الجيش في دار الحرب، والرجعة بأنها التسوية عند ققوله راجعاً.

[٥٠٠] الفرق بين السَّلَبُ و النَّفْلُ

أن السَّلَبُ هو ما يجعله الإمام يقول: «من قتل قتيلاً فله سَلَبَه»، والنَّفْلُ هو أن ينفل الإمام [و] ليس له ربع أو ثلث<sup>٤</sup>، فله إخراج الحمس؛ ثم الباقي يقسم بينه وبين الجيش.

[٥٠١] الفرق بين الرَّاصِحُ و الجَعْلُ

أن الرَّاصِحُ هو العطاء اليسير دون السهم، و الجَعْلُ هو قول الإمام: من دلنا على عيب القلعة فله كذا.

[٥٠٢] الفرق بين السَّبْقُ بسكون الباء، و السَّبْقُ بفتحها

أن الأول يعني التقدّم، والثاني هو العوض المبذول للسابق.

١. قال تعالى: «... وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَنْطَلَمْتُمْ بِهِ وَلِكُنْ مَا تَعَدَّتْ فُلُوْبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَنَّوْرَا زَحِيْمَاً»

و «ما كان على النبيٍّ من خرج فيها فرض الله...» سورة الأحزاب (٣٣) : ٥ و ٣٨.

٢. قال عز وجل: «اللَّهُ يَتَبَذَّلُ الْمُلْقَى ثُمَّ يُعِيْدُهُمْ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ» سورة الروم (٣٠) : ١١.

٣. في (مش) : الرجعة.

٤. في (مش) و (مر): ليس به ربعاً أو ثلثاً.

- وفي حديث: «و نَفَلَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ السَّرَايَا فِي الْبَدَأَةِ الرَّبِيعُ، وَ فِي الْقَلْلَةِ الثَّلَاثُ، تَفْضِيلًا لَهُمْ عَلَى غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْعَسْكَرِ...» لسان العرب، مادة (ن. ف. ل).



[٥٠٣] الفرق بين الملل والنحل  
فالاول لل المسلمين، والثاني للكفار.

[٥٠٤] الفرق بين عذاب جهنم وعذاب الحريق<sup>١</sup>  
فعذاب جهنم بکفرهم، و(عذاب الحريق)<sup>٢</sup> بما أحرقوا المؤمنين في الدنيا، وذلك أنّ النار  
التي أضرمواها للمؤمنين أحرقتهم أيضاً وهم أحياء.

[٥٠٥] الفرق بين الصدق والعدل  
في قوله تعالى: «وَتَتَّقَّى كُلُّكُمْ رِبِّكُمْ صِدْقًا وَعَدْلًا»<sup>٣</sup>، فما كان في القرآن من الأخبار فهو  
صدق، وما كان فيه من الأمر والنهي والإباحة<sup>٤</sup> والمحظر فهو عدل.

[٥٠٦] الفرق بين المائع والماتع  
فالاول هو الذي على الدلو في أسفل البئر، والماتع -بالباء- هو الذي يجذب الدلو.

[٥٠٧] الفرق بين الوكر والوطن  
أنّ الوكر هو عرش الطائر، والوطن هو ما يسكنه ابن آدم والبهائم، ومنه مواطن الهوا.

[٥٠٨] الفرق بين العقار بفتح العين والأرضين  
أنّ العقار هي المساكن والضياع والأملاك. والأرضون معلوم.

١. قال عز وجل: «إِنَّ الَّذِينَ فَتَّأْمَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يُؤْمِنُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ  
الْحَرِيقِ» سورة البروج (٨٥) : ١٠ .  
٢. ليست في (مر).  
٣. سورة الأنعام (٦) : ١١٥ .  
٤. في (مش): الصاحبة، وفي (مر): الصباحة. المناسب ما أتبناه.

[٥٠٩] الفرق بين البَّث و الحُزْن<sup>١</sup>  
فالبَّث ما أبداه، و الحُزْن ما أخفاه.<sup>٢</sup>

[٥١٠] الفرق بين الْحَلَة و المَحَلَّة  
أنَّ الْأُولَى للبدوي، و الثانية للقروي.<sup>٣</sup>

[٥١١] الفرق بين الأباريق و الأكواب<sup>٤</sup>  
أنَّ الْأُولَى ماله عُرْى، و الثاني لا عُرْى فيه.

[٥١٢] الفرق بين النَّوح و البَكَاء  
فالنَّتَاح بمعنى التِّقابل، يقال: الجبلان تَنَاوَحَا<sup>٥</sup>، و منه سُمِّيت النَّوَاحِ<sup>٦</sup>؛ لأنَّ بعضًا يقابل  
بعضًا. و البَكَاء ضدَّ الضَّحك.

[٥١٣] الفرق بين المُتَكَبِّر و المُتَجَبِّر  
[المُتَكَبِّر] بالكسر العظيم<sup>٧</sup> و كذلك الكبراء، و المُتَجَبِّر الذي يقبل على الغضب.

١. قال تبارك و تعالى: «فَالَّذِي أَشْكُوا بَنِي وَخُزْنِي إِلَى اللَّهِ وَأَغْلَمَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ» سورة يوسف (١٢) : ٨٦.

٢. و قيل أيضًا: البَّث أشدُّ المُرْزق، و الحُزْن أشدُّ المُهْمَّة  
٣. الْحَلَة: مجتمع القوم، و المَحَلَّة: منزل القوم.

٤. قال تعالى: «يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وَلِدَانٌ مُخْلَدُونَ \* يَا كَوَابِ وَأَبَارِيقَ وَكَائِسَ مِنْ مَعْنِيٍّ» سورة الواقعة (٥٦) : ١٧ و ١٨.

٥. في النصين: نتوحا، و المناسب ما أثبتناه.  
٦. في (مر): «النَّوَاحِ».

- النَّوَاحِ: اسم يقع على النساء يجمعن في مناحة و يجمع على الأنوثة.  
٧. في (مش): «الْمَظْمَة».

## [٥١٤] الفرق بين التعدي والتغريط

أن التغريط إهمال سبب الحفظ، والتعدي إيجاد سبب الإتلاف.  
و فرق آخر: التعدي بجاوزة أمر الشارع، كأن يلبس الثوب و يركب الدابة [للغير].  
و التغريط هو عدم الاحتفاظ<sup>١</sup> بالشيء.

[٥١٥] الفرق بين القبض [بالضاد] المعجمة، والقبض بالصاد (المهملة)<sup>٢</sup>

أن الأول يعني الأخذ بجميع الكف، وهو ضد البسط. و [الثاني] التناول بأطراف الأصابع. و منه قوله<sup>٣</sup> الحسن: «فَقَبَضْتُ قُبْصَةً مِنْ أَثْرِ الرَّوْسُولِ»<sup>٤</sup>.

[٥١٦] الفرق بين التحرير بالصاد المهملة و التحرير بالضاد المعجمة  
أن الأول مأمور من قوله: حرص على الشيء بحرص، فهو حرير. وبالمعجمة حرّض  
على الشيء، أي حثّ و حرض. قال تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرّضَ اللَّهُمَّنَ عَلَى الْتِبَالِ»<sup>٥</sup>.

١. في (مر): الاحتياط.

٢. ليس في (مر).

٣. في (مر): قول.

٤. هو أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن البصري، مولى الأنصار، إمام زمانه علمًاً و عملاً. قال  
القططاني: ورأيت في كامل المدى أنه كان طرًاز أهل البصرة، ولقي على بن أبي طالب عليه السلام ...  
ولد في خلافة عمر سنة إحدى وعشرين، وتوفي سنة عشر و مائة. معجم القراءات القرآنية ١:  
٩٦، نقلًا عن لطائف الإشارات ١: ٩٩.

٥. هي قراءة غير مشهورة لما في سورة طه (٢٠): ٩٦، و الآية: «قَالَ بَصَرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ فَقَبَضْتُ قُبْصَةً مِنْ أَثْرِ الرَّوْسُولِ فَتَبَثَّهَا وَكَذَّلَكَ شَوَّلَتْ لِي نَفْسِي».

- جاء في القراءات الشاذة لعبد الفتاح القاضي (ص: ٦٨):  
قرأ الحسن «قبضت قبضة» بالصاد المهملة فيها مع ضم القاف في الثاني. والقبض الأخذ  
بأطراف الأصابع. و القبضة بالضم القدر الذي أخذته بأطراف أصابعك، فهي بمعنى المقوس  
كالغرفة بمعنى المغروف والمضفة بمعنى الموضوع.  
٦. سورة الأنفال (٨): ٦٥.



## [٥١٧] الفرق بين الأرق و القلق

أنَّ الأوَّل بمعنى السُّهُوِّ وَ القلقُ الانزعاج، يقال: بات قلقاً، وأقلقَهُ غَيْرُهُ.<sup>١</sup>

[٥١٨] الفرق بين الغضب و السخط<sup>٢</sup>

أنَّ الغضب ضدَّ الرضا، وَ هو غَلَيَان دم القلب. وَ السخط ضدَّ الرضا أيضاً، فليس بينهما فرق.<sup>٣</sup>

## [٥١٩] الفرق بين الفسطاط و الخيمة

أنَّ الأوَّل بيتٌ مِنْ شَعْرٍ، وَ الخيمة ما يبنيه العرب من عِيدان الشجر.

[٥٢٠] الفرق بين فاطر و خالق<sup>٤</sup>

الفطرة بالكسر: المخلقة، و فاطر السماوات خالقها.<sup>٥</sup>

## [٥٢١] الفرق بين نكص و رجع

فالنكوص إلحاد عن الشيء، قال تعالى: «تَكَوْنُ عَلَى عَيْتَنَاهُ». <sup>٦</sup> والرجوع الرد.

١. في (مر): الفرق بين الأمرق و القلق: أنَّ الأوَّل بمعنى السهو، و القلق يقال باب قلقاً ان غيره!

٢. قال تبارك و تعالى: «أَفَنَ أَتَيْتُ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمْنَ بَاءَ بِسَخْطٍ مِنَ اللَّهِ وَ مَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبَشَّ الصَّرَبُ». و «ضَرِبَتْ عَنْهُمُ الدَّلَلَةُ أَيْنَ مَا تَفَوَّأُ إِلَيْهِ بَعْدِهِ مِنَ الظُّرُورِ وَ خَلِيلٌ مِنَ النَّاسِ وَ بَاءَ وَ اِغْتَسَبَ مِنَ اللَّهِ...». سورة آل عمران (٣) ١٦٢ و ١١٢.

٣. ورد في دقائق العربية (ص ٧٤): إنَّ السخط يكون من الأعلى على مَنْ دونه، يقال: سخط الملك على الوزير، و لا يقال: سخط الوزير على الملك.

٤. قال تعالى: «فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَنِيفُونَ فِطَرَ اللَّهُ أَلَّى فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيْمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَقْلِمُونَ» سورة الروم (٣٠) : ٣٠.

٥. قال ابن منظور: أصل الفطر الشق، و منه قوله تعالى: «إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ» أي انشقت. سورة الأنفال (٨) : ٤٨، و نكص على عقيبه، أي رجع عَمَّا كان عليه من الخير، و لا يقال



١. والمراجعة المعاودة.

[٥٢٢] الفرق بين بلى ونعم

أنّ بلى جواب النفي، ونعم جواب الإيجاب.<sup>٢</sup>

[٥٢٣] الفرق بين «صار» و «كان»

أنّ صار يدلّ على معنى الخبر في زمان ثانٍ مرتب على زمان سابق لم يوجد فيه ذلك المعنى. و «كان» تدلّ على زمان الماضي فقط، قال تعالى : «وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْمًا حَكِيمًا». <sup>٣</sup>  
ولا يصحّ «صار» لأنّه يدلّ على الانتقال من حال إلى حال، و تعالى الله عن ذلك.  
وتأتي «كان» بمعنى «صار» مثل «كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ»، <sup>٤</sup> أي صار، و «وَكُثُمْ أَزْوَاجًا فَلَاقَهُمْ». <sup>٥</sup>

[٥٢٤] الفرق بين كان الناقصة والتامة

أنّ الناقصة تدلّ على الزمان المجرد عن الحدث، والتامة لا تحتاج إلى خبر، <sup>٦</sup> نحو: «وَإِنْ كَانَ ذُو عُشْرَةٍ». <sup>٧</sup>

ذلك إلّا في الرجوع عن الخير خاصة. لسان العرب، مادة (ن. ك. ص).

١. في (مش) المراودة.

٢. جاء في فروق العسكري: إنّ «بلى» لا تكون إلّا جواباً لما كان فيه حرف جمد، كقوله تعالى : «أَلَئِسْ بِرَبِّكُمْ» و قوله عزّ و جلّ : «أَلَمْ يَأْتِكُمْ رَسُولٌ مِّنْكُمْ؟»، ثم قال في الجواب: «فَأَلَوْ بَلَى». و «نعم» تكون للاستفهام بلا جمد، كقوله تعالى : «فَهَلْ وَجَذَّمْ مَا وَعَدَ رَبِّكُمْ خَفَّاً قَالُوا نَعَمْ». <sup>٨</sup>  
٣. في آيات كثيرة.

٤. سورة ص (٣٨) : ٧٤، والآية: «إِلَيْنَا إِنْتُمْ اشْتَكَبْتُمْ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ».

٥. سورة الواقعة (٥٦) : ٧.

٦. تكون «كان» تامة إذا جعلت بمعنى وقوع و حدث و حصل.

٧. سورة البقرة (٢) : ٢٨٠، والآية بتأمها: «وَإِنْ كَانَ ذُو عُشْرَةٍ فَنَظِيرٌ إِلَى مَيْسَرٍ وَأَنْ تَصَدِّقُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ».

## [٥٢٥] الفرق بين لم و لـنا

أنَّ «لم» ليس فيه تأكيد، و «لـما» نفي لما فيه التأكيد. فـ«لم» لنفي الماضي، و «لـما» كذلك، و فيه توقع و انتظار.

فهما مشتركان في معنى قلب المضارع إلى الماضي.

إذا قيل: فَعَلَ زِيدٌ، فقلت: لم يفعل، نفيت<sup>١</sup> قوله: فَعَلَ. وإذا قيل: قد فَعَلَ زِيدٌ، فقلت: لـما يفعل، نفيت قوله: قد فَعَلَ، وفيه تأكيد بلنفظ «قد». و لأنَّ «لـما» أصلها «لم»<sup>٢</sup>، زيدت عليها «ما» النافية، فزاد<sup>٣</sup> معنى النفي. فزاد<sup>٤</sup> فيها معنى التوقع و الانتظار، فوجب أن يكون تقبلاً لها ذلك.

## [٥٢٦] الفرق بين «لم» و «لن»

أنَّ «لم» نفي (للماضي) و<sup>٥</sup> ليس فيه تأكيد. و «لن» لتأكيد النفي في المستقبل، نحو قوله تعالى: **«لَئِنْ يَذْخُلَ الْجَنَّةَ»**<sup>٦</sup>، و قبل للتأكيد.  
و الأولى جازمة للفعل المضارع، و «لن» ناصبة له.

## [٥٢٧] الفرق بين «ليت» و «لعلَّ»

أنَّ الأولى للتمني لما مضى، نحو: ليت الشباب يعود. و الثانية للترجي في المستقبل، نحو:  
لعلَّ زيداً يخرج.<sup>٧</sup>

١. في (مر): نصبـت.

٢. في (مر): «اللام».

٣. في (مش): فرادـه.

٤. في (النصـين): فرادـه.

٥. في (النصـين): «ما»، و المناسب ما أثبتناه.

٦. سورة البقرة (٢): ١١١، و الآية بقامتها: **«وَقَالُوا لَنْ يَذْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُدًى أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَا بِيَهُمْ قُلْ هَاتُوا بِرَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ»**.

٧. في (مش) و (مر): لعلَّ زيد خرج.

و قيل: إنَّ التَّنْيَى في المستحيلات، والترجُى في المكبات خاصةً. فالإنسان يتنمَّى الطيران ولا يترجمَاه.

[٥٢٨] الفرق بين «كم» الخبرية والاستفهامية  
أنَّ الخبرية تضاف إلى المبين، مفرداً أو جمِعاً وهي للتکثير، كما أنَّ «رُبَّ» للتقليل، نحو:  
كم رجلٌ وكم رجالٌ لقيتهم!<sup>١</sup>  
والاستفهامية [للسؤال] عن العدد نحو: كم يوماً سرت؟، وكم كوكباً تحوي<sup>٢</sup> السماء؟

[٥٢٩] الفرق بين «أَمَا» و «إِمَّا»، بفتح الهمزة وكسرها  
في الفتح شرطية للتفصيل والترفيع،<sup>٣</sup> نحو قوله تعالى: «فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي الثَّارِ»<sup>٤</sup>  
الآية. وبالكسر عاطفة نحو: إِمَّا أن يكون زيدُ في الدار و إِمَّا عمرو، ومنه قوله تعالى: «فَإِمَّا  
مَنْ يَغْدُ وَإِمَّا فِدَآءٌ».<sup>٥</sup>

[٥٣٠] الفرق بين «مذ» و «منذ»  
أنَّ «مذ» مبنيٌ على السكون، و «منذ» مبنيٌ على الضم، و يشتراكان في ابتداء الزمان  
خاصةً.  
و قيل: هما حرفان، و قيل: أسمان، و قيل: الغالب على «مذ» الاسمية وعلى «منذ»  
الحرفية.  
و «منذ» تجرب ما مضى من الزمان و حاضره، و «مذ» تجرب حاضر الزمان و ترفع ماضيه.

١. في (مش) و (مر): كم رجال عمن لقيتهم!

٢. في (مر): نحو.

٣. في (مر): الرفع.

٤. سورة هود (١١) : ١٠٦.

٥. سورة محمد (٤٧) : ٤.

## **الفهارس**

- فهرس الفروق اللغوية على ترتيب حروف الهجاء
- فهرس ترتيب ذكر الفروق في النسختين (مش) و (مر)
- فهرس أهم المصادر والمراجع
- فهرس المحتويات



**فهرس**  
**الفروق اللغوية**  
(على ترتيب حروف الهجاء)

الألف	
الأب والأم .....	٩١
الأباريق والأكواب .....	٨٣
الابتلاء والتحيص .....	١٧٣
الأبد والأزل .....	١١٩
الأبد والأمد .....	١٣
الابداع والاختراع .....	١٧٦
أبدلنا وبدلنا .....	١٦٩
الابراء والهبة .....	٤٦
الابراء والاداء .....	١٥٥
الابراج والرؤيا .....	١٧٩
ابن السبيل والصيف .....	٧٤
آتوه وأنوه بالقصر .....	١٤١
الإثم والخطيئة .....	١٣١
الإثم والعدوان .....	٥٦
الإجابة والطاعة .....	١٦٧
الإجارة والعارية .....	٥٠
الإجارة والمزارعة والمساقاة .....	١٥٤
الاجترار والاقتراف .....	٤٢
الاجتهاد والاستبراء .....	١٨٤
الأجر والثواب .....	١٧٩
الإجزاء والقبول .....	٨٩
الأجل المطلق والأجل المقيد .....	١٥٩
الإجماع المركب والبسيط .....	
الإيجار والإعلان .....	
الإحباط والتکفير .....	
الاحد والواحد .....	
الإحسان والعدل .....	
الإحصاء والعد .....	
الأخـقـ والأـصلـ .....	
أحـمـيـثـ وـفـصـلـتـ .....	
الـأـحـلـامـ وـالـرـؤـيـاـ .....	
الـإـبـحـارـ وـالـتـحـجـيرـ .....	
احـيـتنـاـ اـشـتـئـنـ وـأـمـشـتـئـنـ .....	
الـإـخـبـارـ وـالـإـلـاعـامـ .....	
الـاخـتـرـاعـ وـالـإـبـادـعـ .....	
الـاخـتـصـارـ وـالـإـبـجاـزـ .....	
الـآـخـرـ وـالـآـخـرـ .....	
أـخـفـيـ وـالـسـرـ .....	
الـأـدـاءـ وـالـإـبـلـاغـ .....	
الـإـدـغـامـ الـكـبـيرـ وـالـصـغـيرـ .....	
الـإـدـكـارـ وـالـإـذـكـارـ .....	
أـدـفـيـ الـجـهـرـ وـأـعـلـىـ الـإـخـفـاتـ .....	
إـذـاـ إـذـ .....	

١٧٨ .....	الأسف والغضب	٨٩ .....	الأذان والإقامة
١٧٤ .....	الإسلام والإغلال	١٧٩ .....	الاذكار والأذكار
٧٥ .....	الإسلام والإيمان	٥٤ .....	الإذن المطلق والإذن العام
١٨٠ .....	الأشر والبطر	٥٠ .....	الإذن والأمر
٥٤ .....	الاصعاد والصعود	٥٣ .....	الإرادة والتني
٤٦ .....	الأصلح والأحق	٣٩ .....	الإرادة والنية
١٥٥ .....	الإضرار والضرر	١٥٣ .....	الأرماء والأيامى
١٢١ .....	الاضطرار والإلقاء	١٧٤ .....	الارتداء والتتوشح
١٨٢ .....	الأعمى والعجمي	١٩٣ .....	الارتداد والكفر
١٥٠ .....	الأعراب والعرب	١٩٥ .....	الارتفاع والاغناس
٥٦ .....	الأعظم والأكبر	١٠٤ .....	الأرش والدبة
١٣١ .....	الإعلام والاخبار	١٩٨ .....	الأرضون والعقار
١٧٣ .....	الإعلان والإجهار	٢٠١ .....	الأرق والقلق
٨٩ .....	أعلى الإخفاف وأدنى الجهر	١٩٠ .....	الإرهاص والمعجز
١٩٥ .....	الاغناس والارتفاع	١٧٧ .....	الأزل والأبد
١٧٤ .....	الإغلال والإسلام	١٣٦ .....	الأذلام والأصاب
٧٧ .....	الإغماء والجنون	٥٥ .....	الإساءة والمضررة
٦٢ .....	الإغماء والنوم	٤٣ .....	الإساءة والنقمة
٤٠ .....	افتراء الكذب والقول بالكذب	٨٧ .....	الاستبراء والاجتهاد
١٨٥ .....	الإفك والكذب	٧١ .....	الاستبراء والعدة
١٤٦ .....	الإقالة والبيع	١٤٩ .....	الاستبرق والستنس
١٤٦ .....	الإقالة والنسخ	٨٧ .....	الاستجمار والاستنجاء
٨٩ .....	الإقامة والأذان	١٨٠ .....	الاستحرار والاستخفاف
٥٠ .....	الإقامة والمكث	١٨٨ .....	الاستدراج والإملاء
١٩٠ .....	الاقتراف والاجتراح	٤٦ .....	الاستطاعة والقدرة
١٨٤ .....	الإفءاء والتزيّع والتني	٤٥ .....	الاستغفار والتوبية
٥٦ .....	الأكبر والأعظم	٥٣ .....	الاستغناء والاكتفاء
٥٣ .....	الاكتفاء والاستغاء	١٦٩ .....	الاستبعاد والسباع
١٩٩ .....	الأكواب والأباريق	٨٧ .....	الاستجمار والاستجمار
١١٣ .....	الآل والأهل	١١٣ .....	الاستهزاء والعناد

الآل والصَّحب .....	١٧٧
الاتِّفَاسُ وَالسُّؤَال .....	٣٧
الاْهْدَاءُ وَالْعِلْم .....	١٢١
الاَهْلُ وَالاَلْلَام .....	٩٦
أَهْلُ الذَّمَّةِ وَالْمُسْلِم .....	٢٠٤
الاَوْابُ وَالتَّوَاب .....	١٦٨
الاَيَّاتُ وَالْحَدِيثُ الَّذِي هُوَ الْقُرْآن ..	١٣٩
الاَيَّاتُ وَالْمَعْجزَات .....	٨٣
الاَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ وَالْاَيَّامُ الْمَعْلُومَات .....	١٤٢
الاَيَّامِيُّ وَالْأَرَامِل .....	١٥٤
الإِبْجَازُ وَالْأَخْتَصَار .....	١١٠
الإِيقاعَاتُ وَالْعَقُود .....	١٤١
الإِبْلَاءُ وَالظَّهَار .....	١٤٣
الإِبْلَاءُ وَالْيَمِين .....	٥٠
الإِبْلَاجُ وَالثَّبَك .....	٣٨
الإِيمَانُ وَالْإِسْلَام .....	١٨٨
<b>الباء</b>	
البائسُ وَالْفَقِير .....	٥٠
البَابُ وَالكتابُ وَالْفَصْل .....	٥٢
البَرُّ وَسَائرُ المَاء .....	١٦٠
البَأْسَاءُ وَالضَّرَاء .....	١٦٠
الباغيُّ وَالعاَدي .....	١٧٩
البَتَكُ وَالْتَّبَكِيت .....	١٧٠
البَثُّ وَالحزن .....	١٥٠
البَحِيرَةُ وَالسَّائِنَة .....	١٧١
البَخَارُ وَالدَّخَان .....	٤٨
البَخْلُ وَالشَّح .....	٤٩
البَدَأَ وَالرَّجْمَة .....	٩٧
بَدَلَنَا وَأَبَدَلَنَا .....	٣٦
البَرُّ وَالخَيْر .....	٥٢
آمِنْتُ بِهِ وَآمِنْتُ لَه .....	
الإِمْهَالُ وَالإِظْار .....	
إِنْ وَأَنْ .....	
إِنَّ وَأَنَّ الشَّدَّادَان .....	
إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُ وَإِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْك .....	
الإِنْتَابَةُ وَالْتَّوْبَة .....	
الانْبِجَاسُ وَالْانْفَجَار .....	
الانْتَهَابُ وَالبَكَاء .....	
الانتِظَارُ وَالْتَّرْجِي .....	
الانتِقامُ وَالْعِقَاب .....	
الأنْتَقِيُّ وَالخَنْثُ وَالْذَّكَر .....	
الأنْصَابُ وَالْأَذْلَام .....	
الإِنْظَارُ وَالإِمْهَال .....	

البراءتان في قوله تعالى «براءة من الله و رسوله» و «أن الله بريء من المشركين و رسوله» ..... ١٥٢	التبديل والتحويل ..... ٩٣
البسملة والتسمية ..... ٢٣	التبرّعات المنجزة والمؤخرة ..... ١٠٤
البشارتان لإبراهيم الخليل ..... ١٠٧	التبكّيت والبتّك ..... ١٩٦
البعاق والتتخّم ..... ١٩٤	التجسّس والتحسّن ..... ١٢٨
البصرة ..... ١١٧	التحجّير والإحياء ..... ٧٤
البصّم والرتب والفوت ..... ١٤٤	التحرّيص والتحرّيض ..... ٢٠٠
البعض وتفويض الهر ..... ١٠٨	التحسّن والتجسّس ..... ١٢٨
البعض والتّيّف ..... ١٤٢	التحليل والمقد ..... ١٠٧
البطّر والأشر ..... ١٨٠	التحول والتبديل والتغيير ..... ٩٣
البُثُلُّ والغَدِيُّ ..... ١٧١	التحيّة والسلام ..... ١٩٣
البكاء والانتحاب ..... ١٧١	التدبر والتّفكّر ..... ٤٤
البكاء والتوّح ..... ١٩٩	التدبر بين كونه عتقاً بصفة أوصيّة
بكّة ومكّة ..... ٨٤	بالعتق ..... ١١٢
البكر والمحصن ..... ١٥٣	التدبر و العتق ..... ٧٣
البلاء والبلاء ..... ١٧٤	التدليس والعيّب ..... ١٦٦
بلى ونعم ..... ٢٠٢	الذّكّر والتّفكّر ..... ٣٩
البهتان والغيبة ..... ١٢٩	التربيّ والتّيّن والإقعاء ..... ١٨٤
البيان والهدى ..... ٥٣	الترجي والانتظار ..... ٤٨
البيع والإقالة ..... ١٤٦	الترجي والتّيّن ..... ١٦٨
البيع والصلح ..... ٦٨	التسمية والبسملة ..... ٢٣
البيع والمعاطاة ..... ٩٤	التشبيه والتّيشيل ..... ١٧٢
البيعة والكنيسة ..... ١٣٧	التصديق والتّقليد ..... ١٦٨
البيعة والحجّة ..... ١٦٨	التعدي والتّفريط ..... ٢٠٠
التاء ..... ١٧٤	التعريض والتصرّع في الخطبة ..... ١١٣
التّابعي و الصاحبي ..... ١٧٤	التعريف والتّفصيل ..... ١٩٢
التّأكيد والتّأسيس ..... ١٦٩	التعزير والتّوقير ..... ١٩٣
	التعزير والحدّ ..... ٧٦
	التغيير والتّبديل والتّحويل ..... ٩٣
	التغيير والجعل ..... ٣٨
	التّفريط والتّعدّي ..... ٢٠٠

التوبة والإيمان ..... ١٧٠	١٢١	التفريق والفرق
التوبة إلى الله والتوبة عن القبيح ..... ١٩٢	١٩٢	التفصيل والتعريف
لقبه ..... ١٧٠	١٧٠	الفضيل والتكرير
التوشّح والارتداء ..... ٤٤	٤٤	التفكير والتدبر
التوهير والتعزيز ..... ٣٩	٣٩	التفكير والذكّر
التفويت والفوّات ..... ١٧٦	١٧٦	التفويت والفوّات
<b>الثاء</b>	١٠٨	تفويض المهر والبضع
الثعبان والجآن ..... ١٨٣	٧٦	التفويض والجبر
الثن وقيمة ..... ٦٧	١٦٨	التقليد والتصديق
الثناء والحمد ..... ٣٤	١٢٢	التفوّق والمرؤة
الثني والتربّع والإبقاء ..... ١٨٤	١٢٤	الثقة والورع
الثواب والأجر ..... ٤٤	٨٣	الثقة والرنا
الثواب والوعرض ..... ٨١	٨١	الثقة والمداهنة
<b>العجم</b>	١٧٨	الثقة والنفاق
الجآن والثعبان ..... ١٨٣	١٧٠	التكريم والفضيل
الجبّت والطاغوت ..... ١٣٤	١١٩	التكفير والإحباط
الجبر والتقويض ..... ٧٦	١٢٢	التلاؤم والقراءة
الجدال والمجاج ..... ٥٨	١٧٤	التماثيل والصورة
الجدال والمراء ..... ٤٠	١٧٧	التمثيل والتشبيه
الجدال والمناظرة ..... ١٨٧	١٧٨	التمثيل والتنكيل
الجراح والشجاج ..... ١٠٦	١٨٧	التحيص والابتلاء
الجُرْذُّ والفالقة ..... ١٩٤	١٩٢	التمكين واللطف
الجرائم والذنب ..... ٥٧	١١٠	المليك والإمتاع
الجريوح والقرح ..... ٩٣	٥٣	التميّي والإرادة
الجعل والتغيير ..... ٣٨	١٦٨	التميّي والترجي
الجعل والخلق ..... ١١٤	١٩٥	التنخّم والبصاق
الجعل والرصح ..... ١٩٧	١٧٨	التنكيل والتمثيل
الجعل والفعل ..... ٣٨	١٧٥	التوّاب والأواب
الجلال والعظمة ..... ١٨٠	٧٨	التوّارث والشياع
	٤٥	التوبة والاستغفار

الحمد واللّم ..... ١٩٠	الجُنَاح والمرَاج ..... ١٩٧
الحسد والغبطة ..... ١٧٦	الجُنَاح والجنازة ..... ١٧٥
الحسيب والمُقيت ..... ١٣٥	الجنون والإغباء ..... ٧٧
الحصى والصد ..... ١٧٢	الجهل المركب والبسط ..... ٨٣
الحصى والخصباء ..... ١٦٦	الجواد والكريم ..... ١٢٥
الحقب والخريف ..... ١٤٢	
الحقيقة والجاز ..... ١٥٨	
الحكم والفتوى ..... ٨٢	
الحلال والماباح ..... ٤٣	<b>الباء</b>
الحللة والحللة ..... ١٩٩	هذازون وحذرون ..... ٥١
الحمد والثناء ..... ٣٤	الحام والوصيلة ..... ١٣٦
الحمد والشكر ..... ٣٤	الحمامة والحمامة ..... ١٧٣
الحمد والدح ..... ٣٤	الحجاج والجدال ..... ٥٨
الحمامة والحمامة ..... ١٧٣	الحجّ والعمرة ..... ٦٥
الحميم والفساق ..... ١٥٠	الحجّ الأكبر والأصغر ..... ١٥١
الحوالة والضمان ..... ٧٨	حجّ التّمّع وقصيّاه ..... ٦٥
الخيض والنفاس ..... ٦١	الحجّة والبينة ..... ١٦٨
الحيلة والمكر ..... ٥٨	الحدّ والتّعزير ..... ٧٦
الحين والقديم ..... ١٤٣	الحدث والخطب ..... ٦٠
الباء	الحدث الأصغر والحدث الأكبر ..... ٦٠
الخطاطر والذكر ..... ١٢١	الحديث الذي هو القرآن والآيات ..... ١٩٥
خالق وفاطر ..... ٢٠١	حذرون وحذرون ..... ٥١
الخطب والخطب ..... ٦٠	الحرُّ والعبد ..... ١٠١
الخدع والمكر ..... ١٧٠	الحرام والغضب ..... ١٨٩
الخراج والخرج ..... ٤٩	الحرام والمكره ..... ٣٦
الخراج والمقاسمة ..... ٩٣	الخرج والجناح ..... ١٩٧
الخراج والخرج ..... ٤٩	حرم مكة وحرم المدينة ..... ٩٢
الخرس والعرس ..... ١٤٧	الحزن والعز ..... ١٧٠
الخريف والخريف ..... ١٤٢	الحزن والبث ..... ١٩٩
الخسف والمسخ ..... ٨٥	الحزن والحزن ..... ١٩٥
	الحزن والخوف ..... ١٦٨

الدعاء والأمر .....	٢٨	الخسوف والكسوف .....	٦٢
الدعاء والنداء .....	٧٣	الخشوع والخضوع .....	١٩٢
الداعي والزنيم .....	١٨٥	الحصي والوجي .....	١٦٦
الدفع والردة .....	٤٨	الحضم والقضم .....	٥٩
الدليل والبرهان .....	١٩٤	الخضوع والخشوع .....	١٩٢
دم الحيض ودم الاستحاضة .....	٦١	الجثة والخطبة .....	١١٣
الدماء المغفَّ عنها وغير المغفَّ عنها .. .	٨٧	الخطر والغرر .....	٥٥
الدهر والقرن .....	١٤٣	الخطيئة والإثم .....	١٧٥
الدوام والخلود .....	٥١	الخلع والطلاق لعرض .....	٧٠
الديبة والأرش .....	١٠٤	الخلع والمبارة .....	٧٠
ديبة الجنين الذي ولحته الروح والذي لم تلتجه الروح .....	١٠٦	الخلف والخلف .....	١٨٢
ديبة الجنين ودية الجنابة على الميت ..	١٠٦	الخلق والجعل .....	١١٤
<b>الذال</b>		الخلود والدوام .....	٥١
الذبح والنحر .....	٩٥	الخلو والفراغ .....	١٢١
الذبيحان في قوله «أنا ابن الذبيحان» ..	١٠٧	ال الخليفة والإمام .....	١٦٨
الذكُر والمخاطر .....	١٢١	الخمس والزكاة .....	٦٣
الذكر والختنى والآثني ..	٩٧	الختنى والذكر والآثنى .....	٩٧
الذنب والجرم .....	٥٧	الخوض واللعب .....	١٩٦
<b>حرف الراء</b>		الخوف والحزن .....	١٦٨
الراجفة والراداقة .....	١٥٥	خيار الفور والتراخي .....	١٢٠
الرأفة والرحمة .....	١٨٢	الخير والبر .....	٥٢
الرؤيا والأحلام .....	١٧٩	الخيمة والقسططاط .....	٢٠١
الرؤبة والعلم .....	٤٦	<b>الدال</b>	
الرؤبة والنظر .....	٤٤	دائرة السوء والسوء .....	١٨٦
الرؤبة في اليقظة والرؤبة في المنام .. .	١٨٧	الدُّبر والقبل .....	١١٤
الرب والسيد .....	٥٧	الدخان والبخار .....	١٦٩
الرتب والبضم والعتب والقوت ...	١٤٤	الدر ولال .....	١٩٢
		الدرجات والدرجات .....	١٨٨
		الدَّعَ و الدفع .....	١٧٢

الرُّنَاءُ وَاللَّعْبُ .....	١٠٨
الرِّجْسُ وَالرِّجْزُ .....	١٩١
الرِّجْسُ وَالنِّجْسُ .....	١٩١
رُجُعٌ وَنَكْسٌ .....	٢٠١
الرِّجْعَةُ وَالْبَدَأُ .....	١٩٧
الرَّجُلُ وَالمرْأَةُ فِي الْإِحْرَامِ .....	٩٠
الرَّجُلُ وَالمرْأَةُ فِي الْاسْتِحْيَا وَالصَّلَاةِ .....	٨٨
الرَّجُلُ وَالمرْأَةُ فِي سَائِرِ الْأَمْوَارِ الشُّرُعِيَّةِ .....	٩٥
الرَّحْمَةُ وَالرَّأْفَةُ .....	١٨٢
الرَّحْمَنُ وَالرَّحِيمُ .....	١٣٨
الرَّحْخَةُ وَالرَّزِيعَةُ .....	٦١
الرَّدُّ وَالدُّفْعُ .....	٤٨
رَدَاءُ التَّحْسِبِ وَسُوءُ التَّدْبِيرِ .....	١٨٣
الرَّسُولُ وَالنَّبِيُّ .....	٨٥
الرَّصْحُ وَالْجَلْعُ .....	١٩٧
الرَّأْفَرُ وَالْقَبْرَىِ .....	١٤٩
الرَّبِيعُ وَالْعُلَىِ .....	١٨٢
الرَّثْفَىِ وَالْمُثْرَىِ .....	١٠٢
الرَّقِيمُ وَالْكَهْفُ .....	١٢٦
الرَّكَازُ وَالْوَكَازُ وَالْمَذَارُ .....	١٤٧
الرَّكْنُ فِي الصَّلَاةِ وَالرَّكْنُ فِي الْحَجَّ .....	٦٦
الرَّكْنُ وَالْفَعْلُ فِي الصَّلَاةِ .....	٨٩
الرَّهْبَانُ وَالْقَسِيْسُونُ .....	١٣٧
الرَّهْطُ وَالنَّفْرُ .....	١٤١
الرَّوَايَةُ وَالشَّهَادَةُ .....	١٧٢
الرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ وَالْحَسْنَةُ .....	١٢٨
الرَّوَايَةُ الْمَرْسَلَةُ وَالْمَقْطُوْعَةُ .....	١٢٩
الرَّوَايَةُ الْمَهْجُورَةُ وَالرَّوَايَةُ الشَّاذَةُ ..	١٣٣
الرُّوحُ وَالنَّفْسُ .....	١٨٥
الرُّنَاءُ وَالنَّقِيَّةُ .....	٨٣
<b>رُجُعُ الرَّاِيِّ</b>	
الرُّنَاءُ وَاللَّعْبُ .....	١٦٥
الرِّئَبُ وَالشَّكُّ .....	١٨٩
الرِّجْعُ الْعَاصِفُ وَالْقَافِصُ .....	١٦٩
<b>رُجُعُ الرَّاِيِّ</b>	
زَكِيَّةُ وَزَكِيَّةٍ .....	١٧١
الزَّفِيرُ وَالشَّهِيقُ .....	١٥١
زَكَّةُ الْفَلَاتِ وَغَيْرُهَا مِنَ النَّصْبِ .....	١٠٠
زَكَّةُ الْرَّاكِيَّةِ .....	٦٥
زَكَّةُ الْفُطُرَةِ وَالْمَالِيَّةِ .....	٦٤
زَكَّةُ الْمَالِيَّةِ وَالْتَّجَارِيَّةِ .....	٩٠
زَكَّةُ الْوَاجِبَةِ وَالْمَنْدُوْبَةِ .....	٦٣
الزَّكَّةُ وَالْخَمْسُ .....	١٧١
زَكِيَّةُ وَزَكِيَّةٍ .....	٧٤
الزَّنْدِيقُ وَالْمَنَافِقُ .....	١٨٥
الزَّنِيمُ وَالدَّاعِيُّ .....	١٦٧
<b>رُجُعُ الرَّاِيِّ</b>	
السَّائِنَةُ وَالْبَحِيرَةُ .....	١٣٥
السَّائِلُ وَالْمَحْرُومُ .....	١٧٦
السُّؤَالُ وَالْأَلْتَامُ .....	٣٧
السَّبْبُ وَالشَّرْطُ .....	١٦٥
السَّبْبُ وَالشَّرْطُ وَالْمَانِعُ .....	١٧٤
السَّبْبُ وَالْعَلَةُ .....	٣٧
السَّبْبُ وَالْمَوْجِبُ .....	١٣٧
السَّبْقُ وَالسَّيْقُ .....	١٩٧
السَّحْرُ وَالْمَعْجَزُ .....	١٨١
السَّخْرَيَّةُ وَاللَّعْبُ .....	٤١
السَّخْرَيَّةُ وَالْمَزْءُ .....	١١٨

الشخير والتخير .....	١٩٠	السطخ والفضب .....	٢٠١
الشرط والسبب .....	١٦٥	الثُّدَّ والثَّدَّ .....	٤٩
الشرط والسبب والمانع .....	١٧٤	السرعة والمجلة .....	٥٢
الشرط والصفة .....	٧١	السرقة والفضب .....	٧٤
الشرط واليدين .....	٧٢	السرقة والغلول .....	١٧١
الشعوب والقبائل .....	١٨٧	السرّ وأخني .....	١٥٤
الشعور والعلم .....	١٩٣	السرّ والنحوى .....	١١٧
الشكّ والرَّبِّ .....	١٨٩	السُّنَّةُ وَالْتَّرَقَ .....	٥٧
الشكّ والحمد .....	٣٤	السفيف والمفلس .....	١٠٥
شكر الله وشكر الوالدين .....	١٤٤	السلام والتحية .....	١٩٣
الشكور والشاكر .....	٥٧	السلب والتفل .....	١٩٧
الشهادة والرواية .....	١٧٢	السباع والاستاع .....	١٦٩
الشهوة والحبة .....	٤٨	السُّمُومُ وَالْيَحْمُومُ .....	١٤٩
الشهوة والهوى .....	٤٥	السُّنَّةُ وَالنَّدَب .....	٣٦
الشهيق والزفير .....	١٥١	السُّنَّةُ وَالنَّوْم .....	١٣٣
الشّياع والتواتر .....	٧٨	السندس والاستبرق .....	١٤٩
<b>حرف الصاد</b>			
صار و كان .....	٢٠٢	السيام والنشاب .....	١٧١
الصبي الميّز و غير الميّز .....	٩٩	السيه و النسيان .....	٦٢
الصبي و الطفل .....	٩٠	سوء التدبیر و رداءة التحسب .....	١٨٣
الصحابي و التابعي .....	١٧٤	سوء و الفحشاء .....	١٦٦
الصَّاحِبُ وَالآل .....	١٧٧	سوء و القبيح .....	٤٨
الصدق و العدل .....	١٩٨	السيد و الرب .....	٥٧
الصدقة و الصلة .....	١٨٤	<b>حرف الشين</b>	
الصد و المصر .....	١٧٢	الشاكر و الشكور .....	٥٧
الصُّرَاجُ وَالصَّيَاح .....	١٩٥	الشُّبُرُ وَالفِتْر .....	١٤٤
الصرف و العدل .....	١٩٤	الشُّجَاجُ وَالْمَرَاح .....	١٠٦
الصعد و الإصعاد .....	٥٤	الشجر و النجم .....	١٧٩
الصغرى و الكبيرة .....	١٢٣	الشُّحُّ وَالبَخْل .....	١١٥

الصفة والشرط ..... ٧١	الطاقة ..... ١٣٤
الصفة والنتع ..... ١٧٦	الظاهر والظهور ..... ٨٧
الصَّفَقَفُ والقَاع ..... ١٩٢	الطفل والصبي ..... ٩٠
الصلة الواجبة والمندوبة ..... ٨٠	طلاق العدة وطلاق المُسْتَهَنَ ..... ٧١
الصلة والصدقة ..... ١٨٤	طلاق لغوض والخلع ..... ٧٠
الصلح والبيع ..... ٧٧	الظهور والظاهر ..... ٨٧
الصنعة والفعل ..... ٤١	طواف الحجّ وطواف النساء ..... ٩١
الصنم والوثن ..... ١٥٤	
الصورة والتأثيل ..... ١٧٤	<b>حرف الطاء</b>
الصورة والصيغة ..... ٥٢	الظرف والوعاء ..... ١٧٣
الصورة والمادة ..... ١٥٥	الظلّ والفيء ..... ١٣٠
الصياغ والصرّاخ ..... ١٩٥	الظلم والعدوان ..... ١٧٥
الصيغة والصورة ..... ٥٢	الظلم والمضم ..... ١١٧
<b>حرف الفاء</b>	الظهار والإيماء ..... ٧٠
الضالّ والمفقود ..... ١٧٨	ظنين وظنين ..... ١٨٩
الضاللة واللقيط ..... ٧٤	
الضالّون والمغضوب عليهم ..... ١٤٨	<b>حرف العين</b>
الضرر والإمساء ..... ١١٦	العادي والباغي ..... ٧٩
الضرر والإضرار ..... ١٥٥	الuarية والإجراء ..... ١٠٣
الضرس والسّن ..... ١١٤	الuarية المضمونة وغيرها ..... ١٠٢
الضمان والحوالة ..... ٦٨	العاصف والفاصف ..... ١٦٩
الضمان والكافالة ..... ٦٨	العبادة والكتارة ..... ٥٩
ظنين وظنين ..... ١٨٩	العبد والحر ..... ١٠١
الضييف وابن السبيل ..... ١٨٤	العقّيري والرّف ..... ١٤٩
الضيق والضيق ..... ١٨٣	العتب والبصّم والرتب والتقوت ..... ١٤٤
<b>حرف الطاء</b>	العنق والتدبّر ..... ٧٣
الطاقة والأئمة والقصبة ..... ١٤٢	العجب والرثاء ..... ١٦٥
الطاعة والإجابة ..... ٣٩	العجب والعجب ..... ٤٢
	العجزة والسرعة ..... ٥٢
	العجمي والأعجمي ..... ١٨٢

العلم والرؤى ..... ٤٦	التّحِيَّيُّ والبيتِيُّ واللطِّيُّ ..... ١٥٣
العلم والشعور ..... ١٩٣	الدَّدُّ والإحسان ..... ١٦٩
العلم والعقل ..... ٣٥	العَدَّةُ وَالْإِسْتِرَاءُ ..... ٧١
العلم واليقين ..... ١٢١	الدَّلُّ وَالْإِحْسَانُ ..... ١٧٦
العلَىُّ وَالرَّفِيعُ ..... ١٨٢	الدَّلُّ وَالصَّدَقُ ..... ١٩٨
العمرَةُ وَالحجُّ ..... ٦٥	الدَّلُّ وَالصِّرَافُ ..... ١٩٤
عُمْرَةُ التَّنَعُّعِ وَعُمْرَةُ الْإِفَرَادِ ..... ٦٦	الدَّوْنَانُ وَالْإِثْمُ ..... ٤٥
العُمْرَى وَالرُّؤْبَى ..... ١٠٢	الدَّوْنَانُ وَالظُّلْمُ ..... ١٧٥
العملُ وَال فعلُ ..... ١٧٠	العِذْيُ وَالْبَغْلُ ..... ١٧١
العمل الصالحُ وَالكلِمُ الطَّيِّبُ ..... ١٥٦	عذاب جَهَنَّمُ وَعذابِ الْحَرِيقِ ..... ١٩٨
العُمَدُ وَالعُمَى ..... ١٧٥	العِذَارُ وَالرِّكَازُ وَالوِكَازُ ..... ١٤٧
العنادُ وَالاستهزاءُ فِي الارتِدَادِ ..... ١١٣	العَربُ وَالْأَعْرَابُ ..... ١٥٠
العهدُ وَالْعَدْدُ ..... ٤٤	الْمُرْسُ وَالْمُرْسُ ..... ١٤٧
العهدُ وَالذَّرُ ..... ٧٣	العرْشُ وَالْكَرْسِيُّ ..... ١٤٠
العوجُ وَالْأَمْتُ ..... ١٥٤	العزْمُ وَالخَزْمُ ..... ١٧٠
العوضُ وَالثَّوابُ ..... ٨١	العزْمُ وَالنِّيَّةُ ..... ٦١
العيَبُ وَالتَّدْلِيسُ ..... ١٦٦	العزِيَّةُ وَالرَّحْصَةُ ..... ٦١
العِيرُ وَالْقَيْرُ ..... ١٨٦	الْمُعَصَبَةُ وَالطَّائِفَةُ وَالْأَمْمَةُ ..... ١٤٢
<b>حرف الغين</b>	
الغارُ وَالْكَهْفُ ..... ١٧٧	العَلْمَةُ وَالْجَلَالُ ..... ١٨٠
الغارَّةُ وَالغَرَّةُ ..... ١٨٢	العقلُ وَالقرْنُ ..... ١٦٦
الغَبَرَةُ وَالقَتَرَةُ ..... ١١٥	الغَفْوُ وَالْغَفْوُ ..... ١٦٧
الغِبْطَةُ وَالْحَسَدُ ..... ١٧٦	العَقَابُ وَالْإِنْتِقامُ ..... ٤٩
الغَرَرُ وَالْمَكْرُ ..... ٤٣	العَقَارُ وَالْأَرْضُونُ ..... ١٩٨
الغَرَّةُ وَالفارَّةُ ..... ١٨٢	العقدُ وَالْتَّحْلِيلُ ..... ١٠٧
الغررُ وَالخطَرُ ..... ٥٥	العَدُوُّ وَالْمَهْدُ ..... ٤٤
الغَسَاقُ وَالْحَمِيمُ ..... ١٥٠	العقلُ وَالْعِلْمُ ..... ٣٥
الغَسْلُ وَالْتَّسْلُ ..... ٦٠	العقودُ وَالْإِيْقَاعَاتُ ..... ٧٧
الغسلُ الواجبُ وَالنَّدْبُ ..... ٧٨	العَوْدُ الْجَائزَةُ وَاللَّازِمَةُ ..... ٩٤
	العَلَمَةُ وَالسَّبَبُ ..... ٣٧
	العلمُ وَالْإِهْدَاءُ ..... ٤٥

الفحص والحرام .....	١٨٩
الفحص والسرقة .....	٧٤
الفضيحة والأسف .....	١٧٨
الفضيحة والسخط .....	٢٠١
الفضيحة والغيفط .....	٥٣
الغفلة والغمرة .....	١٢٨
الغفورة والغفو .....	١٦٧
الغلاطة والنظامة .....	٥٥
الغلو والسرقة .....	١٧١
الغم والهم .....	٣٧
الغمرة والغفلة .....	١٢٨
الغمز والملز .....	١٧٨
الغيمان في قوله تعالى «عَمَّا يَعْمَلُ» ..	١٣٣
الفناء والفنى .....	١٩٦
الغنىمة والفيء .....	٩٢
الغيبة والبهتان .....	١٢٩
الغيث والمطر .....	٥١
الغيفط والغيفط .....	١٨٠
الغيفط والفضيحة .....	٥٣
<b>حرف الفاء</b>	
الفأرة والجرذ .....	١٩٤
فاطر وخلق .....	٢٠١
الفتير والشبر .....	١٤٤
الفتوى والحكم .....	٨٢
الفتيل والقطمير والتثير .....	١٤٨
الفحشاء والسوء .....	١١٦
الفحشاء والمنكر .....	١٧٧
الفرائض والمواريث .....	١٧٨
الفراغ والخلو .....	١٢١
الفرح والمرح .....	١١٦
الفرض والواجب .....	٣٥
الفرق والتفريق .....	١٢١
الفرقان والقرآن .....	٨٦
الفساد والقبيح .....	٥٨
الفسخ والإقالة .....	١٤٦
الفسطاط والخيمة .....	٢٠١
الفصل والكتاب والباب .....	١٦٥
فصلت وأحْكَمَت .....	١٥٥
الفصم والقصم .....	٤٢
الفضائل والفضائل .....	١١٦
الفضول والكحال .....	١١٧
القطاطة والغليطة .....	٥٥
الفعل والجعل .....	٣٨
الفعل والركن في الصلاة .....	٨٩
الفعل والصنعة .....	٤١
الفعل والعمل .....	١٧٠
الفعل الحكيم والمتقن .....	١٧٣
القراء والمساكين .....	٦٣
الفقير والبائس .....	٨٦
فك الرقبة وعنتها .....	١٤٥
الفواز و التفويت .....	١٧٦
الفواحش الظاهرة والباطنة .....	١٥٣
الفواضل والفضائل .....	١١٦
الفوت والبضم والعتب والرتب ..	١٤٤
الفوج والقوم .....	١٤٣
الفيء والظل .....	١٣٠
الفيء والغنية .....	٩٢

حرف الكاف	
القاضي والقضاء ..... ٧٥	٦٥
القصاص ..... ١٦٩	١٦٩
القتاع ..... ١٩٢	١٩٢
القتيل ..... ٨٦	٨٦
القبائل ..... ١٨٧	١٨٧
القبض ..... ٢٠٠	٢٠٠
قبض النوم ..... ٤٧	٤٧
القبل ..... ١١٤	١١٤
القبول ..... ٨٢	٨٢
القيمة ..... ٤٨	٤٨
القيمة ..... ٥٨	٥٨
قتال الكفار ..... ٩٢	٩٢
قتال من لافتة لهم ..... ٩٢	٩٢
القتارة ..... ١١٥	١١٥
القتل ..... ٥٤	٥٤
قتل العمد ..... ١٠٥	١٠٥
القدر ..... ٧٦	٧٦
القدرة ..... ٤٦	٤٦
القديم ..... ١٤٣	١٤٣
القراءة ..... ١٢٢	١٢٢
القرآن ..... ٨٦	٨٦
القرح ..... ٩٤	٩٤
القرن ..... ١٤٣	١٤٣
القرن ..... ١٦٦	١٦٦
القرود ..... ٩٣	٩٣
القسم ..... ١٦٥	١٦٥
القتيسون ..... ١٣٧	١٣٧
القصاص ..... ١٠٦	١٠٦
القصد ..... ٤٤	٤٤
حرف الكاف ..... ٦٢	
الكاف ..... ٥٩	
كفار الصيد ..... ٩١	
الكافلة ..... ٦٨	
قصر الكلم ..... ٨٩	
القصم ..... ٤٢	
القضاء ..... ٧٦	
قضاء التعميم ..... ٧٥	
القضم ..... ٥٩	
القطير ..... ١٤٨	
القلق ..... ٢٠١	
القود ..... ١٠٦	
القول ..... ٥٨	
القول بالكذب ..... ٤٠	
ال القوم ..... ١٤٣	
الثمن ..... ٦٧	
المثل ..... ١٢٢	
حرف الكاف ..... ١٨٩	
الكائن ..... ١٨٠	
الكافر ..... ٢٠٢	
كان ..... ٢٠٢	
كان الناقصة ..... ١٢٣	
الكتاب ..... ١٦٥	
الكتابة ..... ٧٣	
الكذب ..... ١٨٥	
الكرسou و الكُوْع ..... ١٤٤	
الكرسي ..... ١٤٠	
الكريم ..... ١٢٥	
الكسوف ..... ٦٢	
الكفارة ..... ٥٩	
كفاره الصيد ..... ٩١	
الكفالة ..... ٦٨	

اللَّكْزُ وَالوَكْرُ وَالوَهْرُ ..... ١٤٧	الكفر والارتداد ..... ١٩٣
اللَّكْمُ وَاللَّطْمُ ..... ١٤٧	الكِفْلُ وَالتَّصِيبُ ..... ١٣٤
لَمْ وَلَمْاً ..... ٢٠٣	كفن المرأة والرجل ..... ٥٩
لَمْ وَلَنْ ..... ٢٠٣	الكلَّ وَالكَلَّ ..... ١٨٣
اللَّمْ وَالجَمْ ..... ١٩٠	الكلام والتقول ..... ٥٨
اللَّيَازُ وَاللَّيَازُ ..... ٨٤	الكلم الطيب والعمل الصالح ..... ١٥٦
اللَّمْزُ وَالغَزْ ..... ١٧٨	الكلمة الطيبة والكلمة الحبيبة ..... ١٥٦
اللَّمْسُ وَاللَّمْسُ ..... ٤٧	الكَلَّيْ وَالكَلَّ ..... ١٨٣
لَنْ وَلَمْ ..... ٢٠٣	الكمال والنفضل ..... ١٢٧
اللَّهُو وَاللَّعْبُ ..... ١٤٩	كم الخبرية والاستفهامية ..... ٢٠٤
لَيْتْ وَلَعْلَ ..... ٢٠٣	الكنيسة والبيعة ..... ١٣٧
<b>حرف العيم</b>	<b>الكهف والرقيم ..... ١٢٦</b>
ما وَمَنْ الْمَوْصُولَتَانُ ..... ١٥٩	الكهف والغار ..... ١٧٧
الْمَائِحُ وَالْمَاتِحُ ..... ١٩٨	الكُوَوْنُ وَالكُرْسُونُ ..... ١٤٤
مَأْجُوجُ وَيَأْجُوجُ ..... ١٢٥	الكيفية والماهية ..... ١٦٧
الْمَادَةُ وَالصُّورَةُ ..... ١٥٥	الكيفية والاهية ..... ٣٥
مَالِكُ وَمَلِكُ ..... ٣٨	<b>حرف اللام</b>
الْمَانِعُ وَالشَّرْطُ وَالسَّبِبُ ..... ١٧٤	اللَّآلُ وَالدَّرُ ..... ١٩٢
الْمَاهِيَةُ وَالْكَيْفِيَةُ ..... ١٦٧	اللِّثَامُ وَالنِّقَابُ ..... ١٨٢
مَا أَدْرَاكُ وَمَا يَدْرِيكُ ..... ١٤٥	اللطف والتكنك ..... ١٩٢
مَا تَنْصَحُ فِيهِ الْوَكَالَةُ وَمَا لَا تَنْصَحُ ..... ١٠٤	اللَّطْمُ وَاللَّكْمُ ..... ١٤٧
مَا يَدْخُلُ فِيهِ خَيَارُ الشَّرْطِ وَمَا لَا يَدْخُلُ	اللَّطِيمُ وَالْيَتِيمُ وَالْعَجِيَّ ..... ١٥٣
مِنَ الْمَقْوُدِ ..... ١٢٠	اللَّعْبُ وَالخَوْضُ ..... ١٩٦
مَا يَقْضِي مِنْ أَجْزَاءِ الصَّلَاةِ الْوَاجِبَةِ وَمَا	اللَّعْبُ وَالرَّتْعُ ..... ١٠٨
لَا يَقْضِي ..... ١٢٩	اللَّعْبُ وَالسَّخْرِيَةُ ..... ٤١
الْمَبَاحُ وَالْحَالَلُ ..... ٤٣	اللَّعْبُ وَاللَّهُو ..... ١٤٩
الْمَبَارَةُ وَالْخَلْعُ ..... ٧٠	لَعْلَ وَلَيْتُ ..... ٢٠٣
الْمَبَدِّتَةُ وَالْمَضْطَرَبَةُ ..... ٧٧	اللَّقِيقُ وَالضَّالَّةُ ..... ٧٤
الْمَتَجَبَّرُ وَالْمَتَكَبَّرُ ..... ١٩٩	اللَّقِيقُ وَالْمَنْبُوذُ ..... ١٧٧

المأة والرجل في الاستجاء والصلوة	٨٨	المتحيز والمتغير	١٢٤
المأة والرجل في سائر الأمور الشرعية	٩٥	المتشابه والمحكم	١٥٨
المرتد عن فطرة و عن ملة	٧٩	المتعة والمنفعة	٥١
المرتّان في «سعدهم مرتان»	١٥٨	المُثَقِّن والمُحْكَم	١٧٣
المرجع والمصير	٥٥	المتكبر والمتجبر	١٩٩
المرح والفرح	١١٦	المُثَلِّي والمُقيمي	١٢٢
المرح والختال	١٤٥	المجادلة والخاصمة	٣٩
المَرَزُ والمُسْنَة	١٦٧	المجاز والحقيقة	١٥٨
المروءة والتقوى	١٢٢	الجسمة بالحقيقة وبالتسمية	١٤٥
المريء والمفهيء	١٤١	الحاجة والمناظرة	٤٠
المزارعة والمسافة والإجارة	٦٨	الحبة والشهوة	٤٨
المَرْمَلُ والمَدْرَنُ	١٥١	المحروم والسائل	١٧٦
المسّ واللمس	٤٧	الْحُصْنُ والْبَكْرُ	١٥٣
المسّ والتزغ	١٩٤	المحكم والمشابه	١٥٨
المسافة والإجارة والمزارعة	٦٨	الْحُكْمُ وَالْمُثَقِّنُ	١٧٣
المساكين والقراء	٦٣	الحلة والحللة	١٩٩
المستجير والمستنصر	٤٥	الخاصمة والمجادلة	٣٩
المستضعف مثناً و من خالقينا	١٠٩	الخالف والناصب	١٠٩
المستقر والمستودع	١٣٨	الختال والمرح	١٤٥
المستلب والمختل	١٨٧	المخالس والمستلب	١٨٧
المستنصر والمستجير	٤٥	المَتَّصِلُ وَالْمَفْصِلُ	١٤٨
المستودع والمستقر	١٣٨	المداراة والمداراة	٨٣
المسخ والخسف	٨٥	المداهنة والتقية	٨١
المسخ والننسخ	٨٦	المداهنة والمداراة	٨٣
المسلم وأهل الذمة	١٣١	المَدْرَنُ وَالْمَرْمَلُ	١٥١
المُسْنَةُ وَالْمَرَزُ	١٦٧	ال مدح والحمد	٣٤
المصير والمرجع	٥٥	المدخورة والمدحورة	١٦٩
المضرّة والإساءة	٥٥	مذ و مذن	٢٠٤
المطربة والمبتدأة	٧٧	المراء والجدال	٤٠
المطر والفيث	٥١	المأة والرجل في الإحرام	٩٠

العواطنة والبيع ..... ٩٤	المواريث والفترائض ..... ١٧٨
المُعترَّ والقانع ..... ٨٦	الموت والقتل ..... ٥٤
المعجز والإرهاص ..... ١٩٠	الموجب والسبب ..... ١٣٧
المعجز والسحر ..... ١٨١	<b>حرف النون</b>
المعجزات والأيات ..... ١٦٦	«الناس» الأولى والثانية إلى الخامسة في
المعدرون والمعدرون بالتحفيف ..... ١٨١	سورة الناس ..... ١٥٧
المغضوب عليهم والصالون ..... ١٤٨	الناصب والخالف ..... ١٠٩
المفرد والقارن ..... ٦٥	النبي والإمام ..... ١٣٩
المفقود والضال ..... ١٧٨	النبي والرسول ..... ٨٥
المفلس والسفيه ..... ١٠٥	النجاشة الحكيمية والعينية ..... ٦٠
المقاسة والخراج ..... ٩٢	التجسس والرجس ..... ١٩١
المُقيت والحسيب ..... ١٢٥	النجم والشجر ..... ١٧٩
مكّة وبكّة ..... ٨٤	النجوى والسر ..... ١١٧
المكث والإقامة ..... ٥٠	النحر والذبح ..... ٩٥
المكر والجلبة ..... ٥٨	النحل والملل ..... ١٩٨
المكر والمخدع ..... ١٧٠	التخيير والشخير ..... ١٩٠
المكر والغدر ..... ٤٣	النداء والدعاة ..... ٧٣
المكره والحرام ..... ٣٦	الندب والستة ..... ٣٦
مِيلك ومالك ..... ٣٨	النذر والمهد ..... ٧٣
المليل والنحل ..... ١٩٨	النذر واليدين ..... ٧٢
من وما الموصلان ..... ١٥٩	الزبغ والمسن ..... ١٩٤
الناظرة والجدال ..... ١٨٧	الترقق والسلقة ..... ٥٧
الناظرة والمحاجة ..... ٤٠	النسخ والمسخ ..... ٨٦
النافق والزنديق ..... ٧٤	النسوان والسمو ..... ٦٢
النافق والكافر ..... ١٨٠	النشاب والتهام ..... ١٧١
النبود واللقط ..... ١٧٧	النصيب والكِفْل ..... ١٣٤
منذ و منذ ..... ٢٠٤	النظر والرؤبة ..... ٤٤
المفعة والمتعة ..... ٥١	التعاس والآمنة ..... ١٩١
المفعة والنعمة ..... ٥٥	النعت والصفة ..... ١٧٦
المكر والفحشاء ..... ١٧٧	

الهم و الظلم .....	٢٠٢	نعم و بيل .....	٩٧
الهم و الغم .....	١١٨	الّعم الظاهرة و الباطنة .....	٩٨
الهم و التصد .....	٥٥	النعمة و المنفعة .....	٩٩
المجاز و المجاز .....	٦١	النفس و الحيض .....	١٠٠
المهني و المريء .....	١٧٨	النفاق و النقية .....	١٠١
الموى و الشهوة .....	١٤١	النفر و الرهط .....	١٠٢
ال الهيئة و الكيفية .....	١٨٥	النفس و الروح .....	١٠٣
<b>حرف الواو</b>		نفقة الزوجة و القريب .....	١٠٤
الواجب و الفرض .....	١٩٧	النفقة للحمل أو للحامل .....	١٠٥
الواحد و الأحد .....	١٨٢	النفل و السلب .....	١٠٦
الواقع و الكائن .....	١٩١	النواب و اللثام .....	١٠٧
الوثن و الصنم .....	٤٣	النقب و الوقب .....	١٠٨
الوجي و الحصي .....	١٤٨	النّقمة و الإساءة .....	١٠٩
الوديعة و الأمانة .....	٦٩	النّقير و القطمير و القتيل .....	١١٠
الورع و الثق .....	٢٠١	نكاح الدائم و المنقطع .....	١١١
وسوس اليه و سوس له .....	١٩٩	نكص و رجع .....	١١٢
الوصيلة و الحام .....	٦٢	النوح و البكاء .....	١١٣
الوطن و الوكر .....	١٣٣	النوم و السّنة .....	١١٤
الوعاء و الظرف .....	٦٩	النّيابة و الوكالة .....	١١٥
الوعد و الوعيد .....	٣٩	النّية و الإرادة .....	١١٦
الوقب و النقب .....	٦١	النّية و العزم .....	١١٧
وقف الحالص و العام .....	١٤٢	النّيف و البعض .....	١١٨
اليكاز و الرّاكاز و العذار .....	١٨٦	الثّيك و الإيلاج .....	١١٩
<b>حرف الهاء</b>		المبة و الإبراء .....	١٠٣
الوك و الوطن .....	١٠٣	المبة الّازمة و غير الّازمة .....	١٠٣
الوكر و المّكر و الوهر .....	٥٣	المدى و البيان .....	٥٤
الولایة و الوکالة .....	١١٨	المزء و السخرية .....	٥٥
ولد الزنا و ولد الملاعنة .....	٦٩		

الوَهْزُ وَالْوَكْرُ وَاللَّكْرُ ..... ١٤٧	
يُسْتَكْبِرُ وَيُسْتَنْكِفُ ..... ١٩٦	
الْيَقِينُ وَالْعِلْمُ ..... ١٢١	
الْيَمِينُ وَالْإِيلَاءُ ..... ١٨٦	
حَرْفُ الْيَاءِ ..... ١٣٠	
يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ ..... ١٢٥	
الْيَتِيمُ وَاللَّطَّيمُ وَالْعَجِيَّ ..... ١٥٣	
الْيَحْمُومُ وَالسَّمُومُ ..... ١٤٩	

## فهرس ترتيب ذكر الفروق في النسختين (مش) و (مر)

- ١- التسمية والبسملة
- ٢- الحمد والشكر
- ٣- الحمد والدح
- ٤- الحمد والثناء
- ٥- الكيفية والهيئة
- ٦- الواجب والفرض
- ٧- القسم والقسم
- ٨- الكتاب والباب والفصل
- ٩- الندب والسنة
- ١٠- العجب والرباء
- ١١- السبب والشرط
- ١٢- الكهف والغار
- ١٣- ملك ومالك
- ١٤- القرن والمفل
- ١٥- الآيات والمعجزات
- ١٦- المُنْصَيِّ والوَحْيِ
- ١٧- العيب والتلليس
- ١٨- الحصى والمحباء
- ١٩- التوبة إلى الله والتوبة عن القبيح
- ٢٠- الكيفية والماهية
- ٢١- المرأز والمسنأة
- ٢٢- الزيت والزيتون
- ٢٣- المكروه والحرام
- ٢٤- الجعل والخلق
- ٢٥- الواجب والفردية
- ٢٦- الفسل والفسل
- ٢٧- المسن واللمس
- ٢٨- الالتفاس والسؤال
- ٢٩- الإيجاز والاختصار
- ٣٠- النبي والرسل
- ٣١- النبي والإمام
- ٣٢- الخلود والدوم
- ٣٣- العفو والغفور
- ٣٤- التصديق والتقليد
- ٣٥- الخليفة والإمام
- ٣٦- السر والنحوى
- ٣٧- الخوف والحزن
- ٣٨- الحجّة والبيّنة
- ٣٩- الانظار والإهمال
- ٤٠- البر والخير
- ٤١- السرعة والعجلة
- ٤٢- الصورة والصنعة
- ٤٣- الاكتفاء والاستغناء
- ٤٤- النضب والفيض
- ٤٥- البيان والمدى
- ٤٦- النبي والإرادة
- ٤٧- النبي والترجي
- ٤٨- الموت والقتل
- ٤٩- السماع والاستئاع
- ٥٠- الإسعاد والصعود

- |   |   |
|---|---|
| ٨١- الإثم والعدوان<br>٨٢- الهوى والشهوة<br>٨٣- التوبة والاستغفار<br>٨٤- التوبة والإباتة<br>٨٥- الاهتمام والعلم<br>٨٦- العلم والرؤبة<br>٨٧- الاستطاعة والقدرة<br>٨٨- الحق والأصلح<br>٨٩- السب والعلة<br>٩٠- قبض النوم وقبض الموت<br>٩١- الدعاء والأمر<br>٩٢- الجعل والفعل<br>٩٣- الجعل والتغيير<br>٩٤- الإجابة والطااعة<br>٩٥- التفكّر والتذكرة<br>٩٦- الجدال والراء<br>٩٧- الجزم والعزّم<br>٩٨- الضرار والإضرار<br>٩٩- التقيّة والنفاق<br>١٠٠- الخلق والجعل<br>١٠١- العمل والفعل<br>١٠٢- زكية وزاكية<br>١٠٣- مكّة وبكّة<br>١٠٤- الشهام والنشاب<br>١٠٥- الفلول والسرقة<br>١٠٦- البُطل والبعيّ<br>١٠٧- الانتحاب والبكاء<br>١٠٨- الدفع والدفع<br>١٠٩- الآل والصحب<br>١١٠- الحجاج والمجال | ٥١- النظاظة والغلوظة<br>٥٢- المرجع والمصير<br>٥٣- الإنقاء والورع<br>٥٤- الدخان والبخار<br>٥٥- الإحصاء والعدّ<br>٥٦- النعمة والمنفعة<br>٥٧- الإساءة والمضرّة<br>٥٨- الغرر والخطر<br>٥٩- الإبداع والاختراع<br>٦٠- الأكبر والأعظم<br>٦١- السّنة والتَّرْقَة<br>٦٢- السيد والربّ<br>٦٣- وسوس اليه ووسوس له<br>٦٤- الإبلاغ والأداء<br>٦٥- المدحورة والمدحورة<br>٦٦- التأكيد والتأسيس<br>٦٧- الريع والعاصف<br>٦٨- التكريم والتفضيل<br>٦٩- الظلم والهمضم<br>٧٠- الواحد والأحد<br>٧١- العجب والعجب<br>٧٢- الإساءة والنّقمة<br>٧٣- المكر والغدر<br>٧٤- المكر والخدع<br>٧٥- الحلال والماباح<br>٧٦- النظر والرؤبة<br>٧٧- التدبّر والتفكير<br>٧٨- العقد والعهد<br>٧٩- التوبّا والأجر<br>٨٠- الهم بالشيء والقصد إليه |
|---|---|

- ١٤١ - الحَمْرَ وَ الصَّدَّ  
 ١٤٢ - الْلَّقِيقُ وَ الْمَنْبُوذُ  
 ١٤٣ - الْوَعَاءُ وَ الظَّرْفُ  
 ١٤٤ - السُّوءُ وَ الْفَحْشَاءُ  
 ١٤٥ - الْحَمِيَّةُ وَ الْحَامِيَّةُ  
 ١٤٦ - الْفَعْلُ الْحَكْمُ وَ الْمُتَقْنُ  
 ١٤٧ - الإِجْهَارُ وَ الإِعْلَانُ  
 ١٤٨ - الْبِلَاءُ وَ الْبَلَاءُ  
 ١٤٩ - الرَّوَايَةُ الْمَهْجُورَةُ وَ الشَّادَّةُ  
 ١٥٠ - الْوَدِيعَةُ وَ الْأَمَانَةُ  
 ١٥١ - التَّوْشِيهُ وَ الْأَرْتَدَاءُ  
 ١٥٢ - الشَّرْطُ وَ السَّبْبُ وَ الْمَانِعُ  
 ١٥٣ - الْكَرِيمُ وَ الْجَوَادُ  
 ١٥٤ - الْوَاحِدُ وَ الْأَحَدُ  
 ١٥٥ - الصَّحَابِيُّ وَ التَّابِعِيُّ  
 ١٥٦ - الإِجَامُ الْمَرْكُبُ وَ الْبَسِطُ  
 ١٥٧ - التَّائِلُ وَ الصُّورَةُ  
 ١٥٨ - الْفَنِيَّةُ وَ الْفَيْءُ  
 ١٥٩ - بَدَلْنَا وَ أَبَدَلْنَا  
 ١٦٠ - الإِغْلَالُ وَ الْإِسْلَالُ  
 ١٦١ - التَّجَسِّسُ وَ التَّحْسِسُ  
 ١٦٢ - الْحَطِينَةُ وَ الْإِيمَانُ  
 ١٦٣ - الْمَجَادِلَةُ وَ الْمَخَاصِمَةُ وَ الْمَحَاجَةُ وَ الْمَنَاظِرَةُ  
 ١٦٤ - الْأَوَابُ وَ التَّوَابُ  
 ١٦٥ - الْقَمَهُ وَ الْعَمَى  
 ١٦٦ - الْجِنَازَةُ وَ الْجِنَازَةُ  
 ١٦٧ - الْجَبَتُ وَ الْطَاغُوتُ  
 ١٦٨ - الْمَدْوَانُ وَ الظَّلْمُ  
 ١٦٩ - الْحَسْدُ وَ الْقَبْطَةُ  
 ١٧٠ - الْغَيْبَةُ وَ الْبَهَانُ
- ١١١ - الْاَفْتَاءُ وَ الْكَذْبُ  
 ١١٢ - السَّخْرِيَّةُ وَ اللَّعْبُ  
 ١١٣ - الصُّنْعَةُ وَ الْفَعْلُ  
 ١١٤ - السُّوءُ وَ التَّبَيْحُ  
 ١١٥ - الْاَنْتَظَارُ وَ التَّرجِيُّ  
 ١١٦ - الْاَنْتِقَامُ وَ الْعَقَابُ  
 ١١٧ - الشَّهْوَةُ وَ الْحَبَّةُ  
 ١١٨ - الْخَرْجُ وَ الْخَرَاجُ  
 ١١٩ - السَّدَّ وَ السُّدَّ  
 ١٢٠ - الْمَكْثُ وَ الْإِقْامَةُ  
 ١٢١ - آمَنْتُ بِهِ وَ آمَنْتُ لَهُ  
 ١٢٢ - الْأَمْرُ وَ الْأَذْنُ  
 ١٢٣ - الْآخِرُ وَ الْآخِرُ  
 ١٢٤ - حَذَرُونَ وَ حَذَرُونَ  
 ١٢٥ - الْمَتْعَةُ وَ الْمَنْفَعَةُ  
 ١٢٦ - الْفَيْثُ وَ الْمَطْرُ  
 ١٢٧ - الْقِيدُ وَ الْإِيقَاعُ  
 ١٢٨ - الْقُرْآنُ وَ الْفُرْقَانُ  
 ١٢٩ - التَّشْيِيلُ وَ التَّشْبِيهُ  
 ١٣٠ - الظَّلْلُ وَ الْفَءَ  
 ١٣١ - الْحَكْمُ وَ الْفَتْوَى  
 ١٣٢ - قَضَاءُ التَّعْيِمِ وَ قَضَاءُ التَّحْكِيمِ  
 ١٣٣ - الشَّهَادَةُ وَ الرَّوْيَةُ  
 ١٣٤ - الشَّيْاعُ وَ التَّوَاتُرُ  
 ١٣٥ - السُّوءُ وَ الْفَحْشَاءُ  
 ١٣٦ - الْبَخْلُ وَ الشَّيْخُ  
 ١٣٧ - الْمَزَمَّلُ وَ الْمَذَرُ  
 ١٣٨ - الشَّرْطُ وَ الصَّفَةُ  
 ١٣٩ - الشَّرْطُ وَ الْيَنِينُ  
 ١٤٠ - الْأَزْلُ وَ الْأَبْدُ

- ٢٠١ - اللعب واللهو  
 ٢٠٢ - الفرة والغارّة  
 ٢٠٣ - البيان والهدى  
 ٢٠٤ - العجمي والأعجمي  
 ٢٠٥ - الرأفة والرحمة  
 ٢٠٦ - الكلّ والكلّي  
 ٢٠٧ - رداءة التحسب وسوء التدبير  
 ٢٠٨ - التكريم والتفضيل  
 ٢٠٩ - البتيم واللطيم  
 ٢١٠ - الففلة والفمرة  
 ٢١١ - الجنان والثّعبان  
 ٢١٢ - الضيق والضيق  
 ٢١٣ - آتونه وأتونه بالقصر  
 ٢١٤ - التربّع والثّئي والإقماء  
 ٢١٥ - الإدغام الكبير والصغر  
 ٢١٦ - المذا المتّصل والمتّصل  
 ٢١٧ - البيع والكنائس  
 ٢١٨ - الصنم والوثن  
 ٢١٩ - زكاة مال التجارة والزكاة إذا كان  
 مما يتعلّق به الزكاة  
 ٢٢٠ - الصلة والصدقة  
 ٢٢١ - الفقير والمسكين  
 ٢٢٢ - ابن السبيل والضعيف  
 ٢٢٣ - الإفك والكذب  
 ٢٢٤ - النفس والروح  
 ٢٢٥ - «ما» و«من» الموصولتان  
 ٢٢٦ - الهمز واللمز  
 ٢٢٧ - الدعيّ والزنيم  
 ٢٢٨ - النية والعنم  
 ٢٢٩ - النية والإرادة
- ١٧١ - المداهنة والنقية  
 ١٧٢ - الغيبة والبهتان  
 ١٧٣ - النعّت والصفة  
 ١٧٤ - الفوات والتقويت  
 ١٧٥ - السائل والمحروم  
 ١٧٦ - العدل والإحسان  
 ١٧٧ - الفحشاء والمنكر  
 ١٧٨ - الفرائض والمواريث  
 ١٧٩ - التشبّيل والتنكيل  
 ١٨٠ - الأسف والغضب  
 ١٨١ - الأدّكار والأذّكار  
 ١٨٢ - النجم والشجر  
 ١٨٣ - إنا أنزلنا إليك وإننا أنزلنا عليك  
 ١٨٤ - الرؤيا والأحلام  
 ١٨٥ - الغيض والغيط  
 ١٨٦ - الحسف والمسخ  
 ١٨٧ - العظمة والجلال  
 ١٨٨ - الفرح والمرح  
 ١٨٩ - الأشر والبطر  
 ١٩٠ - المنافق والزنديق  
 ١٩١ - الإسلام والإيمان  
 ١٩٢ - الكافر والمنافق  
 ١٩٣ - الاستخفاف والاستحقار  
 ١٩٤ - المغدرّين والمغدرّين  
 ١٩٥ - التقصّم والفصم  
 ١٩٦ - السحر والمعجزة  
 ١٩٧ - اللثام والنقاّب  
 ١٩٨ - المفقود والضالّ  
 ١٩٩ - العليّ والرفيع  
 ٢٠٠ - الخلف والخلف

- ٢٣٠ - دائرة السَّوَاءُ وَالسُّوءُ  
 ٢٣١ - الفيبة وَالبهتان  
 ٢٣٢ - الإبلاء وَالبيان  
 ٢٣٣ - الإيلاج وَالثَّيْك  
 ٢٣٤ - السَّرُّ وَالأخْفَى  
 ٢٣٥ - العِيرُ وَالعَيْرُ  
 ٢٣٦ - المستلب وَالمختلس  
 ٢٣٧ - الشعوب وَالقبائل  
 ٢٣٨ - السهو وَالنسيان  
 ٢٣٩ - الرؤية في اليقظة وَالرؤية في المنام  
 ٢٤٠ - الجدال وَالمناظرة  
 ٢٤١ - مكَّةُ وَبَكَةٌ  
 ٢٤٢ - الابتلاء وَالتخيص  
 ٢٤٣ - الغلوُّ وَالسرقة  
 ٢٤٤ - الدرجات وَالدركات  
 ٢٤٥ - القرح وَالقرحُ  
 ٢٤٦ - الإيماء وَالاستدراج  
 ٢٤٧ - الرأفة وَالرحمة  
 ٢٤٨ - السُّرُّ وَالنَّبْوَى  
 ٢٤٩ - الأجل المطلق وَالأجل المقيد  
 ٢٥٠ - يأجوج وَمأجوج  
 ٢٥١ - الزفير وَالشَّهْبِق  
 ٢٥٢ - الرَّيْبُ وَالشكُّ  
 ٢٥٣ - الكائن وَالواقع  
 ٢٥٤ - الْهَنَّى وَالْمَرَىءُ  
 ٢٥٥ - الضئين وَالظنين  
 ٢٥٦ - الحرام وَالغضب  
 ٢٥٧ - الشخير وَالخخير  
 ٢٥٨ - الوعدُ وَالوعيدُ  
 ٢٥٩ - الاجتراحُ وَالاقترافُ
- \* . فقدت أوراق هذه الفروق من النسخة (مر).


- \* ٢٨٨ - الصُّرخَانُ وَ الصَّيَاحَةُ  
 \* ٢٨٩ - التَّبْدِيلُ وَ التَّحْوِيلُ وَ التَّغْيِيرُ  
 \* ٢٩٠ - الْحَدِيثُ الَّذِي هُوَ الْقُرْآنُ وَ الْآيَاتُ  
 \* ٢٩١ - الْأَغْنَاسُ وَ الْأَرْمَاسُ  
 \* ٢٩٢ - التَّنْخَمُ وَ الْبُصَاصُ  
 \* ٢٩٣ - الْحُكْمُ وَ الْإِقْتَاءُ  
 \* ٢٩٤ - التَّقْيِيرُ وَ الْفَتْيَلُ  
 \* ٢٩٥ - الْحَدَّ وَ التَّعْزِيرُ  
 \* ٢٩٦ - يَسْتَنْكُ وَ يَسْتَكْبِرُ  
 \* ٢٩٧ - الْبَتْكُ وَ التَّبْكِيتُ  
 \* ٢٩٨ - الْخَوْضُ وَ الْلَّعْبُ  
 \* ٢٩٩ - الْقَاصِصُ وَ الْقَوْدُ  
 ٣٠٠ - الْفَنَاءُ بِالْمَدَّ وَ الْفَنِيُّ بِالْقَصْرِ  
 ٣٠١ - الْجَنَاحُ وَ الْحَرَاجُ  
 ٣٠٢ - الْأَنْسَانُ وَ الْأَخْرَاسُ  
 ٣٠٣ - الْخَرَاجُ وَ الْمَقَاسَةُ  
 ٣٠٤ - الْبَدَاةُ وَ الرَّجْعَةُ  
 ٣٠٥ - السَّلْبُ وَ النَّفْلُ  
 ٣٠٦ - الرَّصْحُ وَ الْجَعْلُ  
 ٣٠٧ - السَّبْقُ وَ السَّبْقُ  
 ٣٠٨ - الْمَلِلُ وَ النَّحْلُ  
 ٣٠٩ - عَذَابُ جَهَنَّمَ وَ عَذَابُ الْحَرِيقِ  
 ٣١٠ - الصَّدْقُ وَ الْعَدْلُ  
 ٣١١ - الطَّاعَةُ وَ الْإِجَابَةُ  
 ٣١٢ - الْمَانِحُ وَ الْمَانِحُ  
 ٣١٣ - الْوَكِرُ وَ الْوَطْنُ  
 ٣١٤ - الْعَقَارُ وَ الْأَرْضُونُ  
 ٣١٥ - الْبَثُ وَ الْحَزْنُ  
 ٣١٦ - الْحَلَةُ وَ الْحَلَةُ  
 ٣١٧ - الْأَبَارِقُ وَ الْأَكَوابُ
- ٣١٨ - النَّوْحُ وَ الْبَكَاءُ  
 ٣١٩ - الْمُتَكَبِّرُ وَ الْمُتَجَبِّرُ  
 ٣٢٠ - التَّعْدَيُ وَ التَّفْرِيظُ  
 ٣٢١ - الْكُوعُ وَ الْكُرْسُوْعُ  
 ٣٢٢ - الْطَّاهِرُ وَ الْطَّهُورُ  
 ٣٢٣ - الْبَاسَاءُ وَ الْضَّرَاءُ  
 ٣٢٤ - الْقَبْضُ وَ الْقَبْصُ  
 ٣٢٥ - الْقِيمَةُ وَ الْثَّنِيُّ  
 ٣٢٦ - التَّحْرِيقُ وَ التَّحْرِيسُ  
 ٣٢٧ - الْأَرْقُ وَ الْقَلْقَلُ  
 ٣٢٨ - الْفَضْبُ وَ السُّخْطُ  
 ٣٢٩ - الْوَكَالَةُ وَ الْنِيَابَةُ  
 ٣٣٠ - الْفُسْطَاطُ وَ الْخِيمَةُ  
 ٣٣١ - الْمُسْتَقْرُ وَ الْمُسْتَوْدَعُ  
 ٣٣٢ - فَاطِرُ وَ خَالِقُ  
 ٣٣٣ - نَكْصُ وَ رَجْعُ  
 ٣٣٤ - الْأَهْبَةُ وَ الْإِبْرَاءُ  
 ٣٣٥ - بَلْ وَ نَعَمْ  
 ٣٣٦ - إِذَا وَ إِذَا  
 ٣٣٧ - الْابْتِدَاعُ وَ الْاِخْتِرَاعُ  
 ٣٣٨ - الْمَادَّةُ وَ الصُّورَةُ  
 ٣٣٩ - صَارَ وَ كَانَ  
 ٣٤٠ - كَانَ النَّاقِصَةُ وَ النَّاثِمَةُ  
 ٣٤١ - لَمْ وَ لَمَّا  
 ٣٤٢ - إِنْ وَ أَنْ  
 ٣٤٣ - أَنَّ الْحَفِيقَةَ وَ أَنَّ التَّقِيلَةَ  
 ٣٤٤ - لَمْ وَ لَمْ  
 ٣٤٥ - لَيْتَ وَ لَعَلَّ  
 ٣٤٦ - كَمْ «الْحَبْرِيَّةُ وَ الْاِسْتَهْمَامِيَّةُ»  
 ٣٤٧ - إِمَّا وَ أَمَّا  
 ٣٤٨ - مَذْ وَ مَنْذُ

## فهرس أهم المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم
٢. نهج البلاغة
٣. الكشاف عن حقائق التزيل وعيون الأقاويل في جودة التأويل، للزمخشري.
٤. مجمع البيان في تفسير القرآن، للشيخ أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي.
٥. المفردات في غريب القرآن، للراغب الإصفهاني.
٦. الميزان في تفسير القرآن، للعلامة محمد حسين الطباطبائي.
٧. أساس البلاغة، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزعيري الموارزمي.
٨. الإفصاح (في فقه اللغة)، لعبد الفتاح الصعدي وحسين يوسف موسى.
٩. أقرب الموارد (في فصح العربية والشوارد)، لسعيد الشرتوبي.
١٠. جامع الفروق، للشيخ محمد نصيري.
١١. الصاحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، لإسماعيل بن حمّاد الجوهرى.
١٢. فروق اللغات في التبيير بين مفاذ الكلمات، لنور الدين بن نعمة الله الحسيني الموسوي المجزانري.
١٣. الفروق اللغوية، لأبي هلال العسكري.
١٤. فقه اللغة وأسرار العربية، للشاعلي.
١٥. القاموس الخيط، للفيروز آبادي.
١٦. لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري.
١٧. مجمع البحرين، لفخر الدين الطرجعي.
١٨. المخصوص، لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأندلسى، المعروف بابن سيده.
١٩. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأبي العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي.
٢٠. التعريفات، للمرجاني.
٢١. معجم دقائق العربية (جامع أسرار اللغة وخصائصها)، للأمير أمين آل ناصر الدين.
٢٢. مجمع مقاييس اللغة، لابن فارس.

٢٣. النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجاد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزرى.
٢٤. الأعلام، للزركلى.
٢٥. أعيان الشيعة، للسيد محسن الأمين.
٢٦. أمل الآمل، للشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي.
٢٧. أنوار البدرين في علماء الفطيف والأحساء والبحرين، للشيخ علي بن حسن البلادي البحرينى.
٢٨. الذريعة إلى تصانيف الشيعة، للشيخ آقا بزرگ الطهراني.
٢٩. روضات الجنات في أحوال العلماء والسداد، للسيد محمد باقر الموسوي المخوانساري.
٣٠. رياض العلماء وحياض الفضلاء، لميرزا عبد الله أفندي الإصبعاني.
٣١. ريحانة الأدب في الكنى واللقب، لميرزا أحمد على مدرس.
٣٢. طبقات أعلام الشيعة (إحياء الداشر من مآثر أهل القرن العاشر)، لآقا بزرگ الطهراني.
٣٣. علماء البحرين (دروس و عبر)، لعبد العظيم المهتمي البحرينى.
٣٤. لؤلؤة البحرين، ليوسف بن أحمد البحرينى.
٣٥. معجم مؤلفي الشيعة، لعلي القاضى القائفى التجنی.
٣٦. أنوار البروق في أنواع الفروق، لشهاب الدين أبي العباس أحبد بن إدريس الصنهاجى المشهور بالقرافى.
٣٧. تحرير الوسيلة، للإمام روح الله الموسوي الحميفي (قط).
٣٨. الجامع للشرايع، للشيخ أبي ذكرياء يحيى بن أحمد بن سعيد المذلى الحلى.
٣٩. سلسلة اليابس الفقهية، لعلي أصغر مراريد.
٤٠. شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، للشيخ أبي القاسم جعفر بن الحسن، المشتهر بالمحقق الحلى.
٤١. قواعد الأحكام في مسائل الحلال والحرام، للشيخ جمال الدين أبي منصور الحسن بن يوسف الحلى، المشتهر بالعلامة الحلى.
٤٢. القواعد والفوائد في الفقه والأصول والعربية، للشهيد الأول.
٤٣. اللمعة الدمشقية، للشهيد الأول.
٤٤. بحار الأنوار، للشيخ محمد باقر المجلسى.
٤٥. وسائل الشيعة، للحر العاملي.
٤٦. تاريخ أداب العرب، لمصطفى صادق الرافعى.
٤٧. الرسالة الحقوقية، للشيخ عيسى بن حسين البحرينى (النسخة الخطية في مكتبة آية الله المرعشى التجنی بقم).

٤٨. ظاهرة القسم في القرآن، لنارس علي العامر (أبو مصعب البصري).
٤٩. فضائل الحسنة من الصحاح السنّة و غيرها من الكتب المعتبرة عند أهل السنّة و الجماعة، للفيروز آبادي.
٥٠. مقاييس الفيسب، للفخر الرازي.
٥١. ديوان الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام).
٥٢. ديوان جرير.
٥٣. مبادئ العربية (في الصرف و النحو)، للمعلم رشيد الشرتوبي.
٥٤. مغني الأديب، لجماعة من الأساتذة في الحوزة العلمية بقم.
٥٥. مغني الليب عن كتب الأغاريب، لابن هشام الأنصاري.
٥٦. القراءات الشاذة و توجيهها من لغة العرب، لعبد الفتاح القاضي.
٥٧. معجم القراءات القرآنية، للدكتور أحمد مختار و الدكتور عبدالعال سالم مكرم.
٥٨. قصص الأنبياء المسنّى بعرائس المجالس، لابن إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم التلبي.
٥٩. النور المبين في قصص الأنبياء و المرسلين، للسيد نعمة الله الجزائري.



## فهرس المحتويات

٥	مقدمة المحقق
٦	الآراء حول الترداد اللغوي
٩	الفروق اللغوية
١٢	شخصية المؤلف
١٦	تأليفه
١٨	النسخ الخطية لهذا الكتاب و خصائصها
٢٢	أسلوبينا في التحقيق
٢٣	شكر و تقدير
٢٤	خاتمة و اعتذار
٢٥	تصوير صفحات المخطوطة
٣١	نض الكتاب
١٦٣	الملحق
٢٠٥	الفهارس
٢٠٧	فهرس الفروق اللغوية على ترتيب حروف الهجاء
٢٢٥	فهرس ترتيب ذكر الفروق في النسختين (مش) و (مر)
٢٣١	فهرس المصادر و المراجع
٢٣٥	فهرس المحتويات



بين يديك - عزيزي القارئ - كتاب «بهجة الخاطر ونزهة الناظر» لعلم من أعلام القرن العاشر الهجري يبحث في موضوع دقيق، هو الفروق اللغوية والاصطلاحية. اهتز هذا الكتاب عن سائر الكتب في هذا الميدان بكثرة تناوله المفردات القرآنية، واستشهاده بالأيات والروايات، مما يفصح عن طول باع مصنه في هذا الميدان.

وبغير هذا الفن بحراً خضماً لا يلجه إلا من حدق فيه وتبعد مسائله مدةً مديدة، وهذا ما نراه في صاحب الأثر، إذ جمع في كتابه هذا أكثر من «٥٠٠» فرق من الفروق اللغوية والاصطلاحية في مفردات القرآن والحديث والفقه وسواها، ففاق بذلك سائر الكتب المؤلفة في هذا الموضوع.

# مكتبة لسان العرب



بين يديك - عزيزي القارئ - كتاب «بِهِجَةِ الْخَاطِرِ وَنُزَهَةِ الْنَّاظِرِ» لعلم من أعلام القرن العاشر الهجري يبحث في موضوع دقيق، هو الفروق اللغوية والاصطلاحية.

اهماز هذا الكتاب عن سائر الكتب في هذا الميدان بكثرة تناوله المفردات القرآنية، واستشهاده بالأيات والروايات، مما يفصح عن طول باع مصنه في هذا الميدان.

ويعبر هذا الفن بحراً خصماً لا يلجه إلا من حدق فيه وتبعد مسائله مدةً مديدة، وهذا ما نراه في صاحب الأثر، إذ جمع في كتابه هذا أكثر من «٥٠٠» فرق من الفروق اللغوية والاصطلاحية في مفردات القرآن والحديث والفقه وسوها، ففاق بذلك سائر الكتب المؤلفة في هذا الموضوع.